


الكتاب السادس



الكتور نعيم طه الناصري



Biblioteca Alexandria

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

الشَّرِيكُ الْأَكْبَرُ

بِقَلْبٍ

الدُّكَورُ وَصَفْعُ الْسَّبَاعِي

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآلـه
وصحبه أجمعين .

وبعد فقد كنت أرغـب إلا يعاد طبع هذا الكتاب للمرة
الثانية إلا بعد ، أن أكون قد انتهـيت من كل الأبحاث التـى وعدت بتحقيقها
في الطبـعة الأولى ، ولكن الكتاب ماكـاد يخرج إلى الـيدـى حتى نفـتـ
نسخـه بعد أشهـر قـلـائل ، ثم ازـداد الـطلـب على نـاـشـيـه اـزـديـادـاـ كـبـيرـاـ
ـمـاـ اـضـطـرـنـىـ إـلـىـ تـقـدـيمـهـ الـطبـعةـ الثـانـيـةـ دـوـنـ أـتـمـكـنـ مـنـ تـحـقـيقـ
ـكـلـ ماـ وـعـدـتـ بـهـ قـرـاءـ الـطـبـعةـ الـأـولـىـ .

ومعـ هـذـهـ فـقـدـ اـمـتـازـتـ هـذـهـ الطـبـعةـ بـتـحـقـيقـاتـ مـهـمـةـ وـزـيـادـاتـ كـثـيرـةـ
ـوـأـمـثلـةـ عـدـيـدـةـ مـنـ الـوـاقـعـ التـارـيـخـيـ ، أـرـجـوـ أـنـ يـجـدـ الـقـارـئـ الـكـرـيمـ فـيـهـاـ
ـالـفـائـدـةـ وـالـتـعـلـيـمـ الـرـوـحـيـةـ وـالـعـلـمـيـةـ .

وانـىـ لـاسـالـ اللـهـ جـلـ شـانـهـ أـنـ يـوـقـنـىـ وـالـعـلـمـاءـ الـبـاحـثـينـ الـمـلـخـصـينـ
ـلـابـرـازـ مـاـقـىـ تـرـانـاـ الـعـقـائـدـ وـالـحـضـارـىـ مـنـ مـبـادـىـءـ تـكـفـلـ لـنـاـ بـنـاءـ
ـنـهـضـتـاـ الـحـاضـرـةـ عـلـىـ هـدـىـ مـنـ شـرـيعـةـ اللـهـ ، وـتـرـاثـ سـلـفـنـاـ الصـالـحـ
ـوـتـجـارـبـ الـأـمـمـ فـيـ الـقـدـيمـ وـالـحـدـيـثـ ، وـهـوـ وـلـىـ الـهـدـىـةـ وـالـتـوـفـيقـ .

دمشق

٦ من رجب الفـرـدـ ١٣٧٩
٤ من كانـونـ الثـانـيـ (ـيناـيرـ) ١٩٦٠

مـصـطـفىـ حـسـنـىـ السـيـاعـىـ
ـأـسـتـاذـ الـأـحـوـالـ الـشـخـصـيـةـ فـيـ كـلـيـتـىـ الشـرـيـعـةـ وـالـحـقـوقـ
ـوـرـئـيـسـ قـسـمـ الـفـقـهـ الـاسـلـامـيـ وـمـنـاهـبـهـ بـجـامـعـةـ دـمـشـقـ

مقدمة الطبعة الأولى

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وأخوانه من الرسل والأنبياء دعاة الخير والحق والبر ومن تبع هداهم وعمل بهديهم وأرشادهم .

«وبعد» فان مشكلة الفقر والجوع والحرمان ماتزال من أهم مشكلات الحياة منذ أقدم العصور ، وكانت مهمة الأنبياء والمصلحين على اختلاف أزمانهم هي الدعوة الى انصاف البايسين ورحمة الفقراء ورفع الظلم الاجتماعي عنهم «١» .

ومن المعلوم أن أوروبا عاشت خلال القرون الوسطى في جو من التخلف الفكري والاجتماعي يختلف تماماً عما كان عليه العالم الإسلامي من حضارة زاهرة وتجارة مزدهرة ، ومستوى كريم من العيش تتجلّى فيه الرحمة والتعاون والتكافل الاجتماعي بأروع صوره ومعامله .

واستمرت أوروبا في غفلتها وتخلّفها حتى فتحت أعينها على روائع الحضارة العربية الإسلامية وبدأت تحطم القيود والإغلال الى أن كانت نهضتها الحديثة ، من حيث بدأنا نحن في التخلف والتفكك والتخلّي عن حمل لواء الحضارة ، حتى أدى ذلك الى استيلاء الغرب على معظم الأقطار الإسلامية ، وبسط نفوذه الاستعماري على جميع مقدراتها وشئونها فزاد ضعفها وتخلفها وفقرها فقراً .

وشهدت أوروبا في القرن التاسع عشر والقرن الحاضر حركات فكرية وسياسية متعددة تتوخى كلها معالجة التفاوت الاجتماعي في بلادها ومسح جراح الجماهير التي كانت تكتوى بجحيم الظلم الاجتماعي ونار الحرمان والمهانة والضياع ، وكتب لبعض هذه الحركات الناجح في إقامة دولة تحكم الشعب بمناهجها الذي آمنت به ، كما كتب لبعض الحركات الأخرى أن تننجح في حمل كثير من حكومات العالم على سن القوانين لإنصاف البايسين والعمال والأفلاحين وغيرهم من ذوي الدخل المحدود وكبح جماح ذوى الشروط الواسعة والراضي الشاسعة ، واشراف الدولة على رأس المال ووسائل الانتاج .

(١) رأينا أن نتوسّع في هذا الموضوع في هذه الطبعة فافردا له بحثاً مستفيضاً يراه القارئ فيما بعد ووضعنا مكانه هذه الفدلكة التاريخية .

وافقتنا من غفلتنا الطويلة على ضجيج الحضارة الفريدة الحديثة ومخترعاتها وتقديمها ووجدنا أنفسنا نعيش نحن سكان الشرق العربي والإسلامي في مستوى من العيش أدنى مما تتطلبه الحياة الإنسانية الكريمة ، وأدنى مما هو عليه مستوى المعيشة في أمم الحضارة الفريدة وسرى إليها تيار الأفكار الاصلاحية التي قامت في الفرب منذ قرنين واشتهدت في منتصف القرن التاسع عشر وأصبحت حائق تشريعية متداً مطلع هذا القرن حتى منتصفه الذي نعيش فيه .

وكما هي سنة الحياة من افتتان الضعفاء بالاقوياء في كل ما ياتى هنهم من خير أو شر ، فقد ساد الفكر المتفاوت في عالمنا العربي والإسلامي جو من الاعجاب بالحركات الفكرية السائدة في عالم الحضارة ، يصاحبه جو من الشك فيما بين إيدينا من تراث عقائدي وحضارى من حيث صلاحة للحياة الحديثة ، وأمكانه مجاراة التطور العالمي في كل شئون الحياة وخاصة في الميادين الاقتصادية والمعاشية ، بل تسرب الى بعض العقول التي تدعى الثقافة والتحرر والتفكير العلمي فكرة خبيثة ما يزال ييشها المستعمر الغربي في أوساطنا الثقافية منذ قرن أو أكثر وهى أن سر تأخر الشرق – وخاصة العربي والإسلامي – هو اديانه التي كانت – على ما يزعمون – من أكبر عوامل تأخره وانحطاطه ، بل أخذ بعضهم يجهرون بأن هذه الأديان مخدرة للشعوب خادمة للرأسمالية والاقطاع مثبتة لدعائم الاستعمار .

ونحمد الله على أن هذا الصوت المنكر الذى يدل على جهل علمى وتاريخي فاضح ، قد أخذ يخفى شيئاً فشيئاً منذ ابتدأت الثقافة فى بلادنا تحرر من نفوذ الاستعمار وتوجيهه وسيطرته على مناهج التعليم فى بلادنا المحررة ، وبيانا نبحث فى عقائدها وتراثنا بحث العقل النير الذى يشق بقدراته على البحث والتمحيص .

ولكن سير الاحداث فى العالم جعل لذلك الرأى قوته لافى الداخل .
بل فى الخارج بحيث أصبح دعاته يجدون مجالاً لتحويل الانظار عن الحقائق التى جهلوها إلى الجهل الذى البسوه ثوب الحقائق فى بعض البلدان وعند بعض الناس حيث تدعى القوة ويرؤىده النفوذ والسلطان .

وقد أسمهم كثيرون من أفضل العلماء والمصلحين منذ عصر المصلح الاسلامى الكبير السيد السيد جمال الدين الافغاني وتلميذه وزميشه الإمام محمد عبد رحمه الله ، حتى وقتننا هذا ، في جملة تلك الحقائق التى جهلوها دعاة المذاهب المستوردة الدخيلة على شرقنا العربى والإسلامى إلى أن استوى تحررها العلمى على قدميه واستطاع أن يرد الباطل ويكشف الزيف ويجلو جمال الحق للبصائر والابصار . .

والى يوم اذ انقدم بهذا البحث «اشتراكية الاسلام» ارجو يكون
لى عند الله جل شأنه ثواب العاملين على خدمة الحق ودحض الباطل
وكشف الشبهات والدعوة الى سبيل الله بالحكمة والموعظة الحسنة
وقبل أن أبدأ في خوض غمار المشكلة التي اتحدث عنها في هذا
الكتاب . أود أن اذكر الملاحظة التالية :

- ١ -

لقد سمي القوانين والاحكام التي جاءت في الاسلام لتنظيم التملك
وتحقيق التكافل الاجتماعي «باشتراكية الاسلام» ، وأنا اعلم أن بعض
المفهورين على الاسلام يكرهون هذه التسمية ، لأن الاشتراكية في رأيهم
هي «موضة» هذا العصر فلا يصح أن نبادر إلى القول بالاشترافية
الاسلامية ، تمثينا مع هذه «الموضة» ولأنه قد يأتي زمن تبطل فيه
هذه الموضة ويسود القول بمذهب اقتصادي آخر ، فنضطر حينئذ إلى
العدول عن القول باشتراكية الاسلام ، وهنالك من يحاذر القول
بالاشترافية الاسلامية خوفا من أن تستغل المذاهب الاشتراكية - وخاصة
الشيوعية منها - هذه التسمية لاستخدامها في الدعوة الى مذاهبها
وايضا فالاسلام نظام مستقل قائم بذاته وقد سماه الله «اسلاما» فلا
يجوز لنا أن نسمييه باسم جديد ! ..

ومن الناس من ينكح أن تكون في الاسلام أية نزعة اشتراكية يقول.
بعضهم هذانشويها لسمعة لاسلام وصدا عنه ، كالشيوعيين فان مصلحتهم
الحزبية تحم عليهم أن يؤكدوا في الذهان أن الشيوعية وحدها هي
الاشترافية «العلمية» الصحيحة ، وما عداها فريف وباطل ويقوله بعضهم
ظنا منهم أن الاسلام دين «رأسمالي» ! وهؤلاء هم الجاهلون بالاسلام
مع جفهم له ! ويقوله آخرون خدمة للمغربين ومن يدور في فلكهم
من الأغنياء وذوى الثروات والملكيات الكبيرة وهؤلاء هم المتجرون بالدين
الذين يضعون أنفسهم في خدمة من يستأجرهم .

لقد اخترت القول باشتراكية الاسلام مع العلم بكل ما يقول
هؤلاء لاني لا اعتقاد أن الاشتراكية «موضة» ستزول ، بل هي نزعة
انسانية تتجل في تعاليم الانبياء ومحاولات المصلحين منذ أقدم
العصور ، وتسعى شعوب العالم الحاضر - وخاصة الشعوب المتخلفة -
إلى تحقيقها لتخلص من فوائع الظلم الاجتماعي والتفاوت الطيفي
الفا�ش المزري بكرامة الانسان ، وليس حقيقة الاشتراكية هي «التأمين»
ولا «انتراع رأس المال» ولا «تحديد الملكية» ولا «الضرائب
التصاعدية» بل هذه كلها وسائل يراها دعاتها الطريق الصحيح لتحقيق
هدف الاشتراكية .

- ٦ -

ان هدف الاشتراكية على اختلاف مذاهبها هو منع الفرد من استغلال رأس المال للتأثير على حساب الجماهير وبؤسهم وشقاوئهم ، واشراف الدولة على فعالية الفرد الاقتصادية ومراقبتها له ، وتحقيق التكافل الاجتماعي بين المواطنين بحيث تمحي مظاهر الفاقة والحرمان وتفاوت الثروات تفاوتا يقترب فيه الجوع والفقر والمرض والمهانة بجانب الترف والرفاهية والقسوة والانحلال الخسلقي .

وهذا الهدف لا أعتقد أن واحداً من يعرف الإسلام ويفهم روحه على وجهها الصحيح ينكر أن الإسلام قد وضعه نصب عينيه في كل تشريعه ، ووضع له من التشريع ما يكفل تحقيقه على أحسن حال ، فإذا كان الأمر كذلك وكان هذا الهدف هو مما لابسيل إلى رجوع الإنسانية عنه وستظل تكافح في سبيله حتى تصل إليه ، كان من الصد عن دين الله والظلم لشريعة الإسلام وللحق أن ننكر القول باشتراكية الإسلام أو نتجاذب هذه التسمية .

وما دام الناس في مختلف الشعوب يتوقون إلى تحقيق ذلك الهدف ويتهافتون على المذاهب الاشتراكية المروفة ، اعتقاداً منهم بأنها هي الطريقة الوحيدة لتحقيقه ، أفلا يجب علينا أن ندلهم على « طريق آخر » لا يعرفونه لتحقيق ذلك الهدف العظيم ، وهو طريق أكمل منهجاً وأكثر استقامة وأبعد عن مساواه تلك المذاهب الاشتراكية وعيوبها وماذا يفعل الذين يعتقدون بالحق حين يجدون الناس يبحثون عنه ؟ الأسلاميون كل سبيل مشروع للدعابة له ولفت الانظار إليه ؟ فلماذا نحجم عن لفت أنظار الناس إلى طريق الإسلام في تحقيق هدفهم الذي هو هدف الإنسانية الكريمة في كل عصورها ؟

ان ما نعرضه في هذا البحث هو « التشريع الإسلامي » الذي جاء لتحقيق ذلك الهدف ، لازtroيق فيه ولا تحريف ، وهو تطبيق ذلك التشريع نظرياً في أحكام الفقه ، وعملياً في تاريخ الدولة الإسلامية في مختلف عصورها ، فليس به غيرنا بما يشاء ، ليس به باسم « العدالة الاجتماعية » أو « التكافل الاجتماعي » أو « محاربة الفقر » أو ما شابه ذلك ، أما نحن فنسميه بالاسم الذي يحبه الناس ويرونه أملهم الوحيد في الخلاص من شقاوئهم وأضطراب اوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية وبذلك تكون قد امتننا أمر الله تعالى « أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » (١) وما هي الحكمة أن لم تكن دعوة الناس إلى الحق والخير بأسلوب يصفون إليه ويائسون به ؟

(١) سورة النحل : ١٢٥ .

- ٢ -

قال نى مرة نائب في المجلس النيابي السوري الاسبق ١٩٥٠ : « انى لاعجب كيف تقولون الاشتراكية الاسلامية ، ان الاشتراكية هي التأمين ، والاسلام لا يقول بالتأمين ولا يعرف شيئا اسمه » التأمين « لأن المقصود بهذا اللفظ هو استيلاء الدولة على الصانع ، ولم تكن الصناعة ولا المصانع موجودة في عصر الاسلام ! . »

فأجابته : انى لاعجب من جهلك بالاسلام وبالاشتراكية على السواء ! فلا انت تعرفحقيقة الاشتراكية ، ولا انت تعرف شيئا عن الاسلام ، فالمسخول معك في نقاش حول هذا الموضوع لايفيد ! على الله يلزمك بناء على رأيك هذا ان تنكر القول بالاشتراكية المسيحية من باب أولى ، مع ان الاحزاب الاشتراكية موجودة في اكثر بلاد الغرب ، ولا اظن انك تلمني جهلها بال المسيحية او الاشتراكية ! فسكت ولم يحر جوابا .

وكنا مرة في مجلس يضم نفرا من كرام أساتذة الجامعة وغيرهم ، وجري الحديث حول الاشتراكية وعما اذا كان الاخذ بها خيرا للبلدان ، وبينت لهم رأيي وتطرقت الى اشتراكية الاسلام ، فقال بعض الحاضرين متهكمـا : قبل ان ينتشر القول بالاشتراكية في اوروبا لم تكن نسمع احدا ينادي بالاشتراكية في بلادنا ، اما الان فقد أصبح كل انسان يدعىها . حتى الاسلام أصبح اشتراكيا ! فكان مما قلت : بعد ان تم اتصالنا بالحضارة الغربية ، وبذلنا نتجه الى اصلاح اوضاعنا السياسية والاجتماعية ،

كان لابد من ان نتأثر بالاتجاهات الفكرية السائدة في الغرب وليس العجيب ان نستفيد من الغرب طرائق صالحة لتفتي أثراها في نهضتنا الحاضرة ، وأن نأخذ بالحق وندعو اليه اذا اقتنعنا به ، ولكن العجيب ان يكون هذا الحق وذلك النهج الصالح لرفع مستوى الحياة موجودا عندنا في تشريعنا وتراثنا الحضاري بأكمل واتم مما عند الفرسان ثم تتذكر لحن ذلك وتنكر على من يدلنا عليه !

وقال انسان يوما ما : ان اشتراكية الاسلام تقوم على « الصدقة » على الفقر ، وأما نحن فنريد أن « تمحو الفقر من المجتمع » .

اما ان تكون اشتراكية الاسلام هي « الصدقة » فهذا ما نجد الرد عليه في هذا الكتاب واما ان يكون المهدى الذى ينفرد بالدعوة اليه ذلك الانسان هو « محو » الفقر . فهذا جهل بالاسلام وبسننة الحياة وتقرير بقول الناس !

ان « الفقر » ان كان هو المهانة والجوع والمرى والرض والتشرد فهو ما ماحا الاسلام من مجتمعه قبل أربعة عشر قرنا لا بالصدقة ، بل بالتشريع وسلطان الدولة كما ستطيع عليه في هذا الكتاب . وان كان « الفقر » هو عدم الفنى والاثراء . او بالاحرى عدم تساوى المواطنين في الرفاقية ومستوى المعيشة . فهذا مما لا سبيل لقوه في الارض الى محوه الا بأن يجعل الناس جميعا متساوين في الفقر والحرمان .

لقد رأينا بأعيننا في الاتحاد السوفيتى وهو الدولة التي تمثل اقصى اليسار في المذهب الاشتراكية كيف يتفاوت فيها الناس في مستوى

العيشة ، وفي الدخل الشخصي ، وفي الادخار ، وفي التمتع بمتطلبات الحياة ، فمن عامل دخله الشهري ٥٠٠ روبل في الشهر ، إلى رئيس جامعة راتبه الشهري ١٥٠٠ روبل في الشهر ، ومن مواطن يسكن غرفة صغيرة في بناء متواضع ، إلى وزير أو موظف كبير أو حزبي بارز يسكن قصرا فخما وله سيارة فخمة ! بل رأينا بأعيننا في قلب موسكو «الشحاذين» يقفون على باب مسجد موسكو يمددون أيديهم بالسؤال ويعطّلهم الناس ما يجودون به عليهم ! وقد التقى بمنى صورا لهذا المنظر لا تزال محفوظة لدى ، وأذن فلا الشيوعية ولا دولتها الكبرى التي قالت منذ اثنين وأربعين سنة ، ادعت أنها محت الفقر بمعنى عدم تفاوت الناس في المعيشة ، بحيث أصبحوا جميعا يعيشون في مستوى واحد ، لأنها لا سبيل إلى ذلك مادام الناس يتفاوتون في الواهب والانتاج والقدرة على الاتساب ، فمن أدعى بعد ذلك أنه يريد أن يمحو الفقر بهذا المعنى ، فقد غرر بالعقل ، واتخذ أسلوب «الدعابة» لـ«الذهبة» لا أسلوب النطق واحترام الحقائق !

ان المهم — وهذا ما تسعى إليه الإنسانية جاهدة — هو محظوظ المهانة والحرمان في المجتمع ، وأن يحصل كل إنسان على مستوى من العيش يليق بكرامة الإنسان ، وفي هذا تنافس تذاهب الاشتراكية ، وفي هذا يقدم الإسلام «برنامجه» للوصول إلى هذه الغاية ، فمن كان عنده أفضل من هذا البرنامج ، فليتفضل بعرضه على الأمة بأسلوب العلم والعلماء ، لا بأسلوب التجار والمهرجين .

- ٣ -

لما كتبت في زيارة الاتحاد السوفياتي مع وفد جامعة دمشق بدعوة من جامعة موسكو في حزيران «يونيه» عام ١٩٥٧ أتيت لي أن أبحث مع عدد من المستشرقين السوفيت ورجال الخارجية السوفياتية ، آراءنا في الإسلام والشيوعية ، فشرحـت للمستشرقين السوفيات في مقرهم بموسكو خلال جلسة استغرقت مايزيد على ساعتين ، اشتراكية الإسلام ، وكيف استطاعت أن تقيم في العصور الوسطى مجتمعا اشتراكيا كان هو أول مجتمع اشتراكيا في العالم ، فأبدوا دهشتهم لذلك ، وذكرت لهم من الأدلة والشواهد ما حملهم على الاعتراف أخيرا بهذه الحقيقة ، ثم حاول بعضهم أن يدحض الافتراضات التي تنشر عن النظام الاجتماعي في الاتحاد السوفياتي ، فكان مما قال : إنهم يزعمون أن الشيوعية تحرم الملكية الشخصية ، وهذا إنما أريك دفترى الخاص بتوفيرى المدخل في البنك ، فإذا وضيـه المسجل باسمه يزيد على سبعة آلاف روبل ، فسألته : هل هذا الادخار مما يسمح به النظام الشيوعي كما وضعه كارل ماركس ؟ وبعبارة أخرى : هل هذا الادخار مما يسمح به النظام الشيوعي ؟ أم أنتم تطبقون نظاما اشتراكيا ؟ فتبسم وقال : نحن لاتطبق الشيوعية كما هي ! ثم تابع حديثه فقال : وبفترون علينا بأننا نحارب الأديان مع أن هنـنا جمهوريات تعداد سكانها المسلمين ٣٣ مليونا ، ولذلك شاهدت المساجد والكنائس كيف هي مفتوحة الأبواب للمتعبدـين في أي وقت يشـلون ! قلت : هذا صحيح ، ولكن هل الشيوعية تعترف بالله

والديانات ؟ وهل تسمحون للأباء أن يعلموا أولادهم الدين في مدارسنا خاصة ، وهل تسمحون لخطباء المساجد مثلاً أن يشرحوا نظام الإسلام الاشتراكي لل المسلمين في المساجد لا وهل سمحتم بافتتاح المساجد والكنائس بمجرد قيام الحكم الشيعي ؟ أم إنكم فعلتم ذلك بعد أن رأيتم - خلال أربعين عاماً من الحكم الشيعي - أجيالاً من الشباب على الفلسفة الشيعية فلم يعودوا يرتدون أماكن العبادة من تلقاء أنفسهم سخرية من العبادة وشعائرها ، ولم يبق إلا الشيوخ الذين ينقرضون شيئاً فشيئاً : والمسألة كما قال لنا شيعي كبير في بلغاريا : أن الدين عندنا ليس ذا مشكلة لأنه يصف نفسه ؟! فسكت محلتي المستشرق ولم يقل شيئاً .

وفي خلال الحفلات التكريمية التي كانت تقام لنا في موسكو أتيح لي أن أجتمع بعده من كبار رجال وزارة الخارجية السوفيتية منهم السيد « سيمينوف » وكيل وزير الخارجية ، والسيد « زاتسفس » رئيس قسم الشرق الأوسط في الوزارة « سفير الاتحاد السوفياتي في العراق الآن » وكنا نتحدث عن العلاقات بين البلاد العربية والاتحاد السوفياتي : وأذكر أنني قلت في الحفلة الختامية التي أقامتها لنا جامعة موسكو قبيل مغادرتنا الاتحاد السوفياتي بأيام .

اننا نرحب بهذا التعاون القائم بين الاتحاد السوفياتي وبين البلد العربية في الميدان السياسي ونرجو أن يظل هذا التعاون « خالصاً » مستمراً لا يتأثر « بالتدخلات السياسية » وأذكر أن السيد سيمينوف قال لي : أحب أن تتأكدوا بأن مساعداتنا لكم ضمة الاستعمار الغربي. مستمرة لأن مصلحتنا ومصلحتكم تقتضي ذلك ! وقبيل مغادرتنا موسكو بيوم واحد اجتمعت بالسيد « زاتسفس » في دار وزارة الخارجية السوفياتية لمدة ساعتين تقريباً، وتناول البحث فيما تناول من موضوعات موقف البلد العربية من الشيوعية والشيوخين ، وكان الحديث يتناول صريحاً جداً فكان مما قلت له ، إننا في البلد العربية لا يمكننا أن نلتقي مع الشيوخين لعوامل كثيرة، منها أن سياستهم الوطنية ليست مستقرة. أى ليست مستوحاة من مصلحة الشعب بل من مصلحة حزبهم قبل كل شيء ، ثم هي تتوجه بتأثير خارجي ! ومنها موقف الشيوخين في بلادنا من الدين ، إنكم إذا كتم قد اضطررتم للثورة على الدين في بلادكم حين قيام الحكم الشيعي ، فلان الدين كان حينئذ يمثله عندكم رجال سخروا أنفسهم لخدمة القيسير والقطاع ضد مصلحة الشعب ، أما في بلادنا فإن الإسلام الذي يعتقد ٩٨٪ من الشعب العربي له مبادئ واضحة صريحة لا يعيش معها أقطاع ولا ظلم اجتماعي ، حتى الدين المسيحي في بلادنا لم يقف موقف التأييد للظلم الاجتماعي كما كان الأمر عندكم في العهد القيصري ، وأزيد على ذلك إننا لا نزال في معاركنا المتصلة مع الاستعمار، والدين يمدنا بأقوى سلاح معنوي يدفع الجماهير للاستشهاد والكفاح ضد الاستعمار ، وضررت له المثل بالجزائر ، وقلت له : إن الجزائريين ما يرحوا منذ بدء الاستعمار الفرنسي حتى الان - أى منذ أكثر من ١٣٠ عاماً - في ثورات متواصلة ضد الفرنسيين بما لم يحدث مثله في تاريخ أمة على وجه الأرض ، هذا مع أن الفرسان أكثر منهم

عدداً وأقوى سلاحاً وأوفر مالاً وأكثر علماً ، فهل يمكن أن نرى سبباً لعدم استطاعة الكثرة والقوة والمال والعلم الانتصار على القلة والضعف والغدر والجهل في الجزائر خلال مائة وثلاثين سنة لا الدين الذي يعتقد .
الجزائريون ؟

فاطرق ملياً ثم قال : أنا معك في هذا .

قلت له : فتصور الجريمة التي يريد أن يفعلها الشيوعيون في بلادنا حين يتم لهم ما يريدون من القضاء على الدين في نفوس أبناء الشعب ؟ .. ان النتيجة الأولى لذلك بالنسبة إلينا هي القاء سلاحنا الفعال في وجه الاستعمار ، و القاء الجزائريين السلاح ليكونوا غنيمة باردة للفرنسيين ، ولهذا فنحن لا نرى في موقف الشيوعيين في بلادنا من الدين جريمة عقائدية فحسب ، بل هي جريمة وطنية كبرى لها أبلغ الأثر في سير نضالنا الوطني ! (١)

هذا عدا أن نظام الإسلام الاشتراكي يحقق لنا كل ما نحتاج إليه من اصلاح لأوضاعنا الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، ولا يضيق ذرعاً بكل تجديد للحياة الحرة الكريمة ، مع الاحتفاظ بأهم مقومات الحياة في كل أمة وهو الدين الأخلاق . ولذلك فأؤكد ذلك أن بلادنا لن تخترق الشيوعية عقيدة وعندها أديانها ولها شخصيتها وماضيها وطموحها ، وإذا كان الشيوعيون العرب يقولون لكم غير هذا فانهـ يضللونكم !

كان هذا في صيف عام ١٩٥٧ يوم أن كان الاتحاد السوفييتي يناصر قضيانا في المجال الدولي ، وكانت منمن ينادون - منذ عام ١٩٤٨ على الأقل بالتعاون معه في الميادين السياسية والاقتصادية - كوسيلة من وسائل الانتصار في معركتنا ضد الاستعمار الغربي - على أن نحتفظ بعقائدهنا وحيادنا .

وقد جهرت بمثل هذا الرأي من قبل في عام ١٩٥٤ أثناء انعقاد المؤتمر الإسلامي المسيحي العالمي في بحمدون ، وسيري القاريء في آخر الكتاب نص هذا الخطاب الذي ألقته في المؤتمر بعنوان « جواب الإسلام على الشيوعية » .

- ٤ -

زرت أوروبا أكثر من مرة ، وزرت الاتحاد السوفييتي وبعض بلدان أوروبا الشرقية ، وفي هذه الرحلات كلها أتيح لي أن أتعرف على حقيقة الحياة الاجتماعية في العالم الغربي والعالم الشيوعي ، وقد خالطت

(١) وآتى ذلك الان أن أحد الشيوعيين الرسميين في بلغاريا قال لنا - عام ١٩٥٦ - ونحن نتحدث عن موقف الشيوعيين من الدين حين قيام الحكم الشيوعي في روسيا عام ١٩١٧ : إننا هنا في بلغاريا لم نتعرض للكنيسة الارثوذكسية المسالمة في بلغاريا ، لأنها كانت تشارك في الحركات الوطنية طيلة الاحتلال التسركي ، بل كانت الأديرة والكنائس مقراً لكل الحركات الثورية التي قامت ضد ذلك الاحتلال .

فيهما مختلف الطبقات ، و كنت حريصا على أن استفيد من كل ما أرى و أسمع ، وأن انظر إلى الأمور نظرة باحث منصف ، ومع أنني اعججت بكثير من مظاهر الحياة في أوروبا الغربية وفي العالم الشيوعي ، فان الذي اقتنعت به أن الحضارة الغربية يقسمها الرأسمالي والشيوعي حين أهملت الروح في بناء أنسابها الحضارية ، فقدت الإنسان مناعة كبرى ضد القلق والاضطراب ، وأن الشيوعية زادت على ذلك أنها فقدت الإنسان مثله العليا التي تتخطى حدود الحياة المادية من مأكل وملبس ومسكن ، لقد اقتنعت بأن الإنسانية تنشد حضارة من طراز آخر تجد فيها استقرارها النفسي ولا تفقد مثلها العليا (١)

- ٥ -

ان اشتراكية الاسلام لو طبقت في مجتمعنا لاستفاد منها جميع المواطنين من مسلمين ومسيحيين ، لأنها كما سيرى القارئ وضفت ليستفيد منها كل مواطن ، فليس الاخذ بها انتصارا للدين على دين ، ولا افتئاتا من المسلمين على المسيحيين ، أنها ثروة شريعية رائعة لا وافر لها تطبيقها عقول مرنة نيرة لكن لنا منها اروع نظام يستهوي القلوب والاظفار فمن الخطأ الكبير تجاهلها في نهضتنا الحاضرة .

ان القومية العربية لا يمكن أن تنقطع عن الماضي ، بل أنها تستمد منه عناصر قوتها ومناعتتها ، وفي الماضي تراث وحضارة ، فماذا يمنع من الاستفادة منها ؟ ليزعم في شأنهما وقيمتهم من شاء ، فلن يستطيع أحد أن يزعم أنهما غذاء لا خير فيهما أو أنهما ماتا مع الزمن الذي مضى فلماذا لا تستفيد مما فيهما من خير وحياة ؟

ان الذي يبني بيته للسكن - لا للإيجار - يتخير أجود مواد البناء قوة وجمالا ، ولو كلفه ذلك مالا وعناء ، والقومية العربية بيت للسكنى النسken فيه نحن وأبناؤنا والأجيال اللاحقة بنا ، وأبناؤنا وأحفادنا لا يحاسبون اذا كانت في مواد البناء عناصر غريبة غير صالحة ولا جميلة لما نحن فسوف نحاسب حسابا عسيرا ، وأول من يحاسبنا في هذه الحياة هم أبناؤنا وأحفادنا !

اذا كان المانع من الاستفادة من الاسلام وحضارته ، خوفنا من أن يعود التنصب الطائفى الى الوجود ، فذلك خوف «باطل» ، لأن التنصب لم نصنعه نحن ، ولم يكن له وجود يوم استلمت قيادة حضارتنا اليدى الطاهرة ، والعقول النيرة ، والنفوس المخلصة في إيمانها ، ونحن لا نريد أن تقودنا اليوم غير أمثال تلك اليدى والعقول والنفوس .

واذا كان المانع هو الخوف من أن يرمينا الغرب بالتعصب ، فهو خوف «قاتل» . انه يمنعنا من أن نحكم البناء كما ينبعى وكما يدوم طويلا ، لقد كان الغرب يحاول أن يمنع حر كاتنا التحريرية من المضى قد

(١) ظهر للمؤلف بعد الطبيعة الأولى لهذا الكتاب كتاب «من روائع حضارتنا» . وفيه توضيح وتأكيد لهذه الحقيقة .

طريقها بتهمة «التعصب الوطني» وكان يخاف من ذلك ضعاف الإيمان بوطفهم وبأمتهم ، ولقد مضى هؤلاء إلى سبيلهم ، واستقامت حركاتنا التحررية وأتت ثمارها ، منذ نشأ فينا جيل من أقادة لا يخاف من تهمة «التعصب الوطني» بل يسامي بها ، وتهمة «التعصب الديني» هي من تلك المحاولات التي يحاول بها الغرب أن يمنعنا من البناء القوى المتكامل ، ان الغرب مت指控 لنفسه في كل ما يعود عليه بالخير ، مت指控 علينا بالخير ، فلنمض في طريقنا غير مصفين إلى ذلك المت指控 للباطل» ليمنعنا من الأخذ «بالحق»!

وأن كان المانع هو الخوف من متاعب الماضي القريب ، فنحن نتسائل : اليـس من سـبيل للاستفادـة من هـذا التـراث العـظيم مع تـجنب تلك المتـاعـب ؟ ان بـعد النـظر والـسيـاسـة الحـكـيـمة والـثـقـةـ المـتـبـالـلة كـفـيـلةـ بـأن تـجـبـنـاـ كـلـ الصـعـابـ . فـهلـ جـرـبـنـاـ ذـلـكـ ؟

وإذا لم يكن المانع شيئاً مما ذكرناه ، لم يبق هـنـاكـ الاـ سـبـبـ واحدـ وهوـ أنـ بـعـضـ النـاسـ لاـ «يـحـبـونـ» هـذـاـ التـرـاثـ لـمـوـاـمـلـ فـكـرـيـةـ وـعـقـائـدـيـةـ ، ولاـ «يـتـجـاـوـبـونـ» معـ تـلـكـ الـحـضـارـةـ لـاسـبـابـ وـرـأـيـةـ وـتـارـيـخـيـةـ ، فـلـنـتـرـكـ عـلاـجـ هـؤـلـاءـ إـلـىـ الرـمـنـ . ولكنـ ماـ عـذـرـ الآـخـرـيـنـ اـذـنـ ؟

- ٦ -

ان هذه القوانين والمبادئ التي تنتظمها اشتراكية الاسلام أساس صالح متين لاقامة مجتمع اشتراكي في بلادنا تتجاوب الامة في مشاعرها وعقائدها مع قوانينه ونظمه وفي ذلك تعجيل بتطوير مجتمعنا الى المستوى الذي تنشده نهضتنا العتيدة واختصار من الجهد الذي تبذل لاقناع الشعب بتقبل نظم الحياة الاشتراكية الجديدة عن غير هذا السبيل ان الشعب أكثر استعدادا لتقبل المبادئ التي تنتظمها اشتراكية الاسلام . ولتطبيقها بحماس وأيمان لا ينكر أثرهما في نهضات الشعوب . وللوقت قيمته في تاريخ النهضات وخاصة في عصرنا الحاضر ، ونحن في هذا العرض الواضح للاشتراكية الاسلامية نرجو أن تكون قد أسلمنا في اقامة مجتمعنا على أساس اشتراكي سليم . وفي تخلصه من الرؤاسب السيئة التي خلفها الجهل والغوضي وفساد الاخلاق في العصور المتأخرة من تاريخنا .

وفي الاستفادـةـ منـ اـشـتـرـاكـيـةـ الـاسـلامـ اـثـبـاتـ لـشـخـصـيـتـنـاـ اـسـتـقلـلـةـ ، وـتـحـرـيرـ لـأـمـتـنـاـ منـ التـبـعـيـةـ الـفـكـرـيـةـ وـالـسـيـاسـيـةـ لـاـيـةـ دـولـ الـعـالـمـ ، وـتـحـصـيـنـ قـوـيـ منـ «ـالـفـزـوـ»ـ الـفـكـرـيـ الـذـيـ يـجـبـ أـنـ تـبـذـلـ الـجـهـودـ الـصـادـقةـ لـوـقـاـيـةـ جـمـاهـيرـنـاـ مـنـ أـخـطـارـهـ . وـفـيهـ أـيـضاـ أـقـويـ رـدـ عـلـىـ تـلـكـ (ـالـمـحاـولاتـ)ـ الـتـيـ تـبـذـلـ لـرـيـطـنـاـ بـعـلـةـ جـدـيدـةـ بـعـدـ أـنـ بـدـائـنـاـ نـجـمـعـ قـوـانـيـنـاـ الـمـعـشـرـةـ، وـنـسـلـكـ الـطـرـيقـ الصـحـيـحـ لـلـوـحـدـةـ الـكـامـلـةـ وـالـسـيـادـةـ اـنـتـامـةـ عـلـىـ أـرـضـنـاـ وـمـقـدـرـاتـنـاـ

- ٧ -

كـنـتـ أـوـدـ أـنـ توـسـعـ فـيـ بـحـثـ (ـالـوـاقـعـ التـارـيـخـيـ)ـ فـيـ الدـوـلـةـ وـالـجـمـعـ وـالـفـرـدـ الـمـسـلـمـ ، لـوـلاـ ضـيقـ الـمـجـالـ ، كـمـاـ أـنـتـ لـمـ أـتـحدـثـ عـنـ

حركة أبى ذر التي قام بها في عهد عثمان رضى الله عنهم ، لأنى لم استكمل بعد دراسة أسبابها وحقيقة وتمحیص النصوص التاريخية الواردة بشأنها بالشكل الذى اطمئن اليه وأقتنع به ، وأيضا فلم اتعرض لبعض الحركات السياسية التي قامت في العصر العباسي واتخذت شكلًا فوضويًا شيوعيًا كحركة القرامطة وأرجو أن أضيف هذه الابحاث كلها مع التوسيع في كثير مما أجملته في هذه الطبعة الى الطبعة القادمة باذن الله .

- ٨ -

وأخيراً فان هذا البحث الذى أقدمه في هذا الكتاب هو نص المحاضرة
التي ألقيتها على مدرج جامعة دمشق بتاريخ ٢١ من رمضان ١٣٧٨ و٢٠١٣
لأزار ١٩٥٩ . في سلسلة المحاضرات الجامعية العامة لعام ١٩٥٩ .

والله الموفق للصواب ، ومنه نستمد العون والهداية .

دمشق

ذو القعده ١٣٧٨
(مايو ١٩٥٩)

مصطفى حسنى السباعى

مقدمة المعاصرة

ما يميز به عصرنا الذي نعيش فيه ، أنه عصر الاشتراكية ، فكثير من الدول تدعى بها ، والاحزاب المتدينة إليها منتشرة في أكثر بلاد العالم وجماهير الشعوب تحلم بها وتتحمس لها ، وأكثر مفكري العالم يرونها الطريق الوحيد للخلاص مما يعانيه الجنس البشري من اضطراب اقتصادي وشقاء اجتماعي ، ولكن ما هي الاشتراكية ؟

انها – كما تعلمون – متعددة المذاهب من متطرفة إلى اقصى اليسار كالشيوعية ، ومن معتدلة ومن قربة إلى اليمين . وأجمل ما قيل في تصوير هذا التعدد : أنها تشبه مخلوقا له عشرة رؤوس ، ولست لأنني صدد التحدث عن مذاهبها والفرق بينها ، فذلك مالا يسع له وقت كوت حدثنا هذا ، ويكفينا أن نقول : أنها جميعا تشتراك في الإيمان بوجوب اشراف الدولة على استثمار المال في المجتمع ، وتحقيق التكافل الاجتماعي لجميع أبنائه ، حتى يتسع لهم الاشتراك في حياة تضمن فيها كرامة الإنسان ، وأطمئنانه إلى حاضره ومستقبله .

ونحن كأمة لها تشريع عالمي إنساني ، وحضارة اضاءت للعالم طريقه عشرة قرون أو تزيد وهي الآن تتأهب للقيام بدورها الحضاري من جديد ، من حقنا أن نتساءل : ما هو موقف الاسلام من الاشتراكية الحديثة ؟ أن بعض الناس يزعمون أن الاسلام بعيد عن « التفكير الاشتراكي » ، لأنه أقر « الملكية الشخصية » وسمح « بالارث والملكيات » الزراعية الكبيرة بل قد زعم بعض الناس أن الاسلام « رأسمالي » يسمح للغنى أن يتصرف بما له كما يشاء ، وقد التقى على هذا الرعم أصداء الاسلام من دعاة الشيوعية ، مع بعض أتباع الاسلام تملقا للاقطاعية والرأسمالية :

فما هو الحق في هذه المسألة ؟ أن الجواب عنه هو موضوع هذا البحث ، وسترى أن ذينك الفريقين من أعداء الاسلام وإثنائهما قد ظلماه ظلما كبيرا ، وأن له « اشتراكية » واضحة المعالم ثابتة الدعائم ، تتميز عن كل المذاهب الاشتراكية الحديثة في جملة مبادئها ، وأكثر قوانينها وتشريعاتها .

موقف الاديان
من الفقر

تفق البيانات المعاوية الثلاث : الاسلام والمسيحية واليهودية في ابادة الملوكات الشخصية والاعتراف بها ووجوب حمايتها .

وتتفق ايضاً في الاعتراف بواقع الحياة العلمية في كل المصور من تفاوت الناس في الثروة ، وجود الغنى والفقير في المجتمع .

وهي حين تعرف بذلك لاتقر بذلك الشالم الاجتماعي بين ابناء المجتمع ، ولا تترك الفقراء عرضة للحرمان والاهانة ، بل توصي ببرهم ودفع غائلة الجوع والمرى عنهم ، وتنهى عن اذاتهم وظلمهم .

بيد أن هذه البيانات تختلف في الطرق التي سلكتها لتلك الفساد المحمودة ، ولتحمل المجتمع على العنتية بتلك الفئات النسغفة .

وسنذكر فيما يلى نصوصاً من القرآن الكريم ومن الكتب الدينية المعترف بها عند أصحاب المذاهب المسيحية واليهودية . تؤيد ما زعمناه من اتفاق الاديان الالهية في موقفها من مشكلة الفقر .

حديث القرآن عن عناية الأنبياء بمشكلة الفقر

يتحدث القرآن في كل مناسبة عن وحدة الاديان الالهية في أصولها التي بعث الله بها الانبياء والمرسلين في دعوتهم الى عبادة الله وحده لا شريك له ، والى فعل الخير واتباع الحق ، ونشر المحبة والسلام بين الناس . والأخذ بالعدل ومحاباة الظللم .

ويوضح هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم « انما بعثت لاتم مكارم الاخلاق » (١) وتعبيره صلى الله عليه وسلم بـ « أتمم » يشير الى الالتقاء مع الانبياء السابقين في الدعوة الى القيم الأخلاقية التي يقسمون عليها بناء المجتمع .

ولا شك في أن أكرم القيم الأخلاقية . بر الانسان بأخيه الانسان ، واحترامه له ، ورحمته به ، ومسارعته الى نجاته واسعاده عند الحاجة والفاقة ، والترفع عن ظلمه واهانته وهذا ما تواردت عليه تعاليم الانبياء قاطبة كما يحدثنا القرآن بذلك .

فهو يقول عن ابراهيم واسحق ويعقوب عليهم الصلاة والسلام :

« وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة وأيتاء الزكاة وكانوا لنا عبادين » (٢) .

(١) رواه الحاكم في مستدركه .

(٢) سورة الانبياء : ٧٣ .

ويقول عن اسماعيل عليه السلام : « وكان يأمر أهله بالصلوة والزكارة » (١) .

ويقول الله تعالى جوابا عن دعاء موسى عليه السلام بأن يرحمه الله وقومه : «ورحمتني وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتذمرون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يوم منون » (٢) .

ويقول على لسان عيسى عليه السلام : « وأوصانى بالصلة والزكاة مادمت حيَا » (٣) .

ومن وصايا الله تعالى للأمم السابقة وصيته لبني إسرائيل : «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكوة» (٤) .

وقال تعالى يخاطب بنى اسرائيل أيضًا : « وقال الله آنى معكم لئن أقمتم الصلاة وآتیتم الزکاة وآمنتم برسلی وعزمتومهم وأقرضتم الله فرضا حسنا لاکفرون عنکم سیئاتکم ولا دخلنکم جنات تجری من تحتها الانهار » فمن کفر بعد ذلك منکم فقد ضل سواء السبيل » (٥) .

ويقول عن أهل الكتاب جمِيعاً: « وما أمرُوا إلَى لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينَ حنفاءٍ وَيَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ » (٦) .

فهذه الآيات قد جعلت «الزكاة» من وصايا الله لأنبيائه وعباده ، ومن وصايا الأنبياء لقوامهم ، ومن المعلوم أن فرض الزكاة بالنظام الذى جاء به الإسلام ، أمر مبتكر ، لم يرد من قبل فى شريعة قط ، فيكون المراد بالزكاة فى تلك الآيات معنى البر والإنفاق على الفقراء والمحتاجين .

وَمَا يَحْدُثُنَا بِهِ الْقُرْآنُ عَنْ دُعَةِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ «كُبَرَاءَ» قَوْمٌ
مِّنْ ذُوِّ الْجَاهِ وَالنَّفُوذِ وَالْفَنِيِّ وَهُمْ أَعْبَرُ عَنْهُمْ «بِالْمَلَأِ» كَانُوا مُمَا تَخَلَّوْهُ
ذَرِيعَةً لِلْاعْرَاضِ عَنْ دُعَوتِهِ أَنَّهُ لَمْ يَتَّبِعْهُ فِي ثَلَاثِ الدُّعَوَاتِ إِلَّا الْفَقَرَاءُ
وَالظَّفَّارَاتُ الْمَهِنَّةُ فِي عَرْفِهِمْ :

« فقال الملائكة الذين كفروا من قومه ما نراك اتبعك الا الذين هم ارادلنا بادى الرأى ، وما نرى لكم علينا من فضل بل نظركم كاذبين » (٧) وكان مما أجاهم به نوح على هذا الاذراء ممن معه من القراء « ولا أقول للذين تزدرى أعينكم لن يوتيهم الله خيرا الله اعلم بما في أنفسهم انى اذا لمن الظالدين » (٨) حقيقة كريمة يعلنها نبى كريم : ان الفقر لا يمنع اصحابه من ان يكونوا من حملة الخير وأهل الفضل ! ان من يرعم ذلك يكون ظالما لنفسه باعتقاده غير الحق ، وظالما لغير القراء بامتهانهم وتجريحهم من المكرمات ، وظالما للمجتمع باعلانه التفاوت الانساني بين فئات المجتمع الواحد .

١٠٥ : مريم سورة (١)

٥٦ () الاعتراف :

٣١ (٣) سورة مریم :

(٤) سورة البقرة : ٨٣

١٢ : المقدمة (٥)

(٦) السنة:

- ۲۷ : هود (۷)

۳۱: هود (۸)

ويحدثنا القرآن عن شعيب عليه الصلاة والسلام انه كان مما قاله لقومه الذين فشا فيهم اكل الاموال بالباطل ، وأتلطاع بالوازير في البيع والشراء ، والثامر على حقوق العمال بالانتهاص من أجورهم : « فأوْفُوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تفسدوا في الأرض بعد اصلاحها » (١) .

من كل ما تقدم يبدو واضحا ان الانبياء جمیعا قبل محمد صلى الله عليه وسلم قد عنوا بحقوق الفقراء والضعفاء ، والبر بهم والحفظ على حقوقهم ، والرفع من شأنهم في المجتمع . فلننظر في الكتب الدينية المعترف بها لدى المسيحيين واليهود .

(١) الأعراف : ٨٥

في اليهودية

في العهد القديم:

نحبان نعرض لأمرين قبل استعراضنا للنصوص الواردة بحق
القراء في أسفار العهد القديم المعتمدة الآن عند اليمود .

أولاً: أن اليهود حرموا النصوص الواردة عن الأنبياء لهم بشأن القراء،
فبعد أن كانت تعاليم الأنبياء عليهم السلام إنسانية الترجمة عامة لجميع
الناس ، قصرها اليهود على عنصرهم وأبناء دينهم فحسب مما يتذكر
عنه أنبياء الله وحملة رسالته ، وليس أدل على ذلك من أنهم قد نقلوا
في التوراة أن تعاليم الله حرم الربا بين اليهود وأخיהם اليهودي ،
ولكنها أباحت أكل الربا من القسر باء عنهم .

جاء في سفر التثنية « ٢٣ - ١٩ » (١) من وصايا الله لموسى التي أمره بتبييضها الى بنى اسرائيل لا تفرض الاخلاك بربا : ربا فضة او ربا طعام او ربا شيء ما مما يفرض بربا ، للأجنبين تفرض بربا ، ولكن لا يخصك لا تفرض بربا لكن يباررك رب الهمك في كل ما تمتد اليه يدك في الأرض التي انت داخل اليها لتمتلكها !

وعلى ضوء هذا النص نستطيع أن نفهم المراد من كل ماذكره من الوصايا الواردة بشأن الفقراء والمساكين من أنها خاصة باليهود دون غيرهم، وهذا يفسر لنا تعاون اليهود في جميع بلاد العالم على استنزاف دماء الشعوب التي يعيشون بينها عن طريق المصارف والمعاملات الربوية ، كما يفسر لنا قسوتهم واجرامهم في سلب فلسطين العربية من سكانها العرب وأبعادهم عن كل المبادئ الأخلاقية التي نادت بها الديانات والشرائع .

ثانياً : ان اليهود لم يتقيدوا بتعاليم توراتهم فيما يتعلق بالعطف على فقراءهم وأراملهم ولذاتهم ، بل كانوا فيما بينهم قساة غلاظ الأكباد أو كما جاء وصفهم في بعض اسفار التوراة (صلب الرقاب) وكما وصفهم الشعراة النبي - أعمال الرسل : ٢٨ - ٢٦ - وكما جاء وصفهم في أول سفر اشعيا (٣١-١) ، وتفصيل هذه الأسفار يحرأتمهم ومخالفتهم لأنبيائهم وغضب الله عليهم مرة بعد مرة ، وقد أفاض القرآن الكريم في بيان ذلك ، ونحن إنما نذكر النصوص التالية عن توراتهم التي بين أيديهم فيما يتعلق بالفقراء ورعايتهم . لاننا نعتقد أنها هي التعاليم الحقيقة التي جاء بها أنبياء بنى إسرائيل عامة غير خاصة . فقصروها على أنفسهم . ومع ذلك فلم يعملا بها .

(١) الرقم الاول يشير الى رقم الاصحاح ، والرقم الثاني يشير الى رقم الآية وهكذا في كل ما يأتي من التصوصون .

نستطيع أن نقول : إن جميع النصوص الواردة في التوراة المتعلقة بالفقء والفتاء ، تصرح بالأمور التالية :

١ - أن الله مالك السموات والأرض: «مباركة» إبرام (ابراهيم) من الله العلي مالك السموات والأرض - سفر التكوان ١٤ - ١٩ .

٢ - ان الفقر والفنى ييد الله وحده : «الرب يحيى يحيى» يهبط الى الهاوية ويصعد ، الرب يفقر ويغني ، يضع ويرفع ، يقيم المساكين من التراب ، ويرفع الفقير من المزبلة للجلوس مع الشرفاء » صموئيل الاول : ٢ - ٨ .

٣ - أن الفقر لا يرفع من الأرض : « لأنه لا تفقد الفقراء من الأرض » ولذلك أنا أوصيك قائلًا : افتح يدك لأخيك المسكين والفقير في أرضك « سفر التثنية ١٥ - ١٠ - ١١ .

٤ - ان العمل يؤدى الى الشبع ، والكسل يؤدى الى الجوع « لانحب النوم لثلا تفتقر ، افتح عينيك تشبع خبزا » سفر الامثال : ٢٠ - ١٣ -

«المشتغل بأرضه يشبع خبزاً، وتابع البطالين يشبع فقراً»
أمثال ١٩٢٨.

وقد كان اليهود في القديم ينحدرون هذا تماماً، فما من يهودي حتى
الله ألا وهو صاحب ومنتهي تأكلاً منه

٥ - ان الشيع والفنى يؤديان الى الكفر والطفيان ، وانفق والجوع
يؤديان الى السرقة والجرائم : « لا تعطنى فقرا ولا غنى ، اطعمنى خبز
فريضتى ، لثلا أشبع وأكفر واقول من هو الرب ، او لثلا اتفقر وأسرق
واتخذ اسم الرب ، ياطلا » سفر الامثال ٣٠ - ٩ .

« تحت ثلاثة تضطرب الأرض ، وأربعة لا تستطيع احتمالها : تحت عيد إذا ملك ، وأحمة ، إذا شع خزا . » سفر الامثال : ٣٠ - ٢١ .

٦ - أن الفقر المستقيم خير من الفنى الظالم أو الملك الجاهل : «ولم
يحكى عنه ملك شيخ حاصل» سفر الحامة : ٤ - ١٣ .

٢٢-١٩: الاشتراك

« زينة الانسان معروفة ، والفقير خير من الكلوب ! » سفر
الامثال ، ١٩ : ٢٢

«الفقير السالك باستقامته خير من معوج الطريق وهو فتنى» سفر
الله - ٢٨ -

٧ - الامر باطعام المفقراء والمساكين وعدم اهانتهم ولزوم الدفاع

« اقضوا للدليل وللبيتيم ، انصفوا المسكين والبائس ، نجعوا المسكين
الفقة - » مذكرة : ٤ - ٧٢ .

« أما الفقر فلا يسمع اتهارا ، لا تسأل الفقر لكونه فقيرا ، ولا تسحق المسكين في الباب » مزامير : ١٣ - ٨ - ٢٢ .

« من يرحم الفقر يقرض الله ، وعن معروفة يجازيه » أمثال : ١٧ - ١٧ .

« ظالم الفقر يغير خالقه ، ويُمجده راحم المسكين » أمثال : ١٤ - ٣١ .

« أقض باعذل وحاص عن الفقر والمسكين » أمثال : ٣١ - ٩ .
من دعاء سليمان : « اللهم اعط احكامك للملك ، وبارك لابن الملك
يدين شعبك بالعدل ، ومساكنك بالحق . يقضى لمساكين الشعب ،
يخلص بنى البايسين ، ويُسحق الظالم . ويُسجد له كل الملوك ، وتُبعد
له الامم لأنه ينجي الفقر المستفيث ، والممسكين اذ لا معين له ، يشفع
على المسكين والبايس . ويخلص أنفس القراء . من الظلم والخطف يغدو
أنفسهم » مزامير : ٧٢ - ١ - ١٤ .

ومن قول أيوب يذكر ما فعل : « لاتني انقدت المسكين المستفيث
واليتيم ولا معين له . بركة الهاك حلت على . وجعلت قلب الارملة يسر
.. كتبت عيونا للعمى وأرجلًا للعرج . اب أنا للقراء . ودموعي لم أغفر لها
فحصت عنها . هشمت اضراس الظالم . ومن بين أسنانه خطفت
الفريسة » أيوب : ٢٩ - ١٢ - ١٧ .

٨ - النهي عن الاساءة إلى الفقر وظلمه : « ان رأيت ظلم الفقر
ونزع الحق والعدل من البلاد فلا ترتع من الامر . لأن فوق العالى عاليًا
يلاحظ .. والأعلى فوقهما . ومنفعة الأرض للكل . الملك مخدوم من
الحق الجملة الجامعة ٥ - ٨ - ١٠ .

« اذا كان فيك فقر أحد من اخوتك في احد أبوابك في ارضك التي
يعطيك رب الهاك . فلا تنس قلبك عليه ولا تقبض يدك عن أخيك الفقر
.. بل افتح يدك له وأقرضه مقدار ما يحتاج اليه » الثنية : ١٥
٧ - ٨ .

« ان اقرضت فضة لشعب الفقر الذي عندك فلا تكون له كالمرابي
لاتضعوا عليه ربا » من وصايا الله لموسى التي أمره بتبليفها الى بنى
إسرائيل ، سفر الخروج : ٢٢ - ٢٥ .

« لا تسأل الفقر لكونه فقيرا . ولا تسحق المسكين في الباب لأن
الرب يقيم دعواهم ويسلب سالمي أنفسهم » أمثال : ٢١ - ٢٢ - ٢٣ .

٩ - ترغيب المنافقين على القراء بسعادة والشواب ، وترهيب
المعرضين عنهم باللعنة والعقاب « من يعطي الفقر لا يحتاج . ولن يحجب
عنه عينيه لعنات كثيرة » أمثال : ٢٨ - ٢٧ .

« أليس أن تكسر للجائع خبزك ، وأن تدخل المساكين التائبين

الى بيتك ، اذا رأيت عرياناً أن تكسسوه . حينئذ ينفجر مثل الصبح نورك » أشعياء : ٥٨ - ٧ - ٨ .

« وانفقت نفسك للجائع . وأشبعت النفس الذليلة . يشرق في المظلمة نورك » أشعياء : ٥٨ - ١٠ .

« الملك الحاكم بالحق للفقراء يثبت كرسيه الى الابد » امثال: ٢٩ - ١٤ .

« الرجل الظالم مكرهة الصديقين . والمستقيم الطريق مكرهة الاشرار » امثال: ٢٩ - ٢٧ .

١٠ - التنديد بالاغنياء الظالمين وبالذين يعتمدون على ثرواتهم ويتفاخرون بهما .

« ان كنت قد جعلت الذهب عمدتي ، او قلت للابريز انت متتكللي ان كنت قد فرحت اذا كثرت ثروتي ولا ان يدي وجدت كثيرا . فهذا ايضا اثم يعرض للقضاء . لاني اكون قد جحدت الله من فوق » ایوب : ٣١ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٨ .

« ظالم الفقير تكثير ماله . ومعطى الفنى انما هو للمعوز » امثال: ٢٢ - ١٦ .

ولماذا أخاف في أيام الشر عندما يحيط بي انم متعقبى الدين يتكلون على ثروتهم وبكثرة غناهم يفتخرون » - مزامير ٤٩ - ٥ - ٦ .

وفي التنديد بالاغنياء الاشرار : « ينقلون التخوم يغتصبون قطيعا ويرعنون يشتاقون حمار اليتامي وبرتهنون ثور الارملة يصدون الفقراء عن الطريق مساكين الارض يختبئون جميعا . هاهم كالقشران في القفر يخرجون الى عملهم يبكون للطعام . البدالة لهم خير ولا ولادهم في الحقل يحصلون علهم ، ويقللون كرم الشrier ، ويبتون عراة بلا لبس وليس لهم كسوة في البرد يتلانون من مطر الجبال وعدم الملحة يعشقون الصخر يخطفون اليتيم عن الثدى ومن المساكين يرتهنون عراة يذهبون بلا لبس وحائرين يحملون حرما ، ويعصرون الزيت داخل اسوارهم يدوسون المعاصر ويعطشون ، من الواقع اناس يُثنون ونفس الجرحى تستفيث الخ » - ایوب ٢٤ - ٢ - ١٢ .

١١ - خص اليتيم والارملة والغريب - من بنى اسرائيل - بنسوع من العناية في المعاطف والتوصية بهم :

ففي بيان اعمال الرب « يغضد اليتيم والارملة » - مزامير ١٤٦ - ٩ .

وفي اعمال الخطاة المتكبرين « يقتلون الارملة والغريب ويميتون اليتيم » - مزامير ٩٤ - ٧ - .

وفي وصف القضاة والكتاب الظالمين « لتكون الارامل غنيمتهم رينهباوا الایتم » - اشعياء : ١٠ - ٢ .

« ولا تظلموا الارملة ولا اليتيم ولا الغريب ولا الفقير » - زكريا ،
٧ - ١٠ .

« ولا تدخل حقول الايتام لأن ولهم قوى هو يقيم دعواهم عليك » -
أمثال : ٢٣ - ١ - ١ .

١٢ - الخطابا تؤدى الى الفقر : اسمع انت يا ابني وكن حكيم او ارشد
قلبك في الطريق لا تكون بين يدي شرقي الخمر بين المتألفين أجسادهم لأن
السكيز والمصرف يفتقران » - أمثال : ٢٣ - ١٩ - ٢١ .

« لأنه بسبب امرأة زانية يفتقر المرء الى رغيف خبز » :
أمثال ٦ - ٢٦ .

« خطاياكم منعت الخير عنكم » - ارميا : ٥ - ٢٥ -

١٣ - لا يدوم الفنى لاحد : « المولود ملكا قد يفتقر » جامدة:
٤ - ١٤ .

« ذو العين الشيرية يعجل الى الفنى ولا يعلم أن الفقر يأتيه » -
أمثال : ٢٨ - ٢٢ .

في المسيحية

في العهد الجديد :

أرسل المسيح عليه السلام في بيته ماديه جشعة هي بئسة اليهود الذين تركوا شرائع الله التي أوصاهم بها أنبيائهم . فقد بافزوا في عهد المسيح منتهى العرص على جمع المال والافتتان في اكتنازه وكان أغنياؤهم على أكبر جانب من القسوة وموت الضمير ، ورجال دينهم لا يأدون جهدا في تحريف احكام الشريعة ، والولاة تلرونان جعلوا من المجتمع طبقتين متتميزتين : طبقة الأغنياء والاشراف الذين استأثروا بالطيبات والأموال ورغم العيش ، وطبقة الفقراء الذين حرموا من الاعتراف وأبسط حقوق الإنسانية ، وأصبحوا يشنون من وطأة المرايين المستغلين . وكان جمهورهم معرضين عن الحق ، يرتكبون كل المنكرات الخلقية والجنسية كما جاء ذلك على لسان المسيح في متى ١٢ - ١٥ ، وفي رسالة بولس الى أهل رومية ١ - ٢٦ .

لذلك كان طبيعيا أن تتوجه رسالة المسيح قبل كل شيء الى تطهير المجتمع اليهودي من تلك الرذائل ، ومحاربة المادية البشعه ، وما ادت اليه من تفاوت طبقي مهين . وعلى ضوء هذا نفهم ما اثر عن المسيح من مواعظ ووصايا تتعلق بالمال ، ومن نمط حياته وحياة تلاميذه « الحسواريين » .

اما الوصايا والواعظ فتتلخص فيما يلى :

١ - ليست حياة الانسان بالطعام والشراب فحسب ، بل بالإيمان والتحلى بالفضائل ! « ليس بالخبز وحده يحيا الانسان » - انجيل متى: الاصحاح الرابع ، الآية الرابعة .

٢ - للجائع أن يأكل ما تحرمه الشريعة « فجاج تلاميذه وابتداوا يقطفون سنابل وبأكلون فالفرسيسيون لما نظروا قالوا له : هؤلا تلاميذه يفعلون مالا يحل فعله يوم السبت ، فقال لهم أما قرأتم ما فعله داود حين جاع هو والذين معه كيف دخل بيت الله وأكل خبر التقدمة الذي لم يحل أكله له ولا للذين معه بل للكهنة فقط » - متى - ٤١ - ١٢ .

٣ - المدعوة للرحمة بالبؤساء والضعفاء والمساكين : « طوى للرحماء لأنهم يرحمون » - متى : ٥ - ٦ .

٤ - من أطعم أو أعان فقيرا فالله يجزيه « تعالوا يامباركي أبي ، رثوا المكوت المقدم لكم منذ تأسيس العالم ، لأنى جعت فاطعمتوني ، وعطشت فسقيتمني ، كنت غربيا فأويتومني ، عريانا فكسوتمني ، مربضا فزرتمني .. محبوسا فاتيتهم إلى ، فتجبيه الإبرار حينئذ قائلين : يارب متى رأيناك جائعا فأطعمناك ؟ أو عطشانا فسقيناك ، ومتى رأيناك غريبا

فأويناك أو عريانا فكسوناك ، ومتى رأيناك مريضا أو محبوسا فائيناك
إليك ؟ فيجيب الملك ويقول لهم : الحق أقول لكم بما أنكم فعلتموه
بأخذ اخوتى هؤلاء الأصغر فبى فعلتم » - متى : ٢٥ - ٤٠ .

٥ - عدم الاهتمام بالأكل والشرب واللباس والاتكال على الله : « لا
تهتموا لحيانكم بما تأكلون وبما تشربون ، ولا لجسادكم بما تلبسون ،
إليست الحياة لأفضل من الطعام ، والجسد أفضل من اللباس ، انظروا
إلى السماء إنها لا تزدزع ولا تحصد ولا تجمع إلى مخازن وأبوكم السماوي
يقوتها ولماذا تهتمون باللباس ، فلا تهتموا للغد لأن الغد يهتم بما لنفسه »
- متى : ٦ - ٢٤ - ٣٤ .

٦ - الاقتصاد على عيش الكفاف « فصلوا أنتم هكذا : إبانا الذي في
السموات ، ليتقدس اسمك ، ليأت ملوكتك ، لتكن مشيئتك كما في
السموات كذلك على الأرض .. خبرنا كفافنا أمعنا اليوم ، واغفر
لنا ذنبنا كما نغفر نحن أيضا للمذنبينلينا » - متى : ٩ - ٦ - ١٢ .

٧ - الترغيب في الصدقات : « يبعوا أموالكم واعطوا صدقة » -
لوقا : ١٢ - ٣٣ .

قال يسوع : « إن أردت أن تكون كاملا فاذهب وبع إملاكك واعط
الفقراء ، فيكون لك كنز في السماء وتعال أتبعني » ، فلما سمع الشاب
الكلمة مضى حزينا لأنه كان ذا أموال كثيرة » - متى : ٢١ - ١٩ - ٢٢ .

٨ - تفضيل صدقة الفقير على صدقة الغنى « وتطلع فرائ
الاغنياء يلقون قراينهم في الخزانة ، ورأى أيضاً أرملة مسكينة أقتلت
هناك فلسين ، فقال بالحق أقول لكم : إن هذه الأرملة الفقيرة أقتلت
الأكثر من الجميع لأن هؤلاء من فضلكم القوا في قوانين الله ، وألما هذه
فمن اعوازها أقتلت كل المعيشة التي لها » لوقا : ٢١ - ٢ - ٤ .

٩ - التحذير من اظهار الصدقة أمام الناس رباء « احتزروا من أن
تصنعوا صدقتكم قدام الناس لكي ينظرونكم والا فليس لكم أجر عند
أبيكم الذي في السموات فمتي صنعت صدقة فلا تصوت قدامك بالبيوق
كما يفعل المرازوون في المجامع وفي الأزقة لكي يمجدوا من الناس » - متى :
٥ - ١ - ٢ .

١٠ - التحذير من اكتناف الأموال واقتناء الذهب والفضة « ولا
تكتنوا لكم كنوزا على الأرض حيث يفسد السوس والصدا وحيث ينقب
السارقون ويسرقون » - متى : ٦ - ٦ - ١٦ .

« لاتقتنوا ذهبا ولا فضة ولا نحاسا في مناطقكم ولا مزودا للطريق ولا
ثوابين ولا أحذية ولا عصا لأن الفاعل مستحق طعامه » - من وصايا
المسيح إلى جواريه الاثنى عشر - متى : ٩ - ١٠ .

١ - النهى عن عبادة المال « لا يقدر أحد أن يخدم سيدين لأنه أما أن
يبغض الواحد ويحب الآخر . أو يلزם الواحد ويحترق الآخر لانقدرون
أن تخدموا الله والمال » - متى : ٦ - ٢٤ .

١٢ - التنديد بالاغنياء « الحق أقول لكم أنه يعسر أن يدخل غنى إلى

ملکوت السموات . واقول لكم أيضا ان مرور حمل من ثقب ابرة ايسر من أن يدخل غنى الى ملکوت الله . فلما سمع تلاميذه بهتوا جدا قائلين . اذا من يستطيع ان يخلص ، فنظر اليهم يسوع وقال لهم : هذا عند الناس غير مستطاع ولكن عند الله كل شيء مستطاع » متى : ١٩ - ٢٣ - ٢٦ -

١٣ - التنديد بأكل أموال الأرامل وبالمتظاهرین بالصلاح : « ويل لكم لیها الكتبة والفریسيون المرأوون لأنکم تأكلون بیوت الأرامل ولعله طیلؤن صلواتکم » متى : ٢٣ - ٢٣ - ١٤ .

١٤ - التنديد بالذین يتظاهرون بالعطف على الفقراء وهم سارقون ففي حادثة المرأة التي احضرت هنا من طيب ناردين خالص كثير الشمن ودهنت قدمي يسوع ومسحت قدميه بشعرها فامتلا البيت من رائحة الطيب فقال واحد من تلاميذه وهو يهودا سمعان الاسخريوطى المزعج أن يسلمه « أى المسيح من اليهود » لماذا لم يبع هذا الطيب بثلاثمائة دينار ويعطى الفقراء ، قال هذا ليس لانه كان يبالي بالفقراء بل لانه كان سارقا وكان الصندوق عنده وكان يحمل ما يلقى فيه » يوحنا ١٢-٣-٨ .

١٥ - الجماهير الجائعة تتبع من أشياعها « قال لهم يسوع : أنتم تطلبونني ليس لأنکم رأيتم آيات ، بل لأنکم أكلتم من الخبر فشبعتم » - يوحنا ٦ - ٦ - ٦ .

١٦ - الدعوة الى الرحمة والتسامح والمسالمة وعدم مقاومة العدوان والخضوع للحاکمين : « طوبى للرحماء لأنهم يرحمون » - متى : ٥ - ٧ .

« قد سمعتم انه قيل للقدماء لاقتلت ، ومن قتل يكون مستوجب الحكم ، وأما أنا فأقول لكم ان كل من يغضب على أخيه باطلا يكون مستوجب الحكم .. ومن قال - لأخيه - بالحق يكون مستوجب نار جهنم » متى : ٥-٢١-٢٢ .

« لا تقاوموا الشر ، بل من لطمك على خدك الايمن فحوال له الآخر أيضا ، ومن أراد أن يخاصمك ويأخذ ثوبك فاترك له الرداء ايضا ، ومن سخرك ميلا واحدا فاذهب معه اثنين ، ومن سألك فاعطه ، ومن أراد أن يقترض منك فلا ترد ، أحبوا أعداءكم ، باركوا لاعنيكم ، احسنوا إلى مبغضكم » - متى : ٥ - ٢٩ - ٤٤ .

« فقل لنا .. أيجوز أن تعطي جزية لقيصر أم لا ؟ فعلم سیوع خبئهم وقال : لماذا تجريونني يامرأوون أروني معاملة الجزية ، فقدموا له دينارا ، فقال لهم : من هذه الصورة والكتابة ؟ قالوا له : لقيصر ، فقال لهم : اعطوا اذا مالقيصر لقيصر وما لله الله » - متى : ٢٣ - ١٧ - ٢١ .

١٧ - تفضیل الطهارة المعنوية على الطهارة الحسية

« ليس مايدخل الفم ينجس الانسان ، بل مايخرج من الفم هذا ينجس الانسان ، لأن من القلب تخرج افكار شريرة ، قتل .. زنى ، فسق

سرقة . شهادة زور ، تجذيف . هذه التي تنحس الانسان وأما الاكل بأيد غير مغسلة فلا ينحس الانسان » - متى : ١٥ - ١١ - ٢٠ .

معيشة المسيح :

لم يكن غريبا وتلك دعوة المسيح عليه السلام وهدفها ، من مقاومة مادية المجتمع اليهودي ورد اليهود الى الاخلاق الكريمة من التسامح والبذل والبر بالفقراء واطراح الشهوات ، أن يكون هو نفسه مشاة للتنفس وترك الدنيا والتخلص عن الاموال ، وعدم لافراط في المأكل والملبس والمسكن .

فقد جاء في انجيل لوقا ٩ - ٥٨ من قول المسيح عليه السلام « للتعالب أو جرة ولطيمور (١) السماء أو كار ، وأما ابن الانسان (يعنى نفسه) فليس له أين يسند رأسه » .

وكان له ولتلاميذه صندوق توضع فيه القرابين (الصدقات) يأكلون منه كما مر في قصة يهودا الاسخريوطى ، وكانوا من الجموع بحيث يأكلون السنابل في حقوق الزرع كما مر في الفقرة (٢) .

وكان في اغلب الأحيان يمشي حانيا عاري الرأس ، وأحيانا يركب حمارا . كما جاء في انجيل متى : ٣٢ - ٢١ من قوله لتلميذين من تلاميذه اذهبوا الى القرية التي امامكما فللوقت تجدان اثانا من بوطة وجحشا معها فحالهما واتيانى بهما وان قال لكم أحد شيئا فقولا للرب محتاج اليهما ، فللوقت يرسلهما » .

معيشة أصحابه الاولى ٠٠

وكذلك عاش أصحابه وتلاميذه الدين كانوا معه ، وانا لنجد في اعمال الرسل من اسفار العهد الجديد صورة وأوضحة عن معيشة هؤلاء وتقشفهم والمبادئ الرئيسية التي ملأت نفوسهم حين اندهعوا لنشر المسيحية في فلسطين وغيرها من القطران ، ونوجز الحديث عن ذلك فيما يلى :

١ - كانوا يعيشون من القرابين التي يقدمها المؤمنون الجديد لهم باعتبار أن هؤلاء الرسل (التلاميذ) كانوا سببا في انقاذ المؤمنين من الضلال والهلاك ، فمن حقهم على المؤمنين أن يقوموا بنفقات حياتهم الحسدية « لأن أهل (مكرونة وأخائية) استحسنوا أن يصنعوا توزيعا لفقراء القديسين الذين في أورشليم ، استحسنوا لذلك وأنهم لهم مدینون لأنه إن كان الامم قد اشتراكوا في روحياتهم يجب عليهم أن يخدموهم في الجسدية أيضا » رسالة بولس الاول الى اهل رومية : ١٥ - ٣٦ ، ٢٧

٢ - أما فيما بينهم فقد كانوا لا يملكون شيئا « فقال بطرس ليس لي فضة ولا ذهب » - اعمال الرسول : ٣ - ٦ .

(١) الاوجرة والاوکار هما مسكننا الشالب والطيور التي تأوى اليها

وكانوا يطلبون من كل من أراد اتباعهم في التبشير بالدين الجديد (المسيحية) أن يبيع الملاكه ليعوز ثمنها على جميعهم وكانوا يعيشون عيشاً مشتركاً والأملاك والمقتنيات كانوا يبيعونها ويقسمونها بين الجميع كما يكون لكل واحد احتياج » - أعمال الرسول : ٢ - ٤٤ - ٤٥ .

« أذ لم يكن فيهم أحد محتاجاً لأن كل الذين كانوا أصحاب حقول أو بيوت كانوا يبيعونها ويأتون بأثمان المبيعات ويضعونها عند أربيل الرسل فكان يوزع على كل واحد كما يكون له احتياج » - أعمال الرسول : ٤ - ٣٣ .

وهنا يسجل تاريخ هؤلاء التلاميذ أن أحداً من أتباعهم لم يدفع لهم كل ثمن أملاكه فعاقبه الله هو وزوجته بالموت .

« ورجل اسمه حنانيا وامرأته «سفيرة» باع ملكاً وأختلس من الشمن وامرأته لها خبر بذلك . واتي بضرعه ووضعه عند أرجل الرسل ، فقال بطرس : يا حنانيا لماذا ملأ الشيطان قلبك لتكتب على الروح القدس وتختلس من ثمن الحقل ؟ .. أنت لم تكتب على الناس بل على الله . فلما سمع حنانيا هذا الكلام وقع ومات ، وصار خوف عظيم على جميع الذين سمعوا بذلك .. ثم حدث بعد مدة ثلاثة ساعات أن امرأته دخلت وليس لها خبر بما جرى . فأجابها بطرس قولي : بهذه المقدار بعثنا الحقل ؟ فقالت : نعم بهذا المقدار . فقال لها بطرس : ما بالكما اتفقتما على تجربة روح الرب ؟ هو ذا أرجل الدين دفناً رجلك على الباب وسيحملونك خارجاً . فوافقت في الحال عند رجله وماتت » - أعمال الرسول : ١٥ - ١ - ١٠ .

المبادئ الصالحة لدعوتهم

لقد تحمل هؤلاء الحواريون المؤمنون جميع صنوف العذاب . والجوع والعطش والإهانة حتى القتل في سبيل دعوتهم بين اليهود وغيرهم من حدود بيت المقدس إلى رومية :

« إلى هذه الساعة نجوع ونطعش ونعرى ولنكم وليس لنا إقامة » رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس : ٤ - ١١ -

وكانت دعوتهم منصبة إلى المبادئ الرئيسية التي جاء بها المسيح عليه السلام :

١ - الإيمان باليسوع واتباعه وترك ، مَا كان عليه اليهود ، مما يخالف دعوة المسيح من عقائد وشعائر وأخلاق ، وهذا نجد مذكوراً في «أعمال الرسل » ورسائل بولس (١) المتعددة إلى كثير من النواحي . مما لا يجد حاجة إلى الاستشهاد بالنصوص لذلك .

(١) هو من أشهر دعاء المسيحية في القرن الأول للميلاد . وهو واضح التنظيمات الكنسية للديانة المسيحية . ولد في طرسوس (كانت تقع شمال أنطاكية) . وسنواته بحر الروم « البحر الأبيض المتوسط » عند مدخل آسيا الصغرى) من أسرة يهودية

٢ - تقليل شأن الطعام والشراب وتمجيد حياة الروح والعبادة :
« ليس ملکوت الله أكلاً وشرباً . بل هو بر وسلام وفرح في الروح القدس »
رسالة بولس إلى أهل رومية : ١٤ - ١٧ -

« ولكن الطعام لا يقدمنا إلى الله لأننا لا نزيد وإن لم نأكل لانقص »
رسالة بولس الأولى إلى أهل كورنثوس : ٨ - ٨ -

٣ - النهي عن تعدي الإنسان على أخيه وظلمه : أن الظالمين لا يرثون
ملکوت الله » المصدر السابق : ٦ - ٩ -

٤ - تفضيل العزوبة على الزواج للتفرغ لعبادة الله والابتعاد
عن ملذات الجسم .

« من زوج فحسناً يفعل ، ومن لا يزوج يفعل أحسن » - المصدر
السابق : ٧ - ٣٨ -

« غير المتزوج يهتم فيما للرب كيف يرضي الرب ، وأما المتزوج فيهتم
فيما للعالم كيف يرضي أمراته » - المصدر السابق : ٧ - ٣٢ -

وعلى هذا المبدأ تكون المرأة العذراء « غير المتزوجة » أطهر جسداً
وروحاً من المرأة المتزوجة ،

« ان بين الزوجة والعذراء فرقاً ، غير المتزوجة تهتم فيما للرب
لتكون مقدسة جسداً وروحًا ، وأما المتزوجة فتهتم فيما للعالم كى ترضي
رجلها » المصدر السابق : ٧ - ٣٤ -

٥ - النهي عن الفواحش وأتباع الشهوات :

« لا تضلوا ، لازناة ولا عبدة أوثان ولا فاسقون .. ولا سارقون ولا
طماعون ولا سكironون ولا شتامون ولا خاطفون يرثون ملکوت الله » -
المصدر السابق : ٦ - ٩ -

٦ - كل مطيع لله يأخذ أجرته بحسب تعبه :

« اذن ليس الفارس شيئاً ولا الساقى بل الله الذي ينمى ، والفارس
والساقى واحد ، ولكن كل واحد سيأخذ أجرته بحسب تعبه » المصدر
السابق : ٣ - ٨ ، ٧ -

٧ - تفضيل قوة الروح على قوة الجسد .

متدينة تتمتع بالرموزية الرومانية . تعلم فيها علومه المدرسية الأولى ، ولما شب ذهب
إلى أورشليم (بيت المقدس) فتلقي الديانة اليهودية عن أشهر أحباراتها في ذلك العهد
ونشأ شديد التمسك بتعاليم الديانة اليهودية وطقوسها ، ولما ظهرت دعوة المسيح
كان من أشد مضطهديه حواريه وللامنه ، ثم اعتنق الديانة المسيحية سنة ٣١ م وهو
على أبواب دمشق على أثر رؤيا غريبة ذكرت في « أعمال الرسل » وانقلب بعدها من
متحمس شديد ضد النصرانية إلى متحمس شديد لها ، وانتقل من فلسطين إلى إنطاكيه
ومنها إلى مدن الإمبراطورية الرومانية إيذاع إلى المسيحية ويلقى الأذى الشديد في
سبيل ذلك حتى حكم عليه بالاعدام في رومية (دوما) سنة ٦٧ م في أهـد الطاغية إيرين .

« فانظروا دعوتكم أيها الاخوه ادليس كثيرون حكماء حسب الجسد، ليس كثيرون افوياء ، ليس كثيرون شرفاء ، بن احتار الله جهال العالم ليحزى الحداماء ، واحتار الله صفعاء العالم ليحزى الاقوياء واحتار الله أدباء العالم والمزدرى وغير الموجود ليبطل الموجود ، لكي لا يختبر كل ذى جسد امامه » المصدر السابق : ٢٦ - ٢٩

٨ - التسامح مع الظالمين وللمضطهدين ، والخposure لسلطنة الحاكمين :

« باركوا على الدين يغضه دونكم » رسالة بولس الى اهل رومية : ١٣ - ١٤ .

« لتخضع كل نفس للسلطين الفائقة ، لأنه ليس سلطانا الا من الله والسلطين الذيته هي مرتبة من الله ، حتى أن من يعاوم السلطان يقاوم ترتيب الله ، والمقاومون سيأخذون لأنفسهم دينونه ، فان الحكم ليسوا خوفا للأعمال الصالحة ، بل للشريرة . افترى ان لاتخاف السلطان أ فعل الصلاح فيكون لك مدح منه . لأنه خادم الله للصلاح . ولكن ان فعلت الشر فخف . لأنه لا يحمل السيف عشا اذا هو خادم الله منتقى للغضب من الذى يفعل الشر . لذلك يلزم أن تخضع له ليس بسبب الغضب فقط بل أيضا بسبب الضمير . فانكم لأجل هذا توافقون الجزية ايضا اذا هم خدام الله مواطنون على ذلك بعينه فأعطوا ابجيميع حقوقهم . الجزية لمن له الجزية الجبارية لمن له الجبارية . والخوف لمن له الخوف . والاكرام لمن له الاقرام » - المصدر السابق : ١٣ - ١ - ٧

٩ - ولعل أجمع المبادئ التي كان يبشر بها تلامذة المسيح وهي هذه الوصايا الجميلة :

« كونوا كارهين للشر . ملتصقين بالخير . وادين بعضكم ببعض بالمحبة الأخوية مقدمين بعضكم بعضما في الكرامة . غير متكتسين في الاجتهاد . حارين في الروح . عابدين الرب . فرحين في الرجاء . صابرين في الضيق . مواظبين على الصلاة . مشتركين في احتياجات القديسين . عاكفين على اضافة الفرياء . باركوا على الدين يغضه دونكم . باركوا ولا تلغعوا . فرحا مع الفرحين وبكاء مع اباكين . مهتمين ببعضكم البعض اهتماما واحدا غير مهتمين بالأمور العالية ، بل منقادين الى المتضاعفين . لا تكونوا حكماء عند أنفسكم ، لا تجازوا احدا عن شر بشر . همتعنون بأمور حسنة قد حسنة جميع الناس ، ان كان ممكنا حسب طاقتكم سالموا جميع الناس ، لانتقموا لأنفسكم أيها الاخباء بل أعطوا مكانا للغضب . لأنه مكتوب لى النعمة انا أجازي : يقول الرب . فان جائع عدوك فاطعمه . وان عطش فاسقه . لأنك ان فعلت هذا تجمع جميع نار على رأسه يغلبني الشر بل اغلب الشر بالخير » المصدر السابق : ١٢ - ٦ - ٢١

١٠ - وأخيراً فان دعوتهم تتلخص بالكلمات الثلاث : البر . والتعفف .. والدينونة - اعمال الرسول : ٢٤ - ٢٥ .

وكان من وصاياتهم الى اتباعهم : « لتكن سيركم خالية من محبة المال . كونوا مكتفين بما عندكم » — الرسالة الى العبرانيين (١) : ١٣ —

٥

ومن هذا يتضح أن معالجة المسيح عليه السلام وتلاميذه — كما وردت في الكتب المقدسة عند المسيحيين — لمشكلة الفقر والظلم الاجتماعي أخذت شكلا أخلاقيا تربويا . مناسبا للبيئة التي عاش فيها المسيح ونادى برسالته . ولا شك في أنها كان لها اثر كبير في انحسار الوثنية عن جزء كبير من العالم وتخليصه من قسوة المادية البهودية .

(١) هي من اسعار العهد الجديد ، ويختلف المؤرخون الدينيون المسيحيون في كاتب هذه الرسالة وتاريخها : وفي كتابها أقوال لا يرجع بعضها على بعض ، أما تاريخها فالرجح عندهم أنها كتبت في عهد لا يتجاوز سنة ٨٥ م « انظر التفاسير البيضاوية المسيحية في شرح الرسالة الى العبرانيين : ٤ ، ٣ ، ٤ ، ٤ » .

في الإسلام

كان شأن الإسلام كشأن الديانتين السابقتين في العناية بالفقراء ومحاربة ظلمهم واهماليهم ، لأن شرائع الله لا يمكن أن تهمل هذه الفئة دون عناية ورعاية ورحمة . والخلق كلهم عيال الله ، ، وقد وسعت رحمته كل شيء « ورحمتى وسعت كل شيء»(١) ، ومن اسماء الله تعالى، « الرحمن الرحيم » .

غير أن الإسلام سلك للوصول إلى هذه الغاية النبيلة مسلكاً يختلف في تفاصيله وفي وسائله عما سبقه من الديانات وإن اتجه معها إلى وجوبه واحدة .

ذلك لأن الإسلام آخر الديانات التي أرسل الله بها رسلاً إلى العالم لهدائهم وسعادتهم . فكان لزاماً أن يحتوى من المبادئ والنصوص ما يمكن معها إقامة مجتمع متكافل في مختلف المصور ومتمدد الشعوب . وما يكفل بها سد الحاجات التشريعية لكل دولة وكل أمة لتحقيق هذا الهدف المنشود . وأهم ما امتازت به طريقة الإسلام في معالجة مشكلة الفقر والغنى ميزتان :

أولاً - أنه لم ينظر إلى هذه المشكلة على أنها مشكلة قائمة بذاتها . بل متصلة بغيرها من شؤون الحياة ، فلابد لمعالجتها من معالجة صحيحة لكل شؤون الحياة .

ثانياً - انه لم يقتصر على المواعظ والوصايا الأخلاقية ، فذلك مما لا يؤثر في سواد الشعب غالباً إلا أن يكون معه قوانين واضحة تحديد الواجبات ، وتحميها دولة ترحب المسلمين وتأخذ على يد الظالمين . وتحمل الدين لإنجذب فيهم الوصايا والمواعظ على تنفيذ تلك القوانين . فتلك سنة الله في استقامرة الحياة وانتظام المجتمعات .

ومن هنا نجد التشريع الإسلامي متamasaka يتصل بعضه ببعض . ويتوقف نجاح كل قانون من قوانينه على تنفيذ القوانين الأخرى ، كما يتوقف نجاح قوانينه كلها على وجود الدولة التي تتبنّاها وتأخذ على عاتقها تنفيذها وأسهر على تطبيقها .

ومن أمعن النظر في قوانين الإسلام وجد أن هذه القوانين كلها تتوكّي تحقيق مصالح الناس وحاجاتهم الضرورية والرفاهية وسعادتهم الاجتماعية في الحياة الدنيا . وسعادتهم الخالدة في الحياة الأخرى .

والعلماء مجتمعون على هذه الحقيقة . والفقه الإسلامي في

(١) الامارات : ١٥٦ .

جميع مذاهبها قائم عليها . وانما يختلف مذهب عن مذهب في شرح هذه الحقيقة وكثرة التفريع عليها .

ومن هنا نشأت نظرية «المصالح المرسلة» (١) في الفقه الاسلامي واتفق العلماء على ان الضروريات التي جاء الشرع لتحقيقها هي خمسة:

- ١ - حفظ الدين .
- ٢ - حفظ النفس .
- ٣ - حفظ النسل .
- ٤ - حفظ المال .
- ٥ - حفظ العقل .

قال الفزالي رحمه الله :

«ان مقصد الشرع في الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم وما لهم . فكل ما يتضمن حفظ هذه الاصول الخمسة فهو مصلحة . وكل ما يفوت هذه الاصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة (٢) .

وقال الشاطبي رحمه الله :

«تكليف الشريعة ترجع الى حفظ مقاصدها في الخلق . وهذه المقاصد لا تعدو أن تكون «ضرورية» او « حاجية» او «تحسينية» أما ضرورية فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا . بحيث اذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة . بل على فساد وتهاجج وفوت حياة . وفي الاخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين ومجموع الضروريات خمسة . وهي : حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل (٣) .

وعلى ضوء هذه الحقيقة التي أجمع عليها فقهاء الاسلام . وعلى ضوء النصوص التشريعية الخاصة بحقوق الفقراء والف ثات التي تحتاج الى عون المجتمع والدولة . استطعنا ان نصوغ نظرية «الاشتراكية الاسلامية» وفق المخطط التالي :

- ١ - الحقوق الطبيعية لكل مواطن .
- ٢ - القوانين التي تضمن هذه الحقوق وتنظم طرقها .
- ٣ - القوانين التي تضمن التكافل الاجتماعي .
- ٤ - المؤيدات التي تدعم تلك الحدود والقوانين .

وسنبحث فيما يلى في كل عنصر من هذه العناصر الاربعة بقدر ما يعطى فكرة واضحة عنها تاركين شرح هذه النظرية شرعاً وافياً الى كتابنا الكبير الذي نضعه لذلك ونرجو أن يتم انجازه قريباً بأذن الله .

(١) سياق ازيد تشرح له هنا في بحث المؤيدات .

(٢) المستصنفي : ١ - ٢٧٨ .

(٣) المواقفات باختصار : ٢ - ١٠٨ .

الحقوق الطبيعية

حق الحياة

الحياة منحة الله تبارك وتعالى للإنسان ، لا يملك أحد انتزاعها بغير ارادة الله « وانا لـنـحـن نـحـيـن وـنـمـيـت وـنـحـن اـوـارـثـون (١) » « وأنه هـوـأـمـاتـ وـأـحـيـا (٢) » « اـنـا لـنـحـن نـحـيـن وـنـمـيـت وـالـيـنـا الـمـسـيرـ (٣) » .

وقد أعطى حق انتزاع الحياة من الأفراد للدولة فحسب وفق قانون الجنائيات ، لمصلحة المجتمع وحماية حياة الأفراد ، وفي ذلك يقول القرآن الكريم : « ولـكـم فـي الـقـصـاص حـيـاة (٤) » .

والعدوان على حياة فرد بدون حقوق دون على المجتمع كله . والانتقام بالقصاص من هنا الجاني أحيا المجتمع كلـه : « من قـتـل نـفـسـا بـغـيرـ نفسـ أوـ فـسـادـ فـكـانـمـا قـتـلـ النـاسـ جـمـيـعاـ ، وـمـنـ أـحـيـاـهـاـ فـكـانـمـا أـحـيـاـهـاـ النـاسـ جـمـيـعاـ (٥) » .

وإذا وقع العـدـوـانـ عـلـىـ حـيـاةـ الـافـرـادـ مـنـ قـبـلـ الـحـاكـمـينـ الطـفـةـ ، فـشـجـعـواـ عـلـىـ قـتـلـ الـابـرـيـاءـ « وـسـحلـهـمـ » وـاشـاعـةـ الـرـعـبـ فـيـ قـلـوبـ الـجـماـهـيرـ كانـ ذـلـكـ فـيـ نـظـرـ الـقـرـآنـ ظـلـمـاـ يـنـأـيـ بـأـصـحـابـهـ عـنـ الـخـيـرـ ، وـيـعـرـضـهـمـ لـهـقـوـبـةـ الـهـلـلـهـ الـمـنـقـتـمـ الـجـبـارـ : « أـمـ تـرـ إـلـىـ الـذـيـ حـاجـ اـبـرـاهـيمـ فـيـ رـبـهـ أـنـ آـتـاهـ الـلـهـ الـمـلـكـ اـذـ قـالـ اـبـرـاهـيمـ رـبـيـ الـذـيـ يـحـيـيـ وـيـمـيـتـ ، قـالـ اـنـ أـحـيـيـ وـأـمـيـتـ ! قـالـ اـبـرـاهـيمـ فـانـ الـلـهـ يـأـتـيـ بـالـشـمـسـ مـنـ الـمـشـرـقـ فـاتـ بـهـاـ مـنـ الـمـفـرـبـ فـبـهـتـ الـذـيـ كـفـرـ ، وـالـلـهـ لـاـ يـهـدـيـ الـقـومـ الـظـالـمـينـ (٦) » .

وفي قصة فرعون الذي قتل الرجال والأطفال ، واستحicia النساء والبنات ، فكانت نهايته أن أغرقه الله وأعوانه بالبحر ، ان في هذه القصة التي تكررت في القرآن في ٢٧ سورة ، نذيرا للطفاة الذين يستبيحون دماء الجماهير البريئة بعاقبة فرعون الذي نازع الله في دموعي الاوهية وقال : « مـاـعـلـمـتـ لـكـمـ مـنـ الـهـ غـيـرـيـ (٧) » .

ولم يكتف التشريع الإسلامي باعلان هذا المبدأ « مبدأ حق الحياة بل أعلن مع ذلك وجوب صيانة الحياة من كل ما يقضى عليها أو يتلفها أو يضعفها ، فأعلن وجوب العناية بالصحة العامة ودفع الأمراض والأوبئة عن المجتمع .

ففي قصة الوباء (طاعون عمواس) الذي حصل في عهد عمر رضي الله عنه . منع عمر دخول الجيش الى الارض الموبوءة ، عملا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اذا كان الوباء بأرض ولست بها فلا

(٢) النجم : ٤٤

(١) الحجر : ٢٣

(٤) البقرة : ١٧٩

(٣) ق : ٤٣

(٦) البقرة : ٢٥٨

(٧) التصصون : ٢٨

تدخلها ، وان كان بأرض بها فلا تخرج منها^(١) » فكان ذلك أول اعلان مبدأ الحجر الصحي في العالم .

أما أمر الأفراد برعاية صحتهم ونفيهم عن كل ما يضعفها ، فنجد ذلك في مثل قوله تعالى « وكلوا وشربوا ولا تسرفو^(٢) » فالأكل والشرب سبب استمرار الحياة ، والاسراف فيها منشأ الامراض والعلل^(٣) .

ويقول صلى الله عليه وسلم : ان الله مأنزل داء الا جعل له شفاء الا يعبد الله فشداوا^(٤) » ونهى الشارع عن ارهاق الجسم ولو بالعبادة فقد قال لبعض صحابته : « ألم أخبرك انك تقوم الليل وتصوم النهار ولا تأتني أهلك ؟ قال بلى يا رسول الله ، قال فلا تفعل ، ولكن صم وافطر ، وقم ونم ، وات أهلك ، فإن أجسمك عليك حقا وان لنفسك عليك حقا ، وان زوجك عليك حقا^(٥) » .

ومن هذا نعلم أن ما يسلكه بعض جهلة المتصوفة من تجويع أنفسهم حتى تعجز عن القيام بالواجبات . أمر لا تقره نصوص الشريعة ولا روح مبادئها العصامة .

وقد فاض التشريع الاسلامي - في الكتاب والسنة وأجتهادات الأئمة - بالاحكام المتفرعة عن حق « الحياة » وما تعلق به من حفظ الصحة . وسنذكر فيما بلى أمثلة لهذه الاحكام :

أ - ماتتعلق بحفظ الحياة :

١ - تحريم قتل النفس بغير حق : « ولا تقتلوا النفس التي حرم الله لا بالحق^(٦) » .

٢ - عقوبة الاعدام للقاتل بغير حق « كتب عليكم القصاص في القتلى^(٧) » .

٣ - القتل بحق . وهو اعدام القاتل ، وقتل الخارج على الجماعة وأنظمتها العامة في بعض الحالات .

٤ - تحريم الانتحار مهما كان الباعث على ذلك « ولا تقتلوا أنفسكم^(٨) » .

٥ - النهي عن المخاطرة بالنفس : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة^(٩) » .

٦ - حق الدفاع عن النفس . فمن صالح على انسان لقتله . جاز

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود . (٢) الاعراف : ٣١ .

(٣) من خر ما الف في موقف الاسلام من الصحة والطب : كتاب « الوجيز في الاسلام والطب » للزميل الدكتور شوكت الشطي : فقد صدر . ونحن نعد هذا البحث للطبعـة الثانية .

(٤) رواه البخاري ومسلم . (٥) رواه البخاري وغيره .

(٦) الانعام : ١٥١ . (٧) البقرة : ١٧٨ .

(٨) النساء : ٢٩٦ . (٩) البقرة : ١٩٥ .

للمهاجم أن يدرأ عن نفسه الخطر ولو بقتل الصائل ، لأن المهاجم معتد . والعدوان على حياة انسان بغير حق ولا عذر . مبيح لاهدار دم المعتدى .

٧ - ومن أكره على قتل انسان ظلماً . لا يجوز له أن يرتكب جريمة القتل ولو كان في امتناعه قضاء على حياته . أذ لا يجوز له أن يقتدى حياته بحياة غيره .

٨ - من الاهداف التي شرع الجهاد من أحلها . حماية « حق الحياة » لابناء الشعب ، فان الحرب العدوانية من جانب الاعداء تعرض حياة الامة وأرواح ابنائها للخطر .

٩ - اذا خرجت فئة على جهود الشعب وحملت السلاح في وجهه وجب قتالها حتى تفزع الى الحق » وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما ، فان بفت احداهما على الاخر فقاتلوا التي تبغى حتى تفزع الى أمر الله(١) »

١٠ - اذا تجمع بعض الاشقياء فكونوا عصابات تقطع الطرق ، وتقتل الانفس ، وتسلب الاموال . وتخيف الامنين . وجبت عقوبتهم بأنواع من العقوبة . منها الاعدام بكيفية خاصة : انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وارجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض(٢) » وفي تفسير هذه الآية وبيان أحكامها خلاف في المذاهب الاجتمادية . ولكن المتفق عليه أن جرائم هؤلاء الاشقياء ان بلغت حد قتل الابرياء وجابت عقوبتهم بالكيفية التي نص عليها القرآن في هذه الآية .

ب - ما يتعلق بحفظ الصحة :

١١ - تحريم المسكرات والمخدرات ، فمن مقاصد تحريمها حفظ صحة الناس .

١٢ - تحريم الزنى وانفواحش الجنسية . لما في ذلك من اضرار صحية وخلقية .

١٣ - تحريم اكل ما يضر الأكل ولو كان الطعام المأكول في حد ذاته مفيدة لغير الأكل . فمن اخبره طبيب حاذق أن أكل اللحم أو الخبز مثلاً يضره . حرم عليه شرعاً أكل اللحم أو الخبز .

١٤ - تحريم الميّة والدم ولحم الخنزير . وهذه مما تكفل الطب الحديث ببيان اضرارها الصحية .

١٥ - النهي عن ادخال اليد في الاناء قبل غسلها .

(١) الحجرات : ٩

(٢) المائدة : ٣٣

١٦ - ايجاب الأكل عند اشراف الجائع على الخطر أو اضرار الجوع
بصحته .

١٧ - ايجاب الوضوء عند كل حدث يخرج من الانسان . ولا يخفى
ما في الوضوء من الفوائد الصحية(١) .

١٨ - ايجاب الفسل عند حدوث الجنابة . ولا يخفى ما فيه من
فوائد صحية للجسم .

١٩ - ايجاب الصلاة خمس مرات في اليوم . ولا يخفى ما فيها من
رياضة ل مختلف أعضاء الجسم .

٢٠ - ايجاب الصوم شهرا في كل عام . من طلوع الفجر حتى
غروب الشمس . وقد عنى الطيب الحديث ببيان فوائده .

٢١ - ايجاب الحج على من استطاع إلى ذلك سبيلا ، ولا يخفى
ما فيه من رياضة النفس على مشقات السفر . وتعريض الجسم للشمس
والبيت في العراء تحت الخيام . مما يجعل الحج وخاصة الطواف
حول البيت . والسعى بين الصفا والمروة . وال موقف في عرفات .
والبيت في مزدلفة . والاقامة في منى . أشبه بمسكر تدربي أو مخيم
كشفي .

٢٢ - ايجاب تفطية الاناء المكشوف اذا كان فيه ماء أو طعام .
بعض الحشرات .

٢٣ - النهي عن الشرب من فم السقاء . خوفا من أن تكون فيه

٢٤ - النهي عن الأكل أو الشرب أو قضاء الحاجة قائما .

٢٥ - استحباب شرب الماء على أنفاس متعددة لا مرة واحدة .

٢٦ - استحباب غسل اليدى قبل الطعام وبعده .

٢٧ - استحباب السواك وخاصة عند الوضوء والصلاه .

٢٨ - استحباب الفسل يوم الجمعة(٢) وأيام العيدين وفي
أوقات غيرها .

٢٩ - الترغيب في الرياضة من ركوب الخيل والسباحة وتعلم
الرمي والمصارعة ، وفي الاثر من قول عمر . « علموا أولادكم السباحة
والرمي وركوب الخيل » وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسابق
عائشة(٣) قبل نزول آية الحجاب بالنسبة لنساء النبي صلى الله عليه وسلم ،
وكان يصارع ركانه(٤) فيطلب عليه الصلاة والسلام وركانه
أحد المشهورين بالقوة والصراع ومع ذلك يقبله الرسول صلى الله عليه
 وسلم وما كان يفعل ذلك عليه السلام أمام الصحابة على جملة قدره

(١) ما ذكر هنا من الفوائد الصحية لكل من الوضوء والفسل والصلاه
والصوم والحج لا يعني أن هذه الامور شرعت لحفظ الصحة فقط . بل نحن نعتقد
أن فوائدها الروحية والحلقية أجل وأعظم .

(٢) قال بعض العلماء بوجوب ذلك علاج ظواهر بعض الاحاديث .

(٣) رواه احمد وابو داود .

(٤) رواه ابو داود والترمذى وانظر زاد

(٥) المائدة : ٢٣ العاد لابن قيم الجوزية : ٤١/١

وعظيم مهابته في نفوس أصحابه ، الا تشريراً لامته في الاقتداء به . وتبيننا لمقاصد الشريعة من حفظ الصحة ورياضة الجسم ، ومن ذلك لا يتنافى مع العبادة لله ، ولا مع الكمال والهيبة في نفوس الناس ، وكان ذلك تبديلاً للأوهام التي كانت شائعة لدى العباد والمترهدين من أتساع الديانات السابقة ، من أن اهمال العناية بالجسم رمز للزهد والتقوى وسبيل إلى التقرب من الله عز وجل .

٣٠ - جعل الشارع من مهمة الدولة تطبيب الفقراء وتيسير العلاج للناس كما سيأتي في قوانين التكافل الاجتماعي .

٣١ - نهى الشارع عن التعرض لمزاولة الطب دون اتقانها ، وأوجب على العلماء منع من يتعرض لذلك من الجاهلين حفظاً لصحة الناس ، وعاقب من يتصدى لذلك وهو غير كفاء .

٣٢ - نهى الشارع عن قربان الزوج زوجته في المحيض حتى تطهر « فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن(١) » .

٣٣ - وبالجملة فقد جاء في القرآن الكريم ما يفيد الترغيب في النظافة والطهارة : « ان الله يحب التوابين ويحب المتظاهرين(٢) » « فيه رجال يحبون أن يتظاهروا والله يحب المظاهرين(٣) » .
وفي بعض الآثار . « النظافة من الإيمان »
وفي الحديث : « نفسك مطيتك فارفق بها(٤) »

ج - سقوط الواجبات عند الخطأ :

ومن أروع ماجاء به الإسلام تأكيداً لحق « الحياة » وما يحفظها ، اسقاطه للواجبات والتكاليف عند تعرض حياة مكلفة للخطر أو تعرض صحته للسوء ، واليكم بعض الأمثلة :

٣٤ - سقوط فرض الوضوء بالماء ، وانتقال الفرض إلى التيمم بالتراب حين يكون على الماء عدو مخيف أو حيوان مفترس .

٣٥ - سقوط فرض الوضوء أيضاً عندما يكون استعمال الماء ضرراً بصحة المتوضئ أو عندما يؤدي استعمال الماء إلى تأخر شفاء المريض ، أو زيادة مرضاً ، فيجب التيمم حينئذ .

٣٦ - وكذلك يسقط فرض الافتثال بالماء وينتقل إلى النيم في الحالتين السابقتين .

٣٧ - ولا يجوز التوضؤ بالماء أو الافتثال به إذا كان الإنسان في حاجة إلى هذا الماء لشرابه أو لطبخ طعامه أو شرب دابته .

٣٨ - ويسقط فرض الاتجاه إلى القبلة في الصلاة عندما يكون في

(١) البقرة : ٢٢٢

(٢) المصدر السابق

(٣) التوبة : ١٠٨

(٤) ذكره السرخسي في شرح كتاب الكسب للإمام محمد بن الخطاب « نفس المؤمن بطنته » وهو خطأ مطبعي وصوابه « مطيته » انظر المسوط ٣٠/٢٤٥

اتجاهه الى القبلة خطر على حياته ، أو كان من المرض بحيث لا يستطيع التوجه الى القبلة .

٣٩ - ويسقط فرض القيام في الصلاة اذا كان مريضا لا يستطيع القيام أو يضره القيام .

٤٠ - ويسقط فرض الركوع والسجود والقعود في الصلاة اذا كان كذلك بحيث يمنعه المرض أو يؤدي الى ضرره .

٤١ - وعندما يكون الجيش الاسلامي في ميدان المعركة وجها لوجه مع العدو . وكان العدو في غير اتجاه القبلة ، فان الجيش حينئذ يصلى صلاة الخوف ، وهي أن يتوجه الامام وفريق من الجيش معه الى الصلاة تجاه القبلة ، من حيث يبقى تجاه العدو فريق كاف لصد هجومه على الجيش عند الصلاة ، فإذا صلى الامام ومن معه الركعة الاولى ، نهض الذين صلوا معه واتجهوا الى مقابلة العدو ، وبقي الامام في صلاته فيجيء الذين لم يصلوا مع الامام الى الركعة الثانية — وهي لهم أولى — فإذا أتموا الركعة مع الامام ، سلم الامام ثم ذهب هؤلاء أيضا الى جهة العدو ليأتى اخوانهم الاولون فيتموا منفردين صلاتهم ، فإذا أتموها عادوا الى جهة العدو ليتم اخوانهم صلاتهم أيضا مع العلم بأن حركاتهم ومشيهم وانصرافهم عن القبلة لا يفسد صلاتهم وهي في الاحوال العادية من مفسدات الصلاة — بل يعتبرون في هذه التحركات خلال الصلاة كأنهم لا يزالون في الصلاة ، والاصل في ذلك قوله تعالى في صدد صلاة الجيش في ميدان المعركة .

« واذا كنت فيم فأقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائهم ولنات طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا خنرهم وأسلحتهم ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميله واحدة ولا حناح عليكم ان كان بكم أذى من مطرأوكتنم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حدركم (١) »

ويستفاد من هذه الآية أيضا وجوب حمل السلاح عند الصلاة في تلك الحالة ، ويسقط هذا الواجب على من كان مريضا أو كانت حالة الجو تجعل حمل الاسلحة فيه أذى بالمصلين .

٤٢ - ويجب قطع الصلاة — مع شدة حرمة ذلك في الاحوال العادية على من دهمه وهو في الصلاة خطر ليدرأ ذلك الخطر عن نفسه ..

٤٣ - ومن رأى وهو في الصلاة حيوانا مؤذيا يمر بالقرب منه جاز له قتل الحيوان ، وعودته الى متابعة الصلاة دون أن يكون ذلك مفسدا لصلاته .

٤٤ - ومن سمع وهو في الصلاة استفانة غريق أو مشرف على خطر الموت بسبب ما وجب عليه ان يقطع الصلاة ويسارع الى اغاثته وانقاد حياته .

٤٥ - ومن رأى — وهو في صلاة — أعمى كاد يتربى في حفرة أمامه وجب عليه أن يقطع صلاته وينقد الاعمى من السقوط .

٤٦ - وهكذا الحكم في كل خطر يحique بالصلى أو بغبره كان عليه
أن يسارع لدرء الخطر .

٤٧ - ويسقط وجوب الصوم على المريض الذى يؤذيه الصوم اذا
خبره بذلك طبيب عدل حاذق وعليه أن يقضى ذلك بعد زوال مرضه .

٤٨ - ويسقط وجوب الصوم عن المهاجر والنساء وعليهما قضاء
ذلك بعد ظهرهما .

٤٩ - ويسقط وجوب الصوم عن الحامل والمريض اذا كان الصوم
يضرهما أو يضر ولديهما ، وعليها قضاء ذلك فيما بعد .

٥٠ - ويسقط الصوم عن الشیخ الكبير الذى يعجز عنه ، وعليه
الکفارة كما هو مبين في کتب الفقه .

٥١ - ويسقط فرض الحج عن المريض الذى لا يستطيع القيام بشعائره

٥٢ - ويسقط أيضاً عندما يكون الطريق محفوفاً بالشقياء والصوص
أو في حالة الحرب .

٥٣ - ويسقط الاحرام في الحج أو العمرة عنمن يضره تعريض رأسه
أو شيء من جسمه للشمس أو عندما يحتاج طيباً إلى لباس خاص غير
الاحرام ، وتعرف أحكام ذلك من الفقه أيضاً .

د - جواز فعل المحرمات عند الضرورة :

وكما أسقطت الشريعة الواجبات للمحافظة على الحياة أو الصحة ،
أباحت الشريعة أيضاً تناول المحرمات لضرورة المحافظة على الحياة
أو الصحة أيضاً . واليمكم بعض الأمثلة :

٥٤ - حرمت الشريعة أكل الميتة والدم ولامع الخنزير ، ولكنها
أباحت الشريعة أيضاً تناول المحرمات لضرورة المحافظة على الحياة
والاصل في ذلك قوله تعالى : « انما حرم عليكم الميتة والدم ولامع
الخنزير وما أهل به لغير الله (أي ماذبح للاوثان) فمن اضطرر غير باع
ولا عاد فلا اثم عليه ان الله غفور رحيم (١) » . ومن هنا جاءت اقاعدة
الاصولية : « الضرورات تبيح المحظورات » رالقاعدة الثانية : «الضرورة
تقدير بقدرها » .

٥٥ - وحرمت الشريعة تناول كل ما يضر بالصحة للاصحاء ، الا
أنه اذا تعين ذلك لشفاء المرض ، أو دفع الخطر عن حياة الاصحاء جاز
تناوله .

٥٦ - وحرمت الشريعة شرب الخمر ، ولكن من غص بالطعام حتى
خشى الاختناق ، فلم يجد مايزيل به غصته الا جرعة من الخمر جاز له
ذلك ، بل وجب عليه اذا كان اقذاحياته يتوقف على تناول تلك الجرعة (٢)

٥٧ - ومثل ذلك المريض الذى يتوقف شفاؤه على الخمر اما

(٢) الاشباه والنظائر الابن بصريح :

١٧٣ (١) البقرة :

خالصاً وأما ممزوجاً بالدواء : وأخيره بذلك طبيب حاذق ذو دين وورع ،
جاً زله تناوله وفيما دون الضرورة خلاف يعرف من كتب الفقه .

٥٨ - ويحرم على الإنسان قطع عضو من أعضائه ، الا أنه اذا تعين
ذلك للابقاء على حياة الجسم كله فإنه يجوز بل يتحتم في أكثر الحالات

٥٩ - ويحرم على المرأة كشف شيء من جسمها لغير الحاجة ، الا
انه يباح للطبيب أن يرى من جسمها ما تحرم رؤيته لضرورة العلاج
والدعاة .

٦٠ - ويحرم على الإنسان أن يأخذ مال غيره إلا برضي منه ، غير أنه
يباح له ذلك عند الجوع الشديد الذي يخشى فيه من الموت ، اذا كان
الطعام زائداً عن حاجة صاحبه ، وامتنع عن اعطائه للجائع ، وسيأتي
تفصيل ذلك .

٦١ - وكذلك الحكم بالنسبة إلى العطشان الذي خشي التلف اذا
وجد الماء الزائد عن حاجة غيره .

٦٢ - ومثل ذلك بالنسبة إلى العريان الذي وجد الكساء الزائد
عن حاجة صاحبه .

٦٣ - ويحرم دوس المصحف وكتب الحديث والفقه وكل ما فيه اسم
الله تعالى أو اسم رسوله صلى الله عليه وسلم ، ومن فعل ذلك امتهاناً
لكتاب الله أو لرسوله فقد كفر ، ولكن اذا كان الطعام أو الشراب في مكان
عال ، ووصل به الجوع أو العطش إلى حد الخطر جاز له أن يصعد على
ما ذكرناه للوصول إلى الطعام أو الماء(١) .

هـ - حماية حياة الأطفال :

ووجه الشارع مثل هذه العناية أو أشد منها إلى حياة الأطفال فقرر
وجوب حمايتها من الموت أو الضعف ، ومن الأمثلة على ذلك :

٦٤ - حرم الشارع أن تجهض المرأة ما حملته من الجنين في أحشائها،
واعتبر ذلك قتل النفس .

٦٥ - واعتبر من اعتدى على امرأة حامل فأجهضت ، جانيا على
نفس بريئة وأوجب الشريعة دفع « غرة » الجنين (أي ديتها) .

٦٦ - وإذا ماتت الأم وفي بطنها حمل ملوك الحياة وجب شق
بطنها وانقاد حینة ولیدها .

٦٧ - وأوجب على الأم رضاعة طفلها فإذا امتنعت عن ذلك لعذر
مشروع وجب على الأب استئجار ظئر (مرضع) لوليد الطفل إبقاء
على حياته .

٦٨ - وإذا أرادت الأم أن ترضع ولد غيرها - بأجر أو بغيره - فلا
يجوز لها أن تفعل ذلك إذا كان يُؤذى ولدها الرضيع .

(١) ابن حابدين : ١ - ١١٩

وللارضاع احكام في كتب الفقه يتجلی فيها حرص الشارع على حياة الطفل وصحته .

٦٩ - وجعل الشارع حق حضانة الطفل لامه رعاية لصحة الطفل وحسن القوامة عليه .

والحضانة أيضاً احكام في كتب الفقه تتجلی فيها حماية الشارع للطفلة وحئنه عليها .

٧٠ - وجعل الشارع نفقة الطفل على أبيه حتى يستغنى بالكسب . ولنفقة احكام سنذكرها في قانون النفقات من هذا الكتاب ان شاء الله تعالى

٧١ - وكل ما وجبه الشارع للطفل الشرعي من حق الحياة وحمايتها أو وجبه للطفل اللقيط سواء بسواء . فعلى من وجده في الطريق أن يلتقطه وينفق عليه حتى يسلمه للدولة .

وللقيط احكام تبدو منها بوضوح حماية الشارع لهذا الصنف الضعيف من الاطفال .

و - حق الحياة للأرقاء :

٧٢ - وقد شمل الشارع في تقريره حق الحياة وحمايتها الارقاء جميعاً، فلم يبح قتل الرقيق الا اذا جنى قتيل غيره . ولم يبح جعله معرضاً للجوع أو العطش أو المرض . وكل ما ذكرناه سابقاً من احكام الحياة والصحة يشمل الارقاء بالاجماع .

ومن عرف مكان يعامل به الرقيق في العالم القديم وخاصة في الغرب حتى نهاية القرن التاسع عشر . عرف فضل الاسلام وسمو اشتراكيته الانسانية (١) .

ز - حق الحياة للحيوان :

وكذلك لم تقتصر عناية الشارع بحق الحياة على اعتبار ذلك حقاً للانسان وحده ، بل اعتبر ذلك حقاً للحيوان غير الضار وغير المأكول واليكل بعض الامثلة :

٧٣ - لا يجوز قتل الحيوان غير المؤذى او بلغ من الهرم حداً لا يستطيع معه صاحبه أن ينتفع به ، كالخيول العاجزة : او المريضة .

٧٤ - من امتنع عن اطعام الحيوان الذي يملكه ، وجب عليه أن يسيبه او يسيبه الى مكان يجد فيه مأكلاً ، او يذبحه اذا كان مما يؤكل فإذا امتنع عن ذلك أجبره القاضي على الانفاق عليه او ذبحه او تسيبيه ، وبذلك قال جمهور الفقهاء ،

٧٥ - حتى الحيوان المؤذى لا يجوز حبسه حتى يموت جوعاً ، بل يقتله رأساً لأن الموت من الجوع تعذيب له وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم « عن تعذيب خلق الله » .

وسيأتي معنا مزيد بيان لاحكام الحيوان في قانون النفقات : وقد بدأنا بوضع كتاب باسم « حقوق الحيوان في الاسلام » ! .. وسائل الله العون عن انجازه .

(١) ذكرنا شيئاً من هذه المقارنات في كتابنا « شرح قانون الاحوال الشخصية » الجزء الاول ، ولنا في ذلك كتاب ضاف لم يطبع بعد .

حق الحرية

من تعاليم القرآن والسنّة يبدو بكل جلاء أن الإسلام لا يرى قيمة للحياة الإنسانية بدون الحرية . ومن هنا جاء حق «الحرية» وهو الحق الثاني من الحقوق الطبيعية الخمسة في اشتراكيّة الإسلام . فما هي الحرية؟

تطلق الحرية في اللغة عن الخلوص من العبودية . فيقال: هو حر ، أي غير مسترق ولا مملوك وتطلق على الخلوص من القيد ، فيقال: هو حر ، أي غير أسير .

وتطلق على الخلوص من كل شيء دخيل . فيقال: فرس حر ، أي عتيق الأصل ، ليس في نسبة هجنة ويقال: أرض حرّة أي لا دمل فيها ورملة حرّة أي لاطين فيها ، وطين حر أي لارمل فيه .

وتطلق بمعنى الشرف وأطيب والجودة فيقال: هو حر أي كريم شريف طيب الأصل . ويقال: هو من حرية القوم أي اشرفهم . والحر من كل شيء أحسن وأطيبه وأعتقه .

يخلص إنا من هذا أن الإنسان الحر هو غير مملوك وغير المقيد بأى قيد مادي ، وهو الحال في الإنسانية لاتشوبها شائبه . وهو الكريم في خلقه ، الشريف في سلوكه . والحرية بهذا المعنى الواسع قد قررها الإسلام أتم تقرير وأوضحه ونستطيع أن نصنفها إلى الأصناف الآتية :

١ - الحرية (الإنسانية) :

ونعني بها أن يكون الإنسان غير مملوك لأحد لا في نفسه ولا في بلده ولا في قومه وأمته .

١ - فالإنسان منذ ولادته يولد حرًا لا يملكه أحد . وفي هذا يقول عمر قوته المشهورة لعمرو ابن العاص : « متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراها؟ » .

ومنه ماجاء في أول ميثاق حقوق الإنسان الذي وضعته هيئة الأمم وتحتفظ به كل عام ! « الناس يولدون أحراً متساوين . » الخ

٢ - والأنسان لا يوصف بالعبودية لأحد من الناس . ولكنها يوصف بالعبودية لله وحده خالق الحياة وما فيها ومن فيها . والعبودية لله أمر واقعي . والاعتراف بها لا بد منه ، إذ هي خضوع لمن لا سبيل للخروج على أمره ، وذلك واجب مadam الإنسان في وجوده وفي مواجهة وخصائصه مدینا بها الله رب العالمين « قل هو الذي أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والإفادة قليلاً ماتشکرون (١) » « وما بكم من نعمة فمن الله (٢) » « وإن تعدوا نعمة الله لاتحصوها أن الإنسان لظلوم كفار (٣) »

(١) الملك : ٢٣

(٢) النحل : ٥٣

(٣) إبراهيم ٣٤

ومن هنا كان شعار المسلم دائمًا: لا إله إلا الله . أى لا معبود بحق
الله ، وكان مما أمر به المسلم أن يردد في اليوم والليلة في صلواته:
« أياك نعبد وأياك نستعين (١) »

ومن هنا كان اترف وصف لرسول الله وآياته وصفهم بالعبودية:
« واذكر عبادنا أيوب اذ نادى ربه (٢) » .

وفي وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وأن كنت في ريب
مما نزلنا على عبادنا فاتوا بسورة من مثله (٣) » .

٣ - والانسان الحر لا يملكه قومه ولا مجتمعه ولا دولته ، لانه
متساو مع قومه ومجتمعه في انسانيته الحرة ، والدولة كيان معنوي
يقوم به افراد من الشعب لخدمة الشعب لا لاستعباده حتى ان رئيس
الدولة في الاسلام ليس الا خادما لمصلحة الشعب ، ومن هنا جاء قول
ابي بكر رضي الله عنه أول ماولي الخلافة : « انما أنا واحد منكم لست
بخيركم » وقد كان أبو حازم يدخل على معاوية فيقول له : « الاسلام
عليك أنها الأحرى ! فإذا حاولوا أن يقولوا لأبي حازم : قل « الاسلام عليك
أيها الأمير » أبي عليهم ذلك ، ثم التفت إلى معاوية فقال له : انما أنت
أجير هذه الامة استأجرك ربك لرعايتها !

٤ - والامة حرّة في وطنها الذي تعيش فيه ، لاستبعاد لامة أخرى
ولو كانت أقوى منها أو أعلم أو أغنى ، فإذا اعتدت امة على أخرى
فسليتها حريتها ، كان ذلك عدواً لا يدانيه عدون ، وظلاماً يوجب على
الامة المعتدى على حريتها أن تهب لدفع هذا الظلم بكل ما تملك من
أرواح وأموال ، بكل فتايتها القادره على القتال ، « اذن للذين يقاتلون
بئهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدر (٤) » أى اذن للامة التي قوتلت
واعتدت عليها بيان تقاتل دفاعاً عن حقها « انفروا خفافاً وثقلاً وجاهدوا
بأنفاسكم وأنفسكم (٥) » .

فإذا تقاعست الامة عن هذا الواجب ، عوقبت في الدنيا بالذلة
والهوان ، وفي الآخرة بعذاب من الله أليم . « ألا تنفروا يعذبكم عذاباً
أليماً ويستبدل قوماً غيركم (٦) » .

وإذا رضي بعض الناس أن يقيموا على الذل دون أن ينحازوا
إلى أخوانهم الإحرار في وطنهم الحر ، كان ذلك ظلماً من هؤلاء المتقاعسين
لأنفسهم يعاقبون عليه بالعذاب وسوء المصير .

« ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها
فأولئك مأواهم جهنم وساحتهم مصير (٧) » .

وفي قصة الثلاثة الذين تخلعوا عن الجihad مع رسول الله دون أن
يكون لهم عذر في هذا التخلف ، وما عقوبوا به من المقاطعة الادبية في
المجتمع الاسلامي يومئذ ، مثل رادع لكل الذين يتخلعون عن الاشتراك
في الجهد المشروع (٨) .

(١) الفاتحة : ٥

(٢) سورة (ص) : ٢١

(٣) البقرة : ٢٣

(٤) الحج : ٣٩

(٥) التوبه : ٤١

(٦) التوبه : ٣٩

(٧) النساء : ٩٧

سورة التوبه : ١١٨

وقد نزل فيها

(٨) القرآن السكريـم كما تراه في

القرآن السكريـم كما تراه في (٨) انظر الى هذه العادة في كتب السيرة

٥ - والامة المعتدى على حريتها اذا نهضت للدفاع وعرفت كيف
نقاوم العدوان ، يكافئها الله على ذلك بالحرية الكريمة والنصر المبين :
« ونريد أن نمن على الدين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أمة ونجعلهم
الوارثين (١) ». .

٦ - وعلى الامة الحرة أن تهب لنجد المستضعفين المعتدى على
حريتها، لتعيد اليهم حريتها وتدفع الظلم الواقع بهم : « وما لكم لانتقاتلون
في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان (٢) ». .
ذلك هي مبادي الحرية « الإنسانية » في الإسلام. حفا للفرد وللامة،
وحميتها حق واجب على الفرد والدولة .

وقد يعترض على هذا بما يفتريه المغرضون المتعصبون على
الإسلام ، من أن الإسلام شرع القتال لفرض سيطرته على الشعوب ،
وفرض الرق على الأسرى تبعاً لذلك . ونحن في غنى عن الإفاضة – في
هذا المقام – في شرح مباديء الإسلام في الحرب . وحسبنا أن نلمّس فيما
تلوناه من الآيات السابقة ، مع أضافة قوله تعالى : « وقاتلوا في سبيل
الله الذين يقاتلونكم ولا تعذروا ان الله لا يحب المعتدين (٣) » وقوله تعالى
« وقاتلواهم حتى لا تكون فتنـة ويكون الدين لله » (٤) وقوله تعالى :
« وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة » (٥) .

حسبنا أن تتدبر هذه الآيات بعضها مع بعض لنعلم أن القتال
في الإسلام مشروع (للدفاع) عن حرية الامة في وطنها وحريتها وفي عقيدتها
فحسب . لا « العداون » على حرية الامم الأخرى وعقائدها .

أما الرق فالإسلام « يباحه » ولم « يفرضه » وهو ضرورة زمنية كانت
تقتضيها معاملة المثل بالمثل . مع تضييق حدود هذه المعاملة الضرورية
إلى أقصى حد ممكن . والرق في هذه الحالة أمر طارئ مؤقت . ومن هنا
جاء تعريف الفقهاء له بأنه : عجز حكمي . أي هو عجز الرقيق عن
ممارسة حريتها الإنسانية « حكما » لا حقيقة . كما يجرد بعض المواطنين
المجرمين في نظر الدولة من حقوقهم المدنية والسياسية ! . وقد ذكرنا
ما هو أوسع من هذا عن الحرب والرق في الإسلام في كتابنا « نظام المسلم
والحرب في الإسلام » !

٢ - الحرية « الدينية » :

لا ريب في أن أبرز مظهر من مظاهر حرية الإنسان . حريتها فيما
يدين به من دين . ذلك أن الدين عقيدة تستقر في القلب . ويرضى عنها
العقل أو يحب أن يطمئن إليها العقل . فكل جو لا تكمل فيه حرية
العقيدة . يعتبر عدواً على الحرية الإنسانية للإنسان . ومن ثم فهو

(٣) البقرة : ١٩٠

(٤) النساء : ٧٥

(٥) القصص : ٥

(٦) التوبه : ٣٦

(٧) البقرة : ١٩٣

عبدوان على الانسان نفسه . أشد خطراً وأبلغ ايذاء من العدوان على جسمه أو ماله .

واشتراكية الاسلام تقرر حق الحرية الالهية على اسس تكفل قيام هذه الحرية ووجودها فعلاً لا دعوى . فهي :

١ - تحرر العقل من الخرافات والاوهمان لينisser للعقل أن يختار العقيدة الصالحة . ويشترح ذلك في الحق الثالث « حق العلم » .

٢ - تحرر الانسان من سلطان التقليد بغير تدبر . ونهاه عن اتباع آبائه وقومه في دينهم دون أن يفكر في شأن هذا الدين الذي اتبعوه ، تفكير الاحرار المستقلين : « واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما أفينا عليه آباءنا أو لو كان آباءهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون (١) » .

ومن هنا اختلف العلماء في ايمان المقلد لا بوه في عقيدتهم هل ينجيه ذلك الایمان أم لا ؟

٣ - تطلب الى الانسان أن يستعمل عقله ويتأمل في خلق السموات والارض وفي نفسه وفي كل ما يحيط به من السكون . وفي دلائل نبوة الرسول الذي يتبعه . ومن هنا نجد القرآن لا يكتفى بأن يقول للناس آمنوا بالله وآمنوا برسوله . بل يطلب منهم ان يستدلوا بقولهم على وجود الله ووحدانيته ، وأن يستدلوا بالتفكير والتدبّر في نبوة الرسول ومعجزة القرآن الناطقة بصدقه : « وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربكم قل إنما الآيات عند الله ، وإنما أنا نذير مبين . أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم (٢) » .

٤ - وأخيراً تعلن حرية الانسان في عقيدته من حيث يمنّع الاكراد عليها : « لا اكراد في الدين (٣) » . « إفانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (٤) » . ولم يعط أحد حق اكراد انسان على عقيدته . وفي ذلك يقول القرآن للرسول عليه السلام « فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمسطر (٥) » ..

٥ - ونتيجة للمبدأ السابق يجمع الفقهاء على أن غير المسلمين من أهل الكتب السماوية يتربون وما يديرون . ولا يجبرون على تنفيذ أحكام شريعتنا فيما لهم فيه تشريع خاص . سيما فيما يتعلق بأحكام الاحوال الشخصية .

وقد كان تاريخ الاسلام السياسي منفتاً لهذا المبدأ في جميع عصوره بلا استثناء .

(١) البقرة : ١٧٠

(٢) العنكبوت : ٥١

(٣) البقرة : ٢٥٦

(٤) يونس : ٩٩

(٥) الفاطحة : ٢١

٣ - الحرية ((العلمية))

ستعلم مما نذكره في البحث التالي وهو « حق العلم » أن الإسلام فتح آفاق الكون كلها . أرضه وسمواته . بجميع عوالمه المتعددة . أمام المقل ليفكر فيه ويتدبّر وأن الإسلام جعل أساس الوصول إلى الحقائق العلمية المتصلة بهذه العوالم هي « التجربة » و « التفكير » و « الخبر الصادق » ونتيجة هذا كلها أن ينفتح أمام العقل طريق البحث العلمي المجرد من كل قيد يحول دون انطلاقه . وهذا هو الذي وقع في تاريخ الإسلام ، وكان أول حرية ينالها العقل في ظل الديانات .

استطاع العقل بهذا الجو العلمي الحر أن ينطلق في ميادين الآداب والفلسفة والعلوم . وأن يجتهد ويستنبط . من نصوص الشريعة ما تؤهله لذلك وسائل الاجتهاد والاستنباط . وأن يتدبّر الكون وأحداثه . وأن يناقش الآراء ويفاضل بينها . وبختار منها ما يراه أقرب إلى الصواب . وأوفق للعقل . مهتمياً في ذلك كلّه . يقوله تعالى : « فبشر عباد الدين يستمعون القول فيتبّعون أحسنه . أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولوا الالباب (١) ». .

وانا لنجد في هذه الآية شيئاً جديداً في تاريخ العقل . وخاصة في تاريخ الديانات . وهو أن الدين يستمعون الآراء ويتبّعون أحسنها . هم العقلاة وحدهم دون غيرهم . وهم الذين هداهم الله واستحقوا نعاء وثوابه . ان هذا شيء عظيم في تطور العقل الإنساني وفي تاريخ الديانات .

وفي هذا الجو العلمي الحر . والجو الفكري المنطلق . نشأت المذاهب وتعددت الآراء . وكثرت المدارس الفكرية . وتنوعت الحلقات العلمية . وكان لكل ذي رأى أتباعه . ولكلّ امام مؤيدوه .

وابتدأت حلقات العلم تنمو في حماية الإسلام . في كل نواحي العلوم وفروعها ، وأول ما بدأت في المساجد . ثم أنشئت بجانبها المدارس . مما كان له أكبر الاثر في ازدهار العلوم والأداب (٢) .

ونحن نذكر فيما يلى أهم الميادين العلمية التي استعمل فيها العقل . وتعددت فيها الآراء والمدارس الفكرية .

١ - في تفسير القرآن الكريم : فقد قامت الآراء المختلفة في تفسير كثير من آياته وكلماته .

٢ - في الحديث الشريف : فقد نشأت بعد جمعه علوم كثيرة فيها آراء متعددة .

٣ - في تشريع الأحكام : فقد تعددت المذاهب الاجتهادية تعددًا جعل من الفقه الإسلامي ثروة شريعية لا مثيل لها في أمم من الأمم في القديم والحديث .

(١) الزهر : ١٧ ، ١٨

(٢) انظر في الحركة العلمية ومدارسها وأيقافها في تاريخ الحضارة الإسلامية في كتاب « من روائع حضارتنا » للمؤلف .

٤ - في علم الكلام - المقائد - فقد نشئت المذاهب المتعددة في الصول المقائد . وحسبنا مدرستا الاشعرى والماتريدى في جمهور أهل السنة .

٥ - في التاريخ : فقد اتبع كل مؤرخ ماصح عنده من الاخبار وما صرح لديه من تفسيرها .

٦ - في الادب من نحو وصرف . وشعر ونشر . ولغة وقواف : فقد تعددت الآراء في كثير من بحثاتها . وحسبنا مدرسة البصرة . ومدرسة الكوفة في النحو . والآراء في نقد الشعراء والكتاب وتفضيل بعضهم على بعض .

٧ - في الفلسفة ما بين حفى بها مدافعا عنها . وما بين مهاجم لها . معرض عنها . والمعنيون بها ما بين منحاز الى رأى فيلسوف يدافع عنه ، وما بين منحاز الى فيلسوف آخر يتعصب له وما بين مستقل يبدى رأيه بحرية .

٨ - في الطب والعلوم والطبيعة . اذ كانت التجربة هي الاساس الذي قام عليه علم الكيمياء عند المسلمين .

٩ - في الفلك والاجرام السماوية . اذ قامت المراصد في عواصم الاسلام الكبرى ل تتبع حركات النجوم وأحوالها .

١٠ - في الاخلاق وعلم النفس . اذ قامت الدراسات التي تدور حول طبائع النفس الإنسانية وخصائصها .

١١ - في التصوف . حيث نشأت المذاهب المتعددة في السلوك والعبادة . وكل شيخ فيها مريدون يأخذون بطريقه .

ونحن اذ نذكر هذه النهضة العلمية في مختلف الميادين . وتعود مدارسها الفكرية . لا نتعرض لما كان للخلاف في بعض هذه الميادين من آثار في الحياة السياسية والاجتماعية للMuslimين - فذلك له موضع آخر . وانما نذكرها للدلالة على العربية العلمية التي عاشت في ظل الاسلام وخاصة في عصور حضارته الظاهرة .

ومن الجدير بالذكر أن هذه الآراء والمدارس الفكرية المتعددة التي انتشرت في أنحاء الاسلامي كله . كان منها ما يمس العقيدة الاسلامية . ومنها ما كان يخالف الحقائق الاسلامية . ومع ذلك فلم تكن هناك سلطة دينية أو سياسية تحظر هذه الآراء أو تحكم على أصحابها بالاعدام والاحراق . بل كان علماء الشريعة يتصدرون للرد عليها وبيان زيفها وبطلانها بالحججة والبرهان . وكان ميدان هذا النقاش هو الكتب والحلقات وال المجالس العلمية فحسب . لا السيف ولا السجن . الا مرة واحدة في تاريخنا حين فرض المؤمن والمعتصم رأى المعتزلة في خلق القرآن . وعذب المئات من العلماء المخالفين لذلك الرأى . ولكنها حادثة واحدة يذكرها التاريخ بأسف ومرارة . ولم يقع أن تدخلت الدولة - وخاصة في القرون الثلاثة الاولى للهجرة - ضد الآراء المهاجمة للإسلام

والمخالفة لتعاليمه ، آئٰ حين ترى الدولة أن من وراء هذه الآراء مأرب سياسية تعرض كيان الدولة للخطر . كما حصل في زمن على رضي الله عنه حين وقف من عبد الله بن سبأ اليهودي المظاهر بالاسلام والذى نادى بالوهية على رضي الله عنه ، فقد قاومه على وقاوم جماعته بالقوة . ونحن لأنشك الآن في أن ذلك اليهودي الخبيث لم يكن له غرض من تلك الدعوة ألا تهدم الكيان الاسلامي ، وافساد العقيدة الاسلامية بما يبعث على التفرقة والفساد .

وكما حصل في عهد المهدى العباسى اذ نشط أعداء الدولة في نشر الآراء الهدامة التي لا بد من أن تقضى على كيان الدولة لو استمرت . ونجحت ، فنهض المهدى لمقاومة رؤوس هذه الفتنة وهم الذين يسمون بالزنادقة ، وكلهم من الفرس الدين استولى الاسلام على مملكتهم وقضى على فاسد عقائدهم .

ولم يقع اضطهاد بعض العلماء لآرائهم التي تخالف الجمهور الا في حالات نادرة . وفي المصور المتأخرة . كما وقع لابن حزم في الاندلس . وأiben تيمية في دمشق . ولم يكن ذلك ليقع لولا أن العقل الاسلامي كان قد بدأ يبتعد عن الحرية العلمية التي أرسى أساسها الاسلام .

٤ - الحرية « السياسية »

الحرية السياسية في نظر الاسلام جزء أساسي من الحرية الإنسانية .. وتجلى الحرية السياسية في الامور الرئيسية التالية :

١° - حرية اختيار رئيس الدولة (الخليفة أو أمير المؤمنين كما كان يسمى في الماضي) فان أهل الحل والعقد في الامة هم الذين يتولون اختياره . فإذا اتفقوا أو أكثرهم على شخص منهم بايعوه على السمع والطاعة والنصرة ، ثم تتبعهم الجمهور في المبايعة . وبذلك يكون رئيساً شرعياً للدولة . وهكذا تمت مبايعة أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة . وكذلك تمت بيعة الخلفاء الثلاثة الآخرين بقرب من هذا الشكل . وتولى الخلافة بالوراثة كما حصل في عهد معاوية اذ عهد بها الى ابنه يزيد . أمر ان كان قد اقتضى الظروف السياسية في ذلك العهد - فان روح الاسلام ومبادئه تباباه .

٢ - حرية ابداء الرأى الشورى لرئيس الدولة ، فانه مطلوب منه أن يستشير من هو أهل للشورى عملاً بقوله تعالى : « وشاورهم في الامر فإذا عزمت فتوكل على الله (١) » والشورى هي مظهر الحكم في النظام الاسلامي كما قال تعالى : « وأمرهم شورى بينهم (٢) » وقد طبق ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته السياسية والحرية كما هو معلوم في معركة بدر وأسرها .

٣ - حرية نقد الحاكم - في حدود الادب الاسلامي والمصلحة العامة . - فان لكل مواطن أن يبدى رأيه في تصرفات الحاكم . وأول من ضرب

المثل لهذا أبو بكر في خطبته الاولى بعد الخلافة : « ان رأيتموني على حق فاعينوني . وان رأيتموني على باطل فسددوني » ويتجلبى هذا المبدأ واضحاً في تصرفات الخليفة الثاني عمر رضى الله عنه . واستنماه انى رأى الشعب في تصرفاته والى ددهم عليه بعض آرائه .

٤ - حرية التظلم الى رئيس الدولة من تصرفات الولاية والوزراء وقد كان عمر يرسل الى ولاته أن يجتمع بهم في موسم الحج وينادى في الناس : من كانت له مظلمة على أحد الولاية فليتقدم بالشكوى منه . وكان عمر يستمع الى كل شكوى . ولا نرى حاجة الى الاستشهاد بالادلة فذلك مما استفاض وعرف في التاريخ . وقد كان « ديوان المظالم » مما عرف في تاريخ الدول الإسلامية في مختلف العصور . وكثيراً ما كان الخليفة بنفسه يستمع الى المظالم ولو كانت على نفسه او امراء الدولة وأعيانها . وكثيراً ما كان الخليفة يستدعي الى مجلس القضاء ليقف أمام القاضى متهمًا في دعوى رفعها ضده أحد أفراد رعيته . وتاريخ القضاء في الإسلام حافل بهذه الواقع .

٥ - حرية عدم اطاعة الحكم اذا أمر بمعصية . وبتعبيرنا الحديث عدم نفاذ أمره اذا خالف الدستور والأنظمة العامة . والفضل في هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « لا طاعة لملوك في معصية الخالق (١) » .

٦ - حرية الخليفة نفسه . فان الخليفة - او الرئيس - في نظام الاسلام ليس أمراً شكلياً . بل هو ذو صلاحيات واسعة . فهو الذي يعين الوزراء ويكونون مسؤلين أمامه . وهو الذي يعلن الحرب على الاعداء اذا أعلنا الحرب على الامة . ويعين الجيوش ويقود المارك كل ذلك ضمن مبدأ الشورى . هذا عدا مهماته الداخلية . فلا بد ان يكون الخليفة قادرًا على القيام بهذه الشئون . ومن هنا تعرض الفقهاء لما اذا وقع الخليفة أسيراً في يد الاعداء قال القاضى أبو يعلى : « فان صار مأسوراً في يد عدو قاهر لا يقدر على الخلاص منه . منع ذلك من عقد الإمامة له . لمجره عن النظر في أمور المسلمين (٢) » ثم قال : « فان أسر بعد أن عقدت له الإمامة فعلى الامة استنقاذه . لما أوجبه الإمامة من نصرته (٣) » .

وقصاري القول ان الاسلام قد كفل الحرية السياسية للامة بطريقة تبقى على الامة حريتها الكريمة . وتحفظ للدولة قيامها بواجباتها نحو الامة في جو من الحزم والجد ووضع الامور في مواضعها . وأعتقد أن نظامه في هذا الشأن ينجي الامة من مساوئ الحريات السياسية المائعة في بلد كفرنسا . رأينا كيف أدىت الحريات السياسية للأحزاب فيها الى أن تستغل هذه الأحزاب مصالح الامة في سبيل مصالحها الخاصة . مما أدى الى انهيار الدولة وانتشار الفساد الأخلاقي في موظفيها من رشوة وانحياز واستهتار وغير ذلك .

٥ - الحرية (المدنية) :

ونعني بها حرية الفرد في اختيار العمل الذي يريده لكسب معيشته واختيار من يشاء لتكون زوجته . واختيار المرأة البالغة العاقلة من تشاء

(١) رواه احمد والحاكم .

(٢) الاحكام السلطانية : ٦٧١

(٣) الاحكام السلطانية : ٦/١ .

ليكون زوجها . وهذا على رأى كثير من الفقهاء . و اختيار البلدة التي يقيم فيها . والعلم الذى يريد التخصص فيه ، ولا تتدخل الدولة في ذلك الا عند الضرورة كما فعل عمر رضي الله عنه في منع كبار الصحابة بوفقاً لهم من التحول عن المدينة الى الامصار والبلاد المفتوحة ليكونوا بجانبه يعينونه في حل مشكلات الخلافة والقيام بأعيانها ، وقد بحث الفقهاء في الحالات التي يجوز للدولة أن تتدخل فيها في حرية العمل وحرية الاقامة وغير ذلك من الشؤون .

٦ - الحرية (الاجتماعية) :

ونعني بها حرية النقد الاجتماعي لكل من تؤهله كفاءته وعلمه للتصدي للنقد ، وهذا ما يسمى بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فالحكم الشرعي أن من رأى منكرا – وهو ما يخالف الشرع والعرف الذي يقره العقلاء ضمن حدود الشرع – فعليه أن ينكره بيده إذا استطاع ، كمن رأى انسانا يريد أن يقتل انسانا ظلما وعدوانا فعليه أن يمنع هذا القتل العدوأن اذا كان يستطيع ذلك ، فان لم يستطع فعليه أن ينكر ذلك بلسانه ، فان لم يستطع بأن كان مقوها مغلوبا على أمره فعليه أن ينكر ذلك بقلبه . ويشترط في ذلك كله إلا يؤدى انكار المنكر الى ماهو أشد خطرا على المجتمع ، كما يشترط أيضا شروط تعرف في مواضعها ، والاصل في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم :

« من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فقلبه ، وذلك أضعف الإيمان (١) » .

٧ - الحرية (الأدبية) :

ونعني بذلك حرية الانسان فيما يفعله او يقوله او يميل اليه اذا كان ذلك ضمن المبادئ الأخلاقية والاجتماعية ، فان لكل انسان ميوله الفطرية ، ولذاته الشروعة ، فلا يحتم الشرع سلوك طريق معين لذلك ، وينبغي أن لا يختلط الامر بين الحرية بهذا المعنى ، وبين الحرية الأخلاقية المنطلقة من كل قيد ، فتلك هي حرية العقلاء ، وهذه حرية السفهاء لسنا نجد في الدنيا حرية لا تقيد بقيد ، وليسنا نجد محتمعا لا يقييد التصرفات المدنية بقيود تضمن كرامة الجماعة وعدم انتهاص حريتها ، وإذا تعارضت حرية الفرد مع حرية المجتمع كانت حرية المجتمع أولى بالتقدير . هذا هو حكم الشريعة ، وهذا هو موقف القوانين في الدول المتقدمة .

وأزيد هذا الموضوع ايضا بما كتبته في يوم من الايام :
ليست الحرية كما يتوهمها أكثر الناس مقصورة على نوال الشعوب حقها في السيادة والاستقلال فتلك هي الحرية السياسية ، ووراءها حرية الامة في تفكيرها وثقافتها واتجاهاتها الانسانية الكريمة .
وليست الحرية كما يظنها كثير من الشباب أن ينطلق الانسان وراء أهوائه وشهواته ، يأكل كل كما يشاء ، ويفعل ما يشاء ، ويتحقق كل

(١) رواه مسلم وأحمد وأصحاب السنن الاربعة .

ما يهوى ويريد ، فتلك هي الفوضى أولاً ، والعبودية الذلية أخيراً .

أما أنها فوضى فلانه ليس في الدنيا حرية مطلقة غير مقيدة بقانون أو نظام ، بل كل شيء في الدنيا له قانون يسيره وينظمها ، وحرية الفرد لا تCHAN ألا حين تقيد بعض القيود لتسليم حريات الآخرين . ومن هنا كانت الحكمة من الشرائع والدساتير والأنظمة والقوانين .. خذ لذلك مثلاً قانون السير في المدن الكبرى . هل تستطيع أن تسير بسيارتك إلا وفق السهام التي تحدد اتجاهك في السير . وخذ لك مثلاً قانون الراحة العامة : هل تستطيع أن تفني بعد منتصف الليل كما تشاء في الشوارع الأهلة بالسكان . وخذ لذلك قانون حماية الاستقلال هل تستطيع أن تبث من الآراء ما يؤدي إلى الانقضاض على أمن الدولة وتهدده سلامتها ؟ هل تستطيع أن تدعوا إلى الصلح مع العدو ، وأمنت في قلب المعركة ؟ هل تستطيع أن تناجر مع العدو أو تهرب إليه منتجات بلادك دون أن تتعرض للعقوبة التي تصل أحياناً إلى حد الاعدام .

ان « تمام الحرية لا » « كمالها » قد يكون بالمنع أحياناً ، فالمريض حين يمتنع من الطعام الذي يضره ، إنما تحد حريته في الطعام مؤقتاً ، لتسليم له بعد ذلك حريته في تناول ما يشاء من الأغذية ، والمجرم حين يسجن إنما تحد حريته مؤقتاً ليعرف كيف يستعمل حريته بعد ذلك في إطار كريم لا يؤذى نفسه ولا يؤذى الناس .

ثم إن الإنسان لا يعيش وحده ، وإنما يعيش جزءاً من مجتمع متamasك يؤذى كلّه ما يؤذى بعضه ، وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك مثلاً من النوع الامثلة بقوله كانوا في سفينة وكان بعضهم في أعلىها وبعضهم في أسفلها ، وكان الذين في أسفلها يأخذون الماء من فوقهم ، فقالوا : لماذا لا نخرج في مكاننا خرقاً نأخذ منه الماء من البحر رأساً . قال عليه الصلاة والسلام : « فان ترکوه وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وان أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً » انه مثل كريم من معلم الإنسانية الأكبر يضع فيه الحد الفاصل بين الحرية الشخصية التي لا تؤذى أحداً ، وبين الحرية التي تؤذى المجتمع وتعرضه للانهيار إذا أطلقت يد صاحبها فيها كما يشاء .

واما أنها العبودية ، فلان تمام الحرية هو أن لا يستعبدك أحد من يساويك في الإنسانية أو يكون دونك فيها ، وفي الفوضى التي يعبر عنها بعض الناس « بالحرية الشخصية » عبودية ذليلة لم هو مثالك أو دونك من قيم الحياة ومادتها .

حين تستولي على الإنسان عادة الانطلاق وراء كل لذة والانفلات من كل قيد ، يكون قد استعبدته اللذة على أوسع مدى ، وأصبح أسيراً لها يجري في الحياة تحت أرادتها ووحياها ، لا يعمل إلا ماتريد ، ولا يستطيع فكاكاً مما تهوى . فما هذه الحرية التي تنقلب إلى عبودية لا هون ما في الحياة من قيمة ومعنى . لئن كانت قيمة الإنسان يمقدار ما ي nasal من لذاته ، فإن الحيوان أكثر منه قيمة وأعلى قدرًا ، ان الحيوان هو الذي يسعى وراء لذته بلا قيد ولا هدف ومهما جهد الإنسان أن ي nasal من لذاته ما

يهوى فانه ملاق في سبيل ذلك - رغم أنفه - عوائق تمنعه من بعض ما يريد ، فهل يزعم أحد أن الحيوان الذى لا يعوقه دون استكمال لذاته عائق ، أكثر من الإنسان حرية ، فهو أكثر منه سعادة ! .

وحين ينطلق الإنسان وراء فتاة يهواها ، أو وراء الفانيات يشبع بهن لذائذه ، أى يستطيع أن يزعم الله حر من سلطانهن ! الا تراه أسرى اللحظات ، رهن الاشارات ، شارد اللب ، القصى أمانيه في الحياة بسمة من حبيب هاجر . أو وصال من جسم ممتنع . أية عبودية أذل من هذه العبودية ، وهو لا يملك حريته في الحب والكره ، والوصول والمنع ، والرضا والغضب ، والهدوء والاضطراب .

وحين يسترسل الإنسان في تناول المسكرات يعب منها ماتناه يده حتى تتلف اعصابه وصحته . وتسلب عقله وكرامته ، أى يزعم بعد ذلك أنه حر . أهناك أبغض من هذه العبودية لشراب قاتل وسموم فتاكه ؟ ..

وقل مثل ذلك في التهالك على المال والجاه والتغريب للبلد والعشيرة ، ان كل ذلك حين يستولى على قلب الانسان ونفسه ينقلب إلى عبودية ذليلة ، وكل هوى يتمكن من النفس حتى تكون له السيطرة . على الاعمال والسلوك ينقلب بصاحبها إلى عبودية بشعة لانهاية لقبحها ، ومن أبغض أساليب القرآن تعbir عن مثل هذه الحالة بقوله : « أفرأيت من أخذ الله هواه » (١) .

ان الهوى عند المثال هؤلاء خصائص الالوهية في نفوس المؤمنين . ليس الله هو الذي يعبد ويطاع ، وبخشى ويرتجى . وأليس أصحاب الاهواء والشهوات قد خضعوا لاهوائهم وأطاعوها فيما تحب وتقره . فلا يستطيعون اغضابها ولا معارضة اتجاهاتها .

ليست العبودية قيدا ولا سجنا فحسب ، فهذه أهون أنواع العبودية وأسرعها زوالا ، ولكن العبودية الحقة عادة تتحكم ، وشهوة تستعلى ، ولذة نطاع ، وليس الحرية هي القدرة على الانتقال من بلد الى بلد ، فتلك أيسر أنواع الحرية وأقلها ثمنا ، ولكن الحرية الحقيقة ان تستطيع السيطرة على أهواك ونوازع الخير والشر في نفسك ، ان الحرية الحقة الا تستعبدك عادة ، ولا تستذلك شهوة .

بهذا المعنى كان المؤمنون المتدينون أحرارا لاتحد حريتهم بحدود ولا قيود ، ان الدين حر نفوسهم من الطامع والاهوء والشهوات ، ويربط نفوسهم بالله خالق الكون والحياة ، وقيد ارادتهم بارادته وحده ، والله هو الحق ، وهو عنوان الخير والحب والرحمة ، فمن استعبده الحق والخير والرحمة كان متحررا من ماعداها من صفات مذمومة .

واذا كان لابد للإنسان من أن تستعبدوه فسكرة أو نزعة أو خلق فالذين يستعبدونهم الحق خير وأكرم من يستعبدونهم الباطل ، والذين

تستعبدهم نزعة انسانية كريمة تستمد سموها من الله ، أكرم ممن
لله ويتمثلون أمره ون Vie ، أفضل وأكمل وأعقل من يخضعون لامرأة
أو كأس أو مال أو لذة . أفلًا ترى معنى بعد هذا سخف بعض التقدميين
الذين يأبون أن يناديم الناس بأسمائهم كما سماهم آباؤهم « عبد الله »
أو عبد الجواد » مثلاً ويأنفون في - زعمهم - أن يوصفو بالعبودية ،
أفلًا ترى هؤلاء الذين يرفضون عبوديتهم لمن لا يملكون لأنفسهم خروجاً
عن سلطانه ويقبلون عبوديتهم لاحقر شهوة وأحط رغبة .. الا ترى
هؤلاء يستحقون منك الشفاق والرثاء أكثر مما يشرون في نفسك السخط
والاستنكار .

ان أوسع الناس حرية أشدتهم الله عبودية ، هؤلاء لا تستعبدهم
غانية ، ولا تتحكم فيهم شهوة ، ولا يستذلهم مال ، ولا تضيع شهامتهم
لذة ، ولا يذل كرامتهم طمع ولا جزع ، ولا يتملّكم خوف ولا هلع ،
لقد حررتهم عبادة الله من خوف ما عداه (الا ان أولياء الله لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون ، الذين آمنوا و كانوا يتقون ، لهم البشرى في الحياة
الدنيا وفي الآخرة ، لا تبدل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم (١) .
صدق الله العظيم .

فقد قطع هؤلاء ب العبوديت لهم له عن كل خضوع لغير الله ، فاذا هم في
أنفسهم سادة ، وفي حقيقتهم أحرار ، وفي أخلاقهم نبلاء ، وفي قلوبهم
أفنياء ، وذلك لعمرى هو التحرر العظيم ، وصدق رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين يقول : « ليس الفنى عن كثرة العرض إنما الفنى غنى
النفس (٢) » وما أحجمل قول ابن عطاء الله : « أنت حر لما أنت عنه آيس »
وعيد لما أنت له طامع » وبهذا المعنى الذى شرحناه تفهم تلك
الحكمة البليغة التى قالها الشيخ الصوفى الكبير أحمد بن خضروية (٣)
في الحرية تمام العبودية ، وفي تحقيق العبودية تمام الحرية ، أهـ (٤)

(١) يونس : ٦٢ - ٦٤ (٢) رواه البخارى ومسلم

(٣) طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن السلمى .

(٤) أحكام الصيانة وفلسفته ص ٥٨ للمؤلف

حق العلم

هذا هو الحق الثالث لكل مواطن في اشتراكية الاسلام ، وقبل أن نبين معنى هذا الحق وأداته من مصادر الشريعة ، لابد من أن نذكر بعض الحقائق المتعلقة بالعلم والعلماء في نظر الاسلام .

أولاً : الاشادة بالعلم :

لم يسبق الاسلام - فيما نعلم - دين وقف من العلم ك موقف الاسلام من الدعوة اليه ، والاشادة بفضلة .

فاما الاشادة به فقد جاءت فيه نصوص كثيرة ، منها قول الله تبارك وتعالى ، وهو أول ما نزل من القرآن على النبي الامي محمد صلى الله عليه وسلم : « اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الانسان من علق ، اقرأ وربك الرايم ، الذي علم بالقلم ، علم الانسان مالم يعلم (١) » .

وجاء من أوائل السور المكية : « ن والقلم وما يسطرون (٢) » .

وجاء ايضاً : « والطور وكتاب مسطور في رق منشور (٣) » .

ومن المعلوم ان أدلة العلم : قلم يكتب ، ومداد يوضح ، ومادة يكتب عليها ، وقد أقسم الله بهذه الأدوات الثلاث فيما ذكرناه من الآيات ، أقسام بالنون ، وهي المساواة على ما ذهب اليه جمهور المفسرين ، وأقسام بالياء ، وأقسام بالرق المنصور ، ومن أمعن النظر في كتاب الله الكريم وجد أن الله تعالى إنما يقسم بكثير من مخلوقاته تنويها بشانها وفترا لانتظار الناس اليها .

ويقول تعالى في قصة خلق آدم : « وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أئبُونِي بأسماء هؤلاء ان كنتم صادقين ، قالوا سبّحاتك لا علم لنا الا ما علمتنا انك أنت العليم الحكيم ، قال : يا آدم أئبِهم بأسمائهم فلما أئبُهم بأسمائهم قال الله أقل لكم انني أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ماتبدون وما كنتم تكتسون (٤) » .

ذكر الله تعالى في هذه الآيات رده على الملائكة الذين تعجبوا كيف يجعل في الأرض خليفة له من شأنه سفك الدماء والافساد في الأرض ، فان الإنسان - وإن كان من بعض أخلاقه ما ذكرته الملائكة - إلا أن هذه الخصائص يشتراك فيها كثير من الحيوانات ، ولكن الميزة « الاولى» التي ينفرد بها الإنسان هي « استعداده للعلم » ومن أحلاها استحق الخلافة في الأرض والسيطرة عليها . واستحق أن تخضع له اكرم مخلوقات الله

(١) سورة العنكبوت : ٥-٦

(٣) سورة الطور : ٢-١

(٢) سورة القلم : ٢-١
(٤) سورة البقرة : ٣٣-٣١

وهم الملائكة ، فأمرهم بالسجود لآدم بعد أن أظهر لهم ميزة عليهم . « بالعلم » ، وفي هذا من الإشادة بالعلم وتكريمه وجعله الميزة الكبرى التي يتميز بها الإنسان عن غيره ، مالاً مزيد عليه ومما لا يُعرف له مثيلاً في الديانات السابقة التي حكت قصة خلق الإنسان الأول ، وبالقارنة بين ما أورده القرآن عن قصة خلق آدم كما ذكرناه آنفاً ، وبين ما قصته التوراة الحاضرة عن بدء خلق آدم يتبين لنا الفرق بين صنيع القرآن الذي جعل « المعرفة » هي ميزة آدم التي خلقه الله من أجلها ، وبين صنيع التوراة التي جعلت « المعرفة » التي حلت بآدم حين أكل شجرتها التي نهى الله عنها سبباً في عقوبة آدم وحواء وطردهما من الجنة !

ومما جاء في الحديث النبوى عن فضل العلم : « اذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاثة : صدقة جارية ، او علم ينتفع به ، او ولد صالح يدعو له (١) » .

ثانياً : الإشادة بالعلماء :

في القرآن والسنة من الإشادة بفضلهم ما يلخص الآيات التالية سعياً لبيان مكانة العلماء في نظر الإسلام .

قال تعالى : « شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولوا العلم (٢) » .

وقال تعالى : « يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين اوتوا العلم درجات (٣) » .

وقال تعالى : « وتلك الأمثال نضربها للناس وما يعقلها إلا العساكن (٤) » .

وأنت ترى في هذه الآية الأخيرة أن الله تعالى حصر العقل والتدبر في آيات الله في الكون وما يضربه للناس من أمثل للعبرة والعظة . بالعلماء دون غيرهم . وهذا تشريف للعلماء ولفت الانظار إلى أثرهم ومكانتهم في المجتمعات ما بعده مزيد .

وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم : « العلماء ورثة الأنبياء (٥) » . ومن المعلوم أن الأنبياء هم أذروة العلية في الكمال الإنساني، فهل هناك أكثر تشريفاً للعلماء من أن يكونوا ورثتهم ؟ .

(١) رواه مسلم وغيره

(٢) آل عمران : ١٨

(٣) المجادلة : ١١

(٤) فاطر : ٢٨

(٥) العنكبوت : ٤٣

(٦) رواه أبو داود والترمذى .

وعنه صلى الله عليه وسلم : « يوزن مداد العلماء ودماء الشهداء يوم القيمة (١) » .

ومن المعلوم أن دم الشهيد الذي يراق في سبيل الله هو أغلى دم يراق من بني الإنسان .

فإذا كان المداد الذي يتفقه العالم في تأليف الكتب لنفع الناس يعادل دم شهيد . بل يرجح عليه في بعض الروايات . كان ذلك اشادة تبرى بفضل العلماء .

ثالثاً : تفضيل العلماء على المنقطعين للعبادة .

لاشك في فضل العبادة لله والوقوف بين يديه في الصلاة مع الخشوع والحضور . ومع ذلك فقد جاء الإسلام بفضيل العلماء على المنقطعين للعبادة .

قال عليه الصلاة والسلام : « فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب (٢) »

وروى عنه : « قليل العلم خير من كثير العبادة (٣) »

وعنه أيضاً : « يبعث الله العالم والعابد ، فيقال للعابد : ادخل الجنة ، ويقال للعالم : أشفع للناس كما أحسنت أدبهم (٤) »

رابعاً : الحث على طلب العلم :

قال الله تعالى : « فاسأموا أهل الذكر أن كنتم لا تعلمون (٥) »

والذكر هنا هو العلم على رأي جمهرة المفسرين ، بدليل قوله « ان كنتم لا تعلمون (٦) » فإن أمر من لا يعلم أن يسأل عما لا يعلم لا يكون الا بالسؤال من العلماء

وقال تعالى : « فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفـة ليتفقهوا في الدين ولينذرـوا قومـهم اذا رجعوا اليـهم لعلـهم يـذرون (٧) »

وعنه عليه الصلاة والسلام : « طلب العلم فريضة على كل

(١) رواه ابن عبد البر

(٢) رواه أبو داود والترمذى

(٣) رواه ابن عبد البر

« وأخرجه البيهقى وغيره

(٤) رواه النسائى والترمذى

(٥) التمحل : ٤٣

(٦) ابن عبد البر في جامع بيان العلم ،

(٧) التوبـة : ١٢٢

مسلم (١) »

وجاء في بعض الآثار : « أطلب العلم من المهد إلى اللحد »

خامسنا : فضل الرحلة في طلب العلم »

وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم قوله : « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة (٢) »

وعنه عليه الصلاة والسلام : « من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع (٣) »

سادساً - لا خير في غير العالم والمتعلم :

في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم : « العالم والمتعلم شريكان في الأجر ولا خير في سائر الناس بعد (٤) »

وفي الاثر عن عبد الله بن مسعود « أغد عالماً أو متعلماً ولا تفدي ذلك » (٥)

وعن على رضي الله عنه : « الناس ثلاثة : فعالماً رباني ، ومتعلم في سبيل نجاة ، والباقي هم رعاع اتباع كل ناعق (٦) »
وستل عبد الله بن المبارك . من الناس ؟ فقال : هم العلماء !

قال الفزالي رحمة الله في شرح ذلك : لم يجعل غير العالم من الناس لأن الخاصية التي يتميز بها الناس عن سائر الهائم هي العلم . فالإنسان انسان بما هو شريف لاجله . وليس ذلك بقوة شخصه . فان الجحمل أقوى منه . ولا بعظمته فان الفيل أعظم منه . ولا بشجاعته فان السبع أشجع منه . ولا باكله فان الثور أوسع بطنا منه . ولا ليجامع فان الحصان العصافير أقوى على السفاد منه . بل لم يخلق الا للعلم . أهـ (٧)

سابعاً - وجوب التعلم والتعليم :

خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأثنى على طوائف من المسلمين خيراً . ثم قال : ما بال أقوام لا يفهون جيرانهم ولا يعلموهم ولا يعظونهم ولا ينهونهم ؟ وما بال أقوام لا يتعلمون من جيرانهم ولا يتفقهون ولا يتعظون ؟ والله ليعلمون قوم جيرانهم ويفهونهم ويعظونهم ويأنونهم وينهونهم . وليتعلمن قوم من جيرانهم ويتفقهون ويتعظون أو لا يأجلنهم العقوبة ! .

ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قوم : من ترونكم عنى بهؤلاء ؟ قال : الاشعريين هم قوم فقهاء ولهم جراث حفاة من أهل المياد والاعراب . فبلغ ذلك الاشعريين فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) رواه البيهقي وابن عبد البر ، قال السخاوي في المقاصد الحسنة قد الحق بعض المصنيفين باختصار هذا الحديث « ومسلمة » وليس لها ذكر في شيء من طرقه وإن كان معناها صحيحًا هـ ص ٢٧٧

(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذى وغيرهم ٢٨/١

(٣) رواه الترمذى (٤) ابن عبد البر في جامع بيان العلم

(٥) ابن عبد البر في جامع بيان العلم : رواه ابن ماجة

(٦) ابن عبد البر : ٢٩/١ (٧) الاحباء :

فقالوا : يا رسول الله ! ذكرت القواما بخير وذكرتنا بشر فما بالنا ؟ فقال :
ليعلمون قوم جيرائهم وليعطنهم ولیأمرنهم ولینهونهم ، ولیتعلمنون قوم من
جيرائهم ویتعظون ویتفقهون . او لاما جنهم العقوبة في الدنيا ، فقالوا
يا رسول الله ! انفقطن غيرنا ؟ فأعاد قوله عليهم ، وأعادوا قوله : انفقطن
غيرنا ؟ فقال ذلك أيضا ، فقالوا : أمهلنا سنة ، فأمهلهم سنة لیتفقهوهم
(١) ویعلموهم ویفطنوهم ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه
الآلية : « لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على انسان داود وعيسي بن
مرريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتقدون كانوا لا ينتاهون عن منكر فعلاه ليس
ما كانوا يفعلون (٢) »

- وانك اترى في هذا الحديث من الحقائق ما يجدر التنبية اليه .
- ١ - فالرسول عليه السلام لم يكن قوما على الجهلة بجانب قوم
متعلمين .
 - ٢ - واعتبر بقاء الجاهلين على جهلهم وامتناع المتعلمين عن تعليمهم
فصيانا لا وامر الله وشريعته .
 - ٣ - واعتبر ذلك أيضا - عدوانا - و - منكرا - يوجبان اللعنة
والعذاب .
 - ٤ - وأعلن الحرب والعقوبة على الفريقين حتى يبادروا الى التعلم
والتعليم .
 - ٥ - وأعطاهم لذلك مهلة عام واحد للقضاء على آثار الجهلة فيما
يبنوه .

٦ - ولئن كانت الحادثة قد وردت بشأن الاشعريين العلماء وجيرانهم
الجهلاء ، فان الرسول أعلن ذلك المبدأ بصفة عامة ، لا بخصوص الاشعريين
وخدمهم بدليل أن الاشعريين لما جاءوا يسألونه عن سر تخصيصهم بهذا
الاكتار كما فهم الناس ، لم يقل لهم أنتم المرادون بذلك ، بل أعاد القول
العام الذي سلف ثلاث مرات دون أن يخصصه بالاشعريين ، اشعارا بأن
القضية قضية مبدأ عام غير مخصوص بفئة ولا عصر معين .
وبذلك يكون الرسول صلى الله عليه وسلم قد أعلن مكافحة الامية
قبل أن تعلنها الدول المتحضررة في عصرنا هذا بأربعة عشر قرنا ، وان هذا
لعجب أن يصدر من نبي أمى في بيته الامية لو لا الله رسول الله .

ثامنا - حدود العلم :

لا يرى الاسلام أن للعلم حدًا ينتهي عنده العالم ، وأن لحقائق الوجود
مدى يمكن أن يحيط بها العلماء ، بل على العالم أن يداقب على البحث
والنظر ، وعليه أن يبتعد عن غرور « أنصاف » العلماء الذين ينظرون

(١) كما نقله المبلدي في الترغيب والترهيب: ١ ، ٦٠ والبيهقي في مجمع الزوائد : ١٦٤٤١
والحديث أخرجه الطبراني في الكبير

(٢) الآية وردت في سورة المائدة : ٧٨ ، ٧٩

أنهم علموا كل شيء ، فليس بيـت هذه الصفة إلا الله وحده (أن الله بكل شيء عـلـيـم) (١) .

وفي ذلك آيات من القرآن الكريم :

« وما أوتـيـتـمـ منـ الـعـلـمـ الاـ قـلـيـلاـ (٢) » .

« وـقـلـ رـبـ زـدـنـيـ عـلـمـاـ (٣) » .

« وـفـوـقـ كـلـ ذـيـ عـلـمـ عـلـيـمـ (٤) » .

تاسعاً - مـدـاـلـوـلـ الـعـلـمـ .

ويلاحظ من نصوص القرآن الكريم وأكثر نصوص الأحاديث التي أوردنـاهاـ أنـ لـفـظـ «ـ مـعـلـمـ »ـ مـطـلـقـ غـيرـ مـقـيدـ بـعـلـمـ مـعـينـ ،ـ اللـهـ الـأـنـ يـكـونـ عـلـمـاـ ضـارـاـ بـالـأـمـةـ ،ـ فـهـذـاـ هـوـ وـحـدـهـ الـذـيـ تـحـرـمـهـ مـبـادـيـعـ الشـرـيـعـةـ حـيـثـ تـمـنـعـ كـلـ مـاـ يـضـرـ بـالـجـمـعـيـعـ وـيـؤـذـيـهـ .

ومن هنا يتـفـقـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ تـحـرـيمـ تـعـلـمـ «ـ السـحـرـ وـالـشـعـوذـةـ وـالـحـبـلـ وـالـرـمـلـ وـأـمـتـالـهـ » .

وقد قال بعضـهـمـ بـوـجـوبـ تـعـلـمـهاـ إـذـ كـانـ يـرـادـ بـذـلـكـ تـخـلـيـصـ الـأـمـةـ مـنـ الدـجـالـيـنـ بـكـشـفـ حـيـلـهـ وـتـفـرـيـرـهـ بـالـسـدـنـجـ مـنـ النـاسـ (٥) .

وقد خـضـ بـعـضـ الـمـتـأـخـرـينـ تـلـكـ الـنـصـوـصـ الـحـاثـةـ عـلـىـ طـلـبـ الـعـلـمـ أـوـ الـمـشـيـدةـ بـفـضـلـهـ ،ـ بـعـلـمـ «ـ التـصـوـفـ »ـ مـنـ حـيـثـ اـيـصالـهـ إـلـىـ خـشـيـةـ اللـهـ وـمـشـاهـدـةـ جـلـالـهـ وـعـظـمـتـهـ ،ـ وـخـصـهـ بـعـضـهـمـ بـعـلـمـ «ـ الـفـقـهـ »ـ مـنـ حـيـثـ يـعـرـفـ النـاسـ الـحـالـلـ وـالـحـرـامـ ،ـ وـيـسـتـدـلـونـ لـذـلـكـ بـقـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ «ـ مـنـ يـرـدـ اللـهـ بـهـ خـيـراـ يـفـقـهـ فـيـ الدـيـنـ »ـ (٦) .

والـصـحـيـحـ شـمـولـ مـدـاـلـوـلـ الـعـلـمـ لـكـلـ عـلـمـ نـافـعـ مـفـيدـ لـلـامـةـ فـيـ شـئـونـ الـدـيـنـ وـالـدـنـيـاـ لـمـ سـيـأـتـيـ مـعـنـاـ فـيـ بـيـانـ تـقـسـيمـ الـعـلـمـ إـلـىـ مـاـ هـوـ فـرـضـ عـسـينـ وـفـرـضـ كـفـيـةـ ،ـ أـمـاـ الـحـدـيـثـ الـذـكـورـ فـتـخـصـيـصـهـ بـعـلـمـ الـفـقـهـ خـطاـ ،ـ إـذـ الـرـادـ بـالـفـقـهـ الـوـارـدـ فـيـهـ «ـ يـفـقـهـهـ »ـ هـوـ الـفـهـمـ وـالـعـرـفـةـ بـالـدـيـنـ ،ـ لـاـنـ اـطـلـاقـ «ـ الـفـقـهـ »ـ عـلـىـ أـحـكـامـ الـحـالـلـ وـالـحـرـامـ فـقـطـ اـصـلـاحـ مـتـأـخـرـ عـنـ عـصـرـ التـشـرـيـعـ وـبـذـلـكـ كـانـ الـصـحـيـحـ فـيـهـ الـحـدـيـثـ مـاـ فـهـمـهـ الـمـحـقـقـوـنـ مـنـ الـعـلـمـاءـ مـنـ أـنـهـ يـشـمـلـ كـلـ مـاجـاـتـ بـهـ الـشـرـيـعـةـ مـنـ مـبـادـيـعـ وـعـقـائـدـ ،ـ وـأـحـكـامـ وـآدـابـ ،ـ وـتـرـغـيـبـ وـتـرـهـيـبـ ،ـ وـغـيـرـهـ .

وهـذـاـ لـاـ يـمـنـعـ أـنـ يـكـونـ الـعـلـمـ بـالـحـالـلـ وـالـحـرـامـ اـشـرـفـ الـعـلـمـ الـسـتـىـ رـغـبـتـ فـيـهـ الـشـرـيـعـةـ لـاـ تـصـالـهـ بـتـصـحـيـحـ الـعـبـادـاتـ وـالـعـمـالـاتـ .ـ مـاـ يـؤـدـيـ فـيـهـ إـلـىـ الـإـسـقـامـةـ فـيـ الـحـيـاةـ الـدـنـيـاـ ،ـ وـالـنـجـاـةـ فـيـ الـآـخـرـةـ ،ـ وـهـذـاـ مـاـ لـاـ نـزـاعـ فـيـهـ .

(١) المـجـادـلـةـ : ٧

(٢) الـأـسـرـاءـ : ٨٥

(٣) طـهـ : ١١٤

(٤) يـوسـفـ : ٧٦

(٥) الـأـبـنـ حـابـدـيـنـ : ٣١ـ١

(٦) رـوـاـتـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ

عائشة : أقسام العلم :

يجمع علماء الشريعة على أن العلم المطلوب في الشرع هو نوعان .

١ - ما هو فرض عين :

أى ما يطلب تعلمه وجوباً من كل فرد مكلف ولا يعذر أحد في الجهل به ، وهو ما يحتاج إليه الإنسان في أقامة دينه وقبول عمله عند الله تعالى ، واستقامة معاملته ومعاشرته للناس ، يدخل تحت ذلك كله تعلم أحكام العبادات ، وتعلم أحكام المعاملات لمن يمارسها ، وكذا أهل الحرف (المهن) وقالوا : إن كل من اشتغل بشيء يفرض عليه علمه وحكمه ليتمكن عن الحرام فيه (١) .

٢ - ما هو فرض كفاية :

وهو كل ما يحتاج المجتمع إليه من غير نظر إلى شخص بذاته ، كتعلم الصناعات التي يحتاج إليها الناس ، وتعلم المهن التي لابد للناس منها من خياله وحياته وغيرهما على قدر ما يحتاجون إليه فإن لم يكن فيهم من يتعلم كانوا آئمـنـ جـمـيـعاـ .

قال ابن أمير الحاج في شرح التحرير في تعريف فرض الكفاية : هو «المتحتم المقصود حصوله من غير نظر بالذات إلى فاعله» فيتناول ما هو ديني كصلاة الجنائز ، ودنيوي كالصناعات المحتاج إليها (٢) .

وقال الفزالي : أما فرض الكفاية فهو كل علم لا يستغني عنه في قوام أمور الدنيا كالطلب إذا هو ضروري في حاجة بقاء الأبدان ، وكالحساب فإنه ضروري في المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث وغيرها ، وهذه هي العلوم التي لو خلا البلد عن يقوم بها ، حرج (أثم) أهل البلد ، وإذا قام بها واحد كفى ، وسقط الفرض عن الآخرين فلا يتعجب من قولنا أن الطلب والحساب من فروض الكفايات ، فإن أصول الصناعات أيضاً من فروض الكفايات كالفلاحة والحياة والسياسة ، بل والحجامة والخياله (٣) .

وقال ابن عابدين : وأما فرض الكفاية من العلم فهو كل علم لا يستغني عنه في قوام أمور الدنيا كالطلب والحساب واللغة . وأصول الصناعات كالفلاحة والحياة «النسيج» والسياسة والحجامة (٤) .

ويلاحظ من هذه النصوص التي نقلناها أن القاعدة في العلوم التي هي فرض كفاية هي كل ما يحتاج إليه في شئون المجتمع من تجارة وطب واقتصاد وهندسة وكيمياء وفيزياء وكهرباء ، وكذا صناعة الأسلحة والذخائر وجميع أنواع الصناعات ، وما اقتصر علينا من ذكر الحياة والطب والفلاحة والحساب ، فانما هو للتتمثل بالنسبة لما كانوا يحتاجون إليه في عصورهم ، وقد وجدت حاجات لعلوم كثيرة في عصرنا هذا فتعتبر من فروض الكفاية . وكذا كل ما يجد في المستقبل من الحاجة

(١) ابن عابدين : ٢٩-١ (٢) التقرير شرح التحرير : ١٣٥-٢

(٣) الاحياء : ١ - ١٩

(٤) رد المحتار : ١-١٩٠ والراد بالحجامة عندهم قد يقابل الطلب الجراحي في عصرنا

إلى علوم أخرى فانها تعتبر من فروض الكفاية بحيث يجب على الأمة أن يكون فيها من العلماء بتلك العلوم ما يكفي لحصول الأمة على ثمار تلك العلوم . فلو كانت تحتاج في علم من العلوم إلى مائة عالم مثلًا ، ولم يكن فيها إلا خمسون عالماً ، تكون الأمة آثمة حتى يوجد العدد الباقي لللازم من العلماء .

العلم المندوب والمباح

وما عدا هذين النوعين من العلم فهو مندوب أو مباح كتعلم مازاد عن الفرض العين من شئون الدين ، أو تعلم مقام به غيره من فرض الكفاية ، فان ذلك مندوب ، وكالتوسيع في الشفاعة في مختلف العلوم فإنه مباح ، وإذا افترضت به نية التقرب إلى الله أو خدمة المجتمع فهو مندوب .

أيهما أفضل ؟

وقد اختلف العلماء في أيهما أفضل ؟ تعلم فرض العين ؟ أم تعلم فرض الكفاية ؟ والجمهور على أن تعلم ما هو فرض عين أفضل ، لأن فيه القيام بفرض متحتم عليه لا يجزئ ان يقوم به غيره عنه .

وقال بعض المحققين : ان تعلم ما هو فرض كفاية أفضل ، لأنه يكون سبباً في اسقاط الاثم عن جميع الناس ، ومن تعلم ما هو فرض عين فقد سقط عنه الاثم وحده (٢) .

النتيجة :

من هذه المقدمات التي ذكرناها يتبيّن لنا أن العلم في اشتراكيه الاسلام هو شرف وواجب وحق :

العلم شرف :

أما أنه شرف فلما ذكرناه من النصوص التي تشيد بفضل العلم وترفع من مكانة العلماء ، والشرف كل الشرف هو ما جعله الله شرفاً ونوه بقوله في كتابه ، وجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلاً يحيى عليه في سنته .

وقد فرع الفقهاء على هذا فروعاً كثيرة نذكر منها :

- ١ - قولهما في بحث الكفاءة بين الزوجين : ان العلم والقضاء أرفع الحسنى (١) .
- ٢ - قولهما من اشترط الكفاءة في النسب بين الزوجين : ان شرف العلم فوق شرف النسب فالعالم كفؤ لمن هي أعلى منه نسباً (٢) .

(١) جمع الجواب : ١ - ١٨٥

٢٣٦٣ (١) على المنهاج : ٢٢٣-٢ (٢) ابن عابدين : ٢٣٦٣

٣ - قوله من اشترط الكفاءة في المال بين الزوجين : أن العالِمُ
الفقير كفؤ لبنت الفنى أو الفنية (١) .

٤ - قوله من اشترط الكفاءة في الحرفة بين الزوجين : أن شرف
العلم يجبر شخص الحرفة بل يفوق سائر الحرف ، فالناجر الفنى ليس
كثأ لبنت العالم أو القاضى (٢) .

٥ - قولهما بأن القرشى الجاهل لا يجوز أن يتقدم على العالم « غير
القرشى » لأن كتب العلماء طافحة بتقدم العالم على القرشى ولم يفرق
سبحانه بين القرشى وغيره في قوله : « هل يستوى الدين يعلمون والذين
لا يعلمون (٣) .

٦ - قولهما أن من تعلم الصلاة ليعلم الناس أحكامها أفضل من
تعلمها ليعمل بها (٤) .

٧ - قولهما أن طلب العلم والفقه اذا صحت النية أفضل من جميع
اعمال البر (٥) .

٨ - قولهما أن تعلم العلم المفروض أولى من تعلم آى القرآن (٦) .

العلم واجب :

واما أنه واجب فقد ذكرنا أن من العلم ما هو فرض عين « وهذا
واجب على كل مكلف ومنه ما هو فرض كفاية وهو واجب على جميع
المكلفين لا فردا بذاته » فكل مكلف لا يخلو من أن يجب عليه أن يعلم
أشياء من الدين أو الدنيا . أو أن يجب عليه - بوصفه عضوا في المجتمع
- أن يتعلم ما يحتاج إليه المجتمع بحيث يتمكن من القيام بما فرض
على المجتمع تعلمه .

العلم حق :

اذا كان الاسلام يفرض على العالم أن يعلم ، وعلى الجاهل أن يتعلم
- كما قدمنا آنفا - كان من الواجب على الانسان أن يسعى لتحصيل العلم
وعلى الدولة والمجتمع أن يسرا له الوصول الى هذا الحق ، وبهذا
يكون « حق العلم » من الحقوق الطبيعية في اشتراكية الاسلام .

ونحن نجد في الفقه الاسلامي كثيرا من الاحكام التي تبني على هذا
الحق ، تذكر امثلة لها فيما يلى :

(١) ابن عابدين : ٢ - ٣٣

(٢) المصدر السابق نقل عن الفتواوى

(٣) المصدر السابق نقل عن الفتواوى

(٤) ابن عابدين : ٥ - ٣٦١

(٥) المصدر السابق

(٦) النزال في الاحياء

٩ - للابن ان يخرج لطلب العلم المفروض ولو من غير اذن والديه كما يخرج للجهاد المفروض من غير اذنهما كذلك ، بشرط الا يتعرضا للفاقة او الضياع بخروجه .

١٠ - وللزوجة ان تخرج بغير اذن زوجها اذا ابى زوجها ان يعلمهما ما افترض الشارع عليهما من عزل .

١١ - وللرقيق أن يفعل مثل ذلك بدون اذن السيد في مثل تلك الحالة .

١٢ - ونفقة طالب العلم واجبة على أبيه أوسر - ولو كان الطالب قادرًا على الكسب - كنفقة البابس والطعام والسكنى وغير ذلك بالنسبة للأولاد الصغار .

١٣ - وكتب العلم لا أصحابها من طلاب وعلماء هي من الحوائج الضرورية كالدار والطعام واللباس وأثاث البيت وآلة العمل ، فلا تدخل قيمتها في نصاب الزكاة الواجبة .

١٤ - وكذلك لا تعتبر قيمتها - ولو بلغت الآلاف - بحيث يعتبر أصحابها من يجوز له أخذ الزكاة .

١٥ - ولا تلزم صدقة الفطر اذا كان لا يملك غير كتبه مهما بلقت قيمتها .

١٦ - ولا يلزمها لاداء فريضة الحج اذا كان لا يملك من المال ما يكفي لنفقات الحج .

١٧ - واذا لزم الدين وحكم بافلاته ، ترك للعالم كتب العلم . (١).

قال العزالى رحمة الله في حكم كتاب العلم : وحكم الكتاب حكم التوب وأثاث البيت فإنه يحتاج إليه ، ثم فصل القول في ذلك فقرر أن الكتاب الذي يلزم العالم للتدرس سواء للاكتساب أو لتعليم ما هو فرض كفاية فهو من الحوائج الاصيلية التي لا يستغنى عنها (٢) .

وقال ابن عابدين رحمة الله في بيان أن كتب العلم للعالم من الحوائج الاصيلية : لأن الجهل عندهم - أى العلماء - كاللهلاك (٣) .

العلم حق للجميع

وغني عن البيان أن الاسلام يجعل حق العلم ثابتًا للجميع بلا استثناء بين الرجل والمرأة ، أو بين الغنى والفقير ، أو بين ابن الامير وابن العامل أو بين ابن المدينة وابن القرية فالكل يشتركون في هذا الحق .

(١) الاشياء والنظائر للسيوطى ٢٧٥ وفي هذا الفرع الاخير خلاف للاجتهاد الجنفى .

(٢) انظر الاحياء : ٢٣١-١

(٣) رد المحatar : ٦٢

اثر هذا الحق في البيئة الإسلامية :

وقد كان لتقرير الاسلام في هذا الحق الثابت لجميع الناس آثار بعيدة في المجتمع الاسلامي ، نذكر منها :

١ - ان العلم كان يشمل جميع الفئات ، حيث كان يبدياً من الفرد ثم يعم الاسرة ، فقد جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم « كلام راع وكلكم مسئول عن رعيته .. والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته (١) » ألم ..

ومسئوليية الرجل عن أهله تشمل تأديب أولاده وتعليم زوجته، وهدايتهم إلى سبل الخير والصلاح .
قال على رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى « قوا أنفسكم وأهليكم ، نارا » علموا أهليكم الخبر (٢) .

٢ - أن العلم كان مشاعاً في المجتمع ميسراً لكل انسان : في المسجد وفي المدرسة ، وفي الحلقات العلمية ، وفي المكتبات العامة ، فلم يعرف المجتمع الاسلامي « ارستقراطية » العلم ، أو انحصاره في فئة معينة » كما كان مخصوصاً في رجال الدين عند أكثر الأمم القديمة وخاصة عند الفربين حتى عصر النهضة .

٣ - وبذلك سارت الحضارة والعلم مع الدين جنبا الى جنب في تاريخ الحضارة الاسلامية ، حتى اعترف بعض مؤرخي الغرب بان مدینة قرطبة في ابان ازدهارها كانت تحتوى على مليوني نسمة ليس فيها اى واحد (٣) .

٤ - وبعد افول شمس الحضارة الاسلامية ، لم تقف حركة العلم ، بل استمرت - ولو في نطاق ضيق - حتى عصر نهضتنا الحاضرة ، ونعني بذلك استمرار اقبال الناس على العلوم الشرعية خاصة من تفسير وحديث وفقه وأصول عقيدة وغيرها ، وعلى العلوم الادبية كالفلسفة والادب والتاريخ وسوهاها ، وبعض العلوم الرياضية كالحساب والفقه والهندسة .

لقد استمرت المساجد والمدارس والمكتبات تؤدي رسالتها في نشر هذه العلوم . ونشر هنا بصورة خاصة الى علم الفقه . فالعقل الاسلامي رغم ركوده بعد عصور الحضارة الاسلامية الراحلة لم ينقطع عن التفكير في التشريع ، في آية بيضة اسلامية كانت ، سواء في العواصم أو القرى ، سواء في مراكز الحضارة أو الأماكن النائية ، كاليمين أو نجد أو حضرموت أو أواسط افريقيا ، لم تنقطع أبداً حركة التأليف في الفقه على مختلف المذاهب ، وبذلك أصبح الفقه الاسلامي ثروة نامية لا مثيل لها في أمة من أمم العالم .

ومن هنا نلمس مكانة العلم في اشتراكية الاسلام وضرورته وأثره في تحقيقها حتى في عصور التخلف والانحطاط .

(١) رواة البخاري ومسلم وغيرهما . . . (٢) رواه الحاكم .

(٣) انظر ذلك موسعا في كتابنا «برواثم حضارتنا».

حق الكرامة

يقول الله تعالى : « ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير من خلقنا تفضيلا (١) » .

هذه الآية نص صريح في أن الإنسان أكرم من كل شيء على ظهر الأرض ؛ وأن الكرامة حق لكل إنسان ، وأن كرامته ملازمة لانسانيته فإذا حرم هذه الكرامة لم يكن المجتمع الذي يعيش فيه مجتمعاً متماساً سعيداً .

وللكرامة مظاهر متعددة ، تتحقق بمجموعها الكرامة الكاملة ، وإذا فقد مظهر منها كانت كرامة الإنسان مثولة ، وكانت سعاداته مشوهة بتراءه .

ونذكر فيما يلى أهم مظاهر الكرامة :

١ - كرامة الأخاء الانساني

« الإنسان أخ للإنسان » هذا أول مظهر من مظاهر الكرامة ، وذلك واضح من نص الآية التي صدرنا بها هذا البحث ، فإن الكرامة فيها ثبتت « لبني آدم » أي بقطع النظر عن الوالنهم وأصولهم ولغاتهم وأديانهم » .

قال الألوسي رحمة الله في تفسير هذه الآية : « أي جعلناهم قاطبة بربهم وفاحرهم ذوى كرم أي شرف ومحاسن (٢) ونرى أن لفظ « كرمنا » من الكرامة لا من الكرم » .

وأنك لترى هذا المفنى يتكرر كثيراً في القرآن الكريم ، اذ جاء الخطاب فيه للناس مصدراً بقوله : « يابني آدم » « يا أيها الناس » مما يشعر بتساوي الناس جميعاً في هذه الأخوة (الإنسانية) .

ويقول تعالى « يا أيها الناس أنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا » (٣) .

ويقول الرسول عليه الصلاة والسلام في خطبته الخالدة في حجة الوداع : « يا أيها الناس أن ربكم واحد ، وأن آباكم واحد ، كلكم لآدم وآدم من تراب » (٤) .

فليس في الإسلام إنسان أبىض أكرم من إنسان أسود ، ولا فيه إنسان من قبيلة أكرم من إنسان من قبيلة أخرى ، ولا فيه إنسان غربي أكرم من إنسان شرقي ، كما تنبأ بذلك الحضارة الفرسية في أعمال دولتها الاستعمارية .

(٢) روح المعانى : ١٥-١٧

(١) الاسراء : ٧٦

(٤) رواه البزار

(٣) الحجرات : ١٣

ب - كرامة المساواة الحقوقية :

الناس قد يتميز بعضهم عن بعض بالذكاء أو الموهاب ، أو في العمل والانتاج ، أو في النفع العام للمجتمع ، وهذا هو معنى قوله تعالى : « وهو الذي جعلكم خلائق الأرض ورفع بفضلكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم »^(١) .

ولكن هذا التفاوت سبيل للتفاضل عند الله تعالى ، كما قال « إن أكرمكم عند الله أتقاكم »^(٢) وفي تقدير المجتمع تقديراً أدبياً كريماً ، وفي مطالبة أصحاب الموهاب بأن يستعملوها في خدمة أمتهن ومصلحتها ، وهذا هو معنى قوله تعالى في الآية السابقة « ليبلوكم فيما آتاكم »^(٣) .

أما بالنسبة الى الحقوق والواجبات ، فالناس جميعاً متساوون فيها ، فكل حق يقابلها واجب وكل فئة من الناس لها حقوق وعليها واجبات ، لا يستثنى واحد منها من الآخرين بميزة في حق أو في اسقاط واجب ، فالعالم اذا قتل جاهلاً يقتل به ولا عبرة بامتيازه عليه بالعلم ، والجاهل اذا قتل عالماً يقتل به واحده ولا يؤخذ معه غيره والمبدأ في ذلك « الأنفس بالنفس »^(٤) فلا نظر هنا حين تنفيذ القوانين الا الى نفس قتلت نفسها ، وأن كانت النفسيان متفاوتين في نفع المجتمع وافادة الناس .

وقد قرر الفقهاء أنه يجري على الامام الأعظم (الخليفة) من الأحكام والأنظمة العامة ما يجري على سائر الناس ، إلا ما تقتضي مصلحة المجتمع وأمنه وسلامة الدولة وكيانها^(٥) .

والخلاصة أن الإسلام وفق بين واقع الحياة الذي لابد منه ، وبين مبادئه الاشتراكية .

وهذا التفاوت في الموهاب والكفاءات والطبائع والامكانيات هو سنة من سنن الحياة في عمران الكون ، به يخدم الناس بعضهم بعضاً ، كل فيما يستطيعه ويحسنه ، فابن المدينة مسخر لابن القرية في حلب ما يحتاج اليه من سلع و حاجيات ، وابن القرية مسخر لابن المدينة في إنتاج ما يحتاج اليه من المنتجات الغذائية ، والاب مسخر لاولاده يطعمهم ويربيهم ، والابناء مسخرون لابائهم يعينونهم عند الشيخوخة وينفقون عليهم عند الفقر وال الحاجة . وهكذا شأن الناس بعضهم مع بعض في واقع الحياة ، وبذلك نقطت الآية الكريمة : « نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتختلف بعضهم بعض سخرياً »^(٦) فهو تفضيل كفاءات وموهاب ، لانفضيل امتيازات واستثناءات ، وتسخير مصلحة ومنفعة ، لاتسخير ذلة وعوبديه .

والتساوي في الحقوق والواجبات مما لا يقوم مجتمع كريم سعيد إلا على أساسه ، حتى لا يؤدي تفاوت الناس في الموهاب والكفاءات إلى استبعاد فريق لفريق ، وأنفراد فريق قليل بالمكان والزمام الجمهو
ر بالمفهوم .

(١) الانعام : ١٦٥

(٢) المجرات (٣)

(٣) المائدة : ٤٥

(٤) الأشياء والنظائر للسيوطى

(٥) الزخرف : ٣٢

بهذا ضمن اسلام تعاون المجتمع مع تعدد فئاته ، وتفاوت أحوال أبنائه ، وتساويهم جميعا في الواجبات الاجتماعية والكرامة الإنسانية، فليس في الإسلام رجال دين لا يخضعون للقانون ، وليس فيه أشرف لا يؤدون عملا ، وليس فيه أمراء لا يطوط لهم سلطة الدولة ، وليس فيه أغنياء لا يدفعون ضريبة ولا يبذلون جهدا ، وليس فيه أذكياء يدعون لهم حقا في استقلال «البلداء» ! بل الكل شعب واحد وقانون واحد رئيس يخدم الشعب ، وشعب يوازن رئيسه ويطيعه ، وشعار الحكم فيه ما أعلنه أبو بكر رضي الله عنه يوم ولى الخلافة «أني وليت عليكم ولست بخيركم ، القوى فيكم ضعيف عندي حتى آخذ منه الحق ، والضعف فيكم قوى عندي حتى آخذ له الحق» .

ج - كرامة العدالة القضائية :

ان النص على كرامة المساواة الحقوقية لا يتحقق للإنسان تتمتع بذلك الكرامة حتى يضمن له القضاء تنفيذها ، وهذا يأتي دور القضاء بعد دور التشريع ، ولا يتمكن القضاء من القيام بواجبه هذا حتى يتحقق العدالة لكل مواطن في الأمور التالية :

أولا - أن يستمتع إلى شكوى المواطنين من عدم تتحقق كرامة المساواة في الحقوق بينهم وبين ذوى الجاه والنفوذ من أغنياء وأقوياء ، فيستمتع إلى الشكوى ويطلب إلى هؤلاء حضورهم إلى مجلس القضاء ، فسان لم يستمتع إلى الشكوى رغبة أو رهبة . غدت كرامة المساواة التي أفرتها القانون مهزلة من عوامل اضطراب المجتمع .

ثانيا - أن يتمتع المواطن بالعدالة في الاجراءات القضائية ، فيسوى بينه وبين خصميه طريقة استدعاء الطرفين والاستماع اليهما ، وتمكنهما من ابداء الرأى بحرية تامة من غير تمييز بين الفقير والغني ، أو بين الضعيف والقوى ، أو بين المفهوم وذى الجاه والنفوذ .

ثالثا - أن يحكم بما نص عليه القانون من كرامة المساواة الحقوقية بكل جرأة وعدالة ، فلا يفرق القاضي بين بعيد عنه وبين قريب منه ، ولا بين حاكم يخشى غضبه وبين رجل من عامة الناس .

بهذه الأمور الثلاثة تتحقق عدالة القضاء ، فتحتحقق كرامة المساواة وبذلك يسعد المجتمع وتقوم فيه الاشتراكية التي ينادي بها الاسلام .

وقد جاءت نصوص الشريعة واضحة صريحة في ضرورة تحقيق هذه الأمور :

قال الله تعالى : « ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها و اذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل (١) » .

وقال : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء الله ولو على انفسكم أو الى الدين والاقربين (٢) » .

(١) النساء : ٥٨

(٢) النساء : ١٣٥

وقال : « ولا يجر منكم شتآن (عداء) قوم الا تعذلو ، اعدلوا هو اقرب للقوى » (١) .

وقال : « فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيفضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بمناسوا يوم الحساب » (٢) .

وقال صلی الله عليه وسلم « أليها الناس ! إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وایم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها » (٣) .

وقال ايضا « القضاة ثلاثة : واحد في الجنة واثنان في النار ، فاما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ، ورجل عرف الحق فجاء في الحكم فهو في النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار » (٤) .

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول « ما من امير أمر اميرا او استقضى قاضيا محاابة الا كان عليه نصف ما اكتسب من الائم » (٥) . وجاء في كتابه الى أبي موسى – وهو الكتاب المشهور بين العلماء والذى وضع فيه عمر رضي الله عنه أساس القضاء في الاسلام – قوله :

فإنه اذا أدلى إليك فانه لا ينفع تكلم بحق لإنفاذ له – وهذا تحريض منه على العلم بالحق والقوة على تنفيذه . اعدل بين الناس في مجلسك وفي وجهك وقضائك ، حتى لا يطمع شريف في حيفك ، ولا يماس ضعيف من عذلك .

واباك والفضب والقلق والضجر والتاذى بالناس والتنكر عند الخصومة » (٦) .

قال ابن القيم رحمة الله في شرح هذا الموضع من الكتاب :

« اذا عدل الحاكم في هذا بين الخصميين فهو عنوان عدله في الحكم فمتى خص أحد الخصميين بالدخول عليه او القيام له او بصدر المجلس والا قبال عليه والشاشة له والنظر اليه كان عنوان حيفه وظلمه . وفي تخصيص أحد الخصميين بمجلس او اقبال او اكرام مفسدتان : احداهما طمعه في أن تكون الحكومة أنه فيقوى قلبه وجنانه ، والثانية ان الآخر يماس من عدله ويضعف قلبه وتنكر حجته (٧) » وأية كرامة ليائس ضعيف لا يستطيع الابانة عن حقه ؟

(١) المائدة : ٨

(٢) سورة ص : ٢٦

(٣) رواه البخاري ومسلم وأصحاب السنن الاربعة .

(٤) رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة .

(٥) تاريخ الفضاء والقضايا فى الاسلام للشيخ محمود عرنوس .

(٦) انظره كاملا فى اعلام المؤقين : ٦١-٦

(٧) المصدر السابق : ٦٥-٦

وهكذا تحرصن اشتراكيّة الإسلام على تحقيق الكرامة في ميدان القضاء بتحقيق العدالة في القضاء ومرأحته .

وفي تاريخ القضاء في الإسلام صفحات مشرقة في تحقيق العدالة بين المتخاصمين ، وخاصة اذا كان المدعى عليه أمير المؤمنين أو وزير اخطيرا أو منفذا شريرا ، مما تميز به القضاء الإسلامي عن تاريخ القضاء في جميع الأمم قديمهـا وحدثـها .

د - كفاءة العملية الاجتماعية :

لأكراة للجائع ولا للمرِّيْض ولا للفقير في مجتمعٍ تطفى فيه القسوة والاثرة والاهتمال على الرحمة والإيثار والعناء بأولئك البوسائِء من أبناء المجتمع .

ومن هنا يأتي دور التكافل الاجتماعي في تحقيق العدالة الاجتماعية للفئات التي تجعلها ظروف الحياة في أوضاع تعجز فيها عن العيش بمظاهر كريم يحفظ لها انسانيتها الكريمة بلا مهانة ولا تعasse ولا شقاء . وقد اهتم الاسلام بتحقيق هذا المظهر من مظاهر الكرامة بما سندكره في الابحاث التالية من مبادئ التملك وقوانين التكافل الاجتماعي في اشتراكية الاسلام .

هـ - كرامة المترفة الاجتماعية:

و هذه من مظاهر الكرامة الإنسانية الحقيقة ، وهي أن يعيش الإنسان في مجتمعه موفور الحرمة ، مصون المنزلة ، ولهذه الكرامة مظهران ايجابي و سلبي .

اما المظهر الایجابي ففي مشاركته في افراحه وآتراحه : ومعونته في مشاركته الخاصة ، واحترامه في جواره وصداقته ، وحفظه في حضوره وغيبته ، ومن ذلك : السلام عليه عند اللقاء ، وعيادته عند المرض ، ومواساته في حزنه على فقد قريب أو صديق ، وابرار قسمه اذا اقسم واجبته اذا دعا ، ونصحه اذا زل او اخطأ ، والاشارة عليه بالخير اذا استثنى ، ونصرته اذا ظلم او اعتدى عليه .

وأما المظاهر السلبية ففي البعد عن إيمانه بالقول والخطاب واليد والمعاملة ، وفي احتساب التحدث عنه بما يكره في غيابه ، والاسعى بينه وبين الناس بالنميمة والكذب ، وعدم الازدراء به واحتقاره وانتقاده حقه من التقدير والاحترام .

وقد حرص الاسلام على توفير هذه الكرامة في نصوص كثيرة جداً من القرآن والسنة لم تترك خلقاً جميلاً مما تتحقق به كرامة الفرد في المجتمع الا حيث عليه ، وكررت النهي عن الاعباء اليه بمختلف مظاهر الانسانية .

ونكتفي هنا ببيان النص الذي يضع المبدأ العام في كرامة المنزلة الاجتماعية بمظاهرها الإيجابي .
قال صلى الله عليه وسلم : « لا يوم من أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » (١) .

(١) رواه أصحاب الكتب الستة والامام احمد

وبندين آخرين يحتويان على النهى عما يهدى كرامة المنزلة الاجتماعية من الجانب السلبي .

قال تعالى : « يأيها الذين آمنوا لَا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم ولا نساء من نساء عسى أن يكن خيراً منها ولا تلمزو الفنسكم ولا تنازروا بالألقاب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ومن لم يتب فأولئك هم الظاللون ، يأيها الذين آمنوا اجتنبوا كثراً من الفتن ان بعض الظن أثم ولا تجسسوا . ولا يفتت بعضكم ببعض أحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه واتقون الله أن الله تواب رحيم . يأيها الناس إنما خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا أن أكرمكم عند الله أتقاكم أن الله عليم خبير (١) » .

وقال صلى الله عليه وسلم : « لَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا لَوْمُكُمْ مِّنْ أَمْنِهِ النَّاسُ عَلَى أَهْوَاهُمْ وَأَنفُسِهِمْ ، وَالْمُسْلِمُ مِنْ سَلَامِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ (٢) » .

وليس لفظ « المسلمين » في هذا الحديث قيداً لاباحة الاعتداء على غير المسلم ، بل هو خارج مخرج العادة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أى صحابته ، بدليل الشرط الاول من الحديث من لفظ « الناس » . ومن الحديـر بالذكر أن اشتراكية الاسلام تثبت هذه الكراـمة للانسان بعد موته كما ثبتها له حال حياته .

فقد اتفق الفقهاء على حرمة افتياـب الميت بقصد الاساءة . عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم « اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم (٣) » .

وانفقوـا على حرمة نيش قبره أو التمثيل به أو قطع جزء من أعضائه ، مع أنه فارق الحياة فلا يشعر بألم وما ذلك إلا القاعدة الشرعية « حرمة الانسان ميتاً كحرمتـه حـيـاً » .

وغسلـ المـيت وتكـفينـه والصلـاة عـلـيـه ودـفـنه فـي قـبـرـه ، كلـ ذـلـكـ من مـظـاهـرـ التـكـريـمـ لـلـإـنـسـانـ بـعـدـ وـفـاتـهـ كـمـاـ لـاـ يـخـفـيـ .

(و) كـرـامـةـ السـمعـةـ الـعـائـلـيـةـ :

وهـذـهـ مـنـ أـبـرـزـ مـظـاهـرـ الـكـرـامـةـ فـيـ جـمـيعـ الشـرـائـعـ وـالـعـادـاتـ ، وـتـجـلـيـ هذهـ الـكـرـامـةـ فـيـ مـظـهـرـيـنـ :

١ - فـيـ سـمعـةـ الـإـنـسـانـ فـيـ أـسـرـتـهـ . وـذـلـكـ بـتـحـريـمـ الزـنـىـ تـحـريـمـاـ شـدـيدـاـ وـعـقـوبـتـهـ الـبـالـفـةـ فـيـ الـعـذـابـ وـالـنـكـالـ .

٢ - فـيـ سـمعـةـ الـإـنـسـانـ نـفـسـهـ ، وـذـلـكـ بـتـحـريـمـ اـتـهـامـ إـنـسـانـ بـالـزـنـىـ سـوـاءـ كـانـ رـجـلـاـ أـوـ اـمـرـأـةـ وـقـدـ وـضـعـ الشـارـعـ لـذـلـكـ عـقـوبـةـ الـجـلـدـ حـتـىـ

(١) الحجرات : ١٣-١١

(٢) أخرجه الطبراني والحاكم وابن ماجة

(٣) رواه ابو داود والترمذى والحاكم

وعبرهم .

يأتى القاذف بأربعة شهداء يشهدون بارتكابه تلك الجريمة ، وهيهات
وفي ذلك جاء القرآن الكريم : « والذين يرمون المحسنات ثم لم
يأتوا بأربعة شهداء فأجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقلوا لهم شهادة أبداً
وأولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله
غفور رحيم (١) » .

« ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم
في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون (٢) » .

« ان الذين يرمون المحسنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا
والآخرة ولهم عذاب عظيم (٣) » .

(٢) أيضاً : ١٩

(١) سورة النور : ٥٦٤

(٣) أيضاً : ٣٣

حق التملك

حين يقرر الاسلام لكل انسان حق الحياة وحق الحرية وحق العلم وحق الكرامة ، وحين يقرر مع هذا أن ما في الكون مسخر للناس جمیعاً « الله سخر لكم البحر لتجرى الفلك فيه بأمره ولتبتووا من فضله ولعلكم تشكرون ، وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جمیعاً منه (١) » حين يقرر الاسلام هذا كله انما يقرر حقاً خامساً لكل انسان وهو حق التملك ، ففي جو الحياة الحرة العالمة الكريمة يندفع الناس الى العمل ليكسبوا مابه قوام حياتهم ومعيشتهم ، لا يوصى بباب العمل دون واحد منهم . ولا تستأثر بخيرات الدنيا فئة منهم ، لكل انسان من الدنيا بحسب طاقته وجهده ، وكفاءاته « وان ليس للانسان الا ماسعي(٢) » فإذا حاز شيئاً منها كانت هذه الحياة حقاً لا ينزع فيه ولا يغلب عليه .

القوانين المنظمة لهذه الحقوق :

وحين تقرر اشتراكية الاسلام هذه الحقوق الطبيعية الخمسة لكل انسان ، تشرع له القوانين التي تنظم كل حق من هذه الحقوق وتتضمن تأميمها لكل انسان على أكمل وجه وأتمه ، ومن هنا جاء في الاسلام القانون الجنائي والقانون الصحى لتنظيم حق الحياة ، وقوانين الحكم والتوجيه الاجتماعى والقانون الدولى لتنظيم حق الحرية ، وقوانين التعليم والتربيه لتنظيم حق العمل ، وقوانين متعددة لتنظيم حق الكرامة وقوانين العاملات من بيع ورهن وايجار وغير ذلك لتنظيم حق التملك ، كما شرعت العقوبات المتنوعة لكل من يعتدى على حق من هذه الحقوق ، والمراد بالقانون مجموعة الاحكام المتعلقة بموضوع واحد (٣) .

وكان من المناسب أن أفرض في هذا البحث قوانين التملك ، الا إن عرض هذه القوانين يحتاج الى مجلدات ضخمة لأنها تشمل كل احكام العاملات في الفقه الاسلامي ، وهذه الاحكام تقاد تبلغ تسعة عشر الفقه ، ولعلم بعض فقهاء الشريعة من تمكّنهم حالتهم الصحية ويمد الله في حياتهم أن ينهضوا ببعض أخراج هذه القوانين بأسلوب سهل بفهمه جمهور المثقفين ، تتم بها سلسلة قوانين الاشتراكية الاسلامية وسأكتفى الان بالإشارة الى المبادئ التي تقوم عليها قوانين التملك في اشتراكية الاسلام لأن ذلك أمن بال موضوع الذي نتحدث عنه .

(١) الجانية : ١٢-١٢

٣٩ النجم :

(٢) استعمله فقهاؤنا القدموس بهذه المعنى، فابن جزى الف كتاباً في الاحكام الفقهية على مذهب مالك باسم « الرواين الفقهية » وكذلك استعمله القاضي أبو يعلى في كتابة « الاحكام السلطانية » انظر ص : ٢١ ، ٣٢ ، وكذلك استعمله الفزالي في احياء علوم الدين

میرادی، التملیک

١ - الكون كله لله :

قال تعالى : « لله ملك السموات والارض(١) » « لله ما في السموات وما في الارض(٢) » وهكذا تتوارد نصوص القرآن على أن كل مافي الكون من أموال ومنافع وأرض وبخار وشموس وأدبار ملك الله لا ينزعه فيه أحد ، وليس لهذه الملكية نتائج حقيقية ، وإنما هي لتحقيق غرضين ضروريين في هذا الصدد :

أولهما : نفي الفرور عن قلوب الناس حين يحوزن الأموال ويستعين براءة الشروء ، والفرور مبدأ شرور الحياة في المجتمع ، فإذا تذكر المؤمن دائماً أن مالك الملك هو الله وحده تطامنت نفسه وقل فروره .
ثانيهما : أن يلزم الناس بالتقيد بقوانين الشريعة في النعمة طبقاً لما يريد صاحب الملك وهو الله عز وجل .

٢ - الكون مسخر للإنسان :

قال تعالى : « وسخر لكم الفلك لتجري في البحر بأمره ، وسخر لكم الانهار وسخر لكم الشمس والقمر دابين وسخر لكم الليل والنهر(٣) » « سخر لكم ما في الأرض(٤) » « وسخر لكم ما في السموات(٥) » قال علماء اللغة : « السخرة ماسخرت من خادم أو دابة بلا أجر ولا ثمن ، وسخرته في العمل استعملته مجاناً ، وسخر الله الأبل ذللها وسهلها » .

هذا المبدأ - مبدأ تسخير الكون للناس - يؤدي غرضين مهمين أيضاً :
أولهما : أنه ليس في الكون شيء لا يصعب على الإنسان تناوله ، إذا أعمل عقله وعلمه . ووجه لذلك همه وارادته ، مما على الإنسان بعد أن ذلل الله له الكون إلا أن يجتهد في الاستفهام منه واستثمار خيراته .

ثانيهما : أن الناس متساوون جميعاً في الاستفادة من خيرات الأرض والسماء ، مadam الخطاب للناس جميعاً ، والله قد بذلها لهم من غير ثمن وذللها لهم من غير تمييز بين فئة وفئة أو أمة وأمة .

٣ - المال وسيلة للخير :

ليس المال غاية في ذاته ، وإنما هو وسيلة من وسائل تساعد المنافع وقضاء الحاجات . فمن استعمله في هذا السبيل كان المال في يده خيراً له وللمجتمع ، ومن استعمله على أنه غاية ولذة ، انقلب إلى شهوة تورث صاحبه المهالك ، وتفتح على الناس أبواباً من الفساد .

(١) الشورى : ٤٩
(٢) البقرة : ٢٨٤

(٤) الحج : ٦٥

(٣) إبراهيم : ٣٢ ، ٣٣

(٥) البجائية : ١٣

وللاشارة الى هذا المبدأ الخطير من مبادىء التملك ، عبر القرآن عن المال بالخير في مثل قوله تعالى : « تتب عليكم - اذا حصر اسندتم الموت - ان ترك خيراً الوصييه لوالدين والافريين بالمعروف »(١) قال المسروق المراد بالخير هنـا المال ، وهذا بلا شك تنبيه الى وجوب الحصول على المال من طريق الخير ، واستعماله في طريق الخير ، وبوصفه خيراً رغب الاسلام في تملكه « نعم المال الصالح للرجل الصالح »(٢) « والمال الصالح هو الذى لم يجتمع من طريق فيه ظلم ولا خداع ، والرجل الصالح هو الذى ينفق ماله في سبيل الحير والصلاح ويشير القرآن الى ان الناس - في الاكثر الاغلب - ينظرون أى المال على انه شهوة « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطر المقتنطة من الذهب والفضة »(٣) وبهذا الوصف يكرهه الاسلام وهو بهذا سبب شقاء الامم والشعوب .

٤ - الفقر مرض اجتماعي :

اذا كانت خيرات الارض في متناول الناس جميعاً ، وكان كل انسان قد قدر الله له من خيرات الكون رزقاً ونصيباً « وما من ذمة في الارض الا على الله رزقها »(٤) « وكان المال وسيلة الى الخير وتيسيراً لمنافع الناس ، كان من واجب الانسان أن يسعى ليكتسب ويحصل على المال ولا عذر لاحد في ترك العمل بحجة أن الله قد كتب عليه الفقر او أنه غير محظوظ أو أن ظروف الحياة اقاسية تقف عقبه كأداء في وجهه دون السعي والعمل . فالفقر في الاصل مرض اجتماعي وليس قدراً مقدوراً لا حيلة في دفعه بسعي أو كسب . لقد أمر القرآن بالسعى في الارض « هو الذي جعل لكم الارض ذلولاً فامشو في مناكبها وكلوا من رزقه »(٥) فلا يكون الفقر بعد ذلك الا لاحد أمرين . اما كسل وخمول ، وهذا لا يقره الاسلام . وأما لعجز عن العمل . ومثل هذا الفقر هو الذى لا حلية للانسان في دفعه وهو الذى وضعه الاسلام من قوانين التكافل الاجتماعي ما يدفع بؤسه ، ويحفظ للفقير كرامته .

ومما يدل على نفرة الشريعة من الفقر ، قوله عليه الصلاة والسلام : « كاد الفقر أن يكون كفراً »(٦) « وكان من دعائه عليه السلام .. اللهم انى أعوذ بك من العجز والكسل والجبن وايخل وأعوذ بك من الفقر والكفر والفسوق ، وأعوذ بك من الصمم ولنكم والجنون وسوء الاسقام »(٧) « وفي دعاء آخر للرسول عليه السلام : « اللهم انى أأسلك الهدى والتقوى والهفاف والفنى »(٨) وهذا تناقل من موقف السلبية تجاه الفقر الى الايجابية من عكسه وهو الفنى . وان في طلب الرسول للفنى وهو قدوة الزهاد في الدنيا ، دلالة بعيدة الاثر في هذا المقام .

(٢) رواه البخاري في الادب المفرد : ٨٤

(١) البقرة : ١٨٠

(٤) هود : ٦

(٣) آل عمران : ١٤

(٦) رواه ابو نعيم في الحلية

(٥) الملك : ١٥

(٨) رواه مسلم والترمذى وابن ماجة

(٦) رواه الحاكم والبيهقي

٥ - العمل أهله وسائل التملك :

لتملك المال وسائل من أهمها في نظر الاسلام العمل « أطيب الكسب عمل الرجل بيده(١) » ولا يجوز لأحد أن يسأل الناس وهو قادر على الكسب . وبذلك كان العمل في الاسلام شرفاً وواجبًا .

٦ - تأمين الموارد الضرورية :

ثبت في الحديث الصحيح عن ابي سليمان الشافعي عليه وسلم انه قال : « الناس شركاء في ثلاث : الماء والكلأ والنمار » (٢) وفي حديث آخر « والملح » ويلاحظ أن هذه الاشياء مواد ضرورية لحياة الناس وخاصة سكان الصحراء في تلك المهدود ، وليس النص على هذه الاشياء للحصر ، بل قواعد الشريعة تقضي بأن كل مكان مثل هذه الموارد ضروري للمجتمع لا يصح أن يترك تملكه لفرد أو افراد اذا كان ينشئون احتكارهم له استغلال حاجة الجمصور اليه ، بل يجب أن تشرف الدولة على استثماره وتوزيعه على الجمصور .

٧ - طرائق التملك :

يسمح الاسلام بالتملك عن طريقين رئيسيين :

(أ) عن طريق الهبة والوصية والارث مما لاسعى للانسان فيه وهو طريق مشروع للتملك في جميع الشرائع والمذاهب الاقتصادية ماعدا الشيوعية التي كانت تنكر التملك عن طريق الارث ثم عادت فسمحت به(٣)

(ب) عن طريق السعي والاكتساب ، والاسلام يسمح بكل طريق يسلكه الانسان للتملك الا ما كان عن الطرق الثانية :

١ - الظلم ، ولذلك حرم الاسلام الربا والقمار والاحتكار والغصب والسرقة وما اشبه ذلك .

٢ - الفساد ، ولذلك حرم الاسلام انتغير عن البيع ، كما حرم اخفاء العيب في السلعة والكذب في رأس المال ، وغير ذلك من البيع والعقود المحرمة التي يقع فيها الفساد والخداع .

٣ - الاضرار ، سواء كان اضراراً بالفرد أو اضراراً بالمجتمع ، أو اضراراً بكيان الدولة العام ، ولذلك حرم الاسلام اجر البغي ، والانجمار بالخمر ، والاتجار مع العدو ، وهكذا .

٨ - النهي على المسئلأء :

يحثم الاسلام ان ينفق الانسان من ماله على نفسه في حدود الاعتدال لا سرف ولا تفتيت « وكلوا وشربوا ولا تسرفوا(٤) » فان بذر وأخذ

(١) رواه احمد والحاكم

(٢) ناقشنا الشيوعية في انكارها لموضوعية الارث في مقدمة الجزء الثاني من كتابنا شرح

(٣) الانماط الشخصية .

(٤) الاعراف : ٣٦

في تبديد ثروته على اهواه وملذاته بما ينكره الشرع والعقل وجنب الحجر عليه لانه سفيه ، والحجر هو منع الدولة لهذا السفيه أن يتصرف في ماله كالعقلاء الراشدين : واقامة قيم عليه يمنعه من التصرف حتى يفزع الى رشده^(١) وأصل هذا قوله تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما^(٢) » ويلاحظ في هذه الآية اضافة أموال السفهاء الى المجتمع (أموالكم) ثم وصفها بأن المجتمع قيم عليها (التي جعل الله لكم قياما) وهذا دليل واضح على ما نقرره في المبدأ التالي من أن التملك وظيفة اجتماعية .

٩ - التملك وظيفة اجتماعية :

كما يفرض الاسلام رعاية مصلحة المجتمع عند تملك المال ، يعرض رعاية مصلحة المجتمع أيضاً بعد التملك ، لأن المال لله ، والانسان مؤتمن عليه « وانفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه »^(٣) فيد المالك يد استخلاف ، والله جعل المال وسيلة للخير . فلا يصح أن يستعمل إلا في الخير أي مصلحة المجتمع ، وبذلك تكون الملكية الشخصية – في نظر الاسلام – وظيفة اجتماعية .

١٠ - كراهية تقدس الثروات :

يكره الاسلام تقدس الثروات في أيدي قليلة في المجتمع لما يؤدي اليه ذلك من ترف وافساد واستغلال ، يقول الله تعالى في وجوب اعطاء الفقراء نصيباً من الغنائم « كيلا يكون دولة بين الاغنياء منكم^(٤) » .

ولما جرى الخلاف بين الصحابة في تقسيم اراضي العراق والشام على الفاتحين في عهد عمر . كان رأيه عدم تقسيمها . وابقاءها في أيدي المغلوبين على أن يكون عليهم خراجها . ووافقه على ذلك بعض الصحابة ومنهم معاذ بن جبل الذي قال لعمر « إنك إن قسمتها صار الريع العظيم في أيدي هؤلاء القوم ، ثم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد او المرأة^(٥) » اي وبذلك يقع ماكره الاسلام من تقدس الثروات في أيدي قليلة كما تدل عليه الآية المذكورة .

١١ - الملكية المنشورة مصونه :

فإذا جمع المال من الطريق المشروع ، وأنفق منه صاحبه بالاعتدال كان ما بقى منه في يد صاحبه مصوناً تحميء الدولة وقوانيتها . وعلى المجتمع أن يحترم ملكيته لذلك المال « ولا تأكلوا أموالكم بینکم بالباطل »

(١) أما التعريف الاصطلاحي للحجر فهو « من شخص مخصوص عن تصرفه القول » المادة ٩٤١ من المجلة) والذين يحجر عليهم بالاتفاق هم الصغير والمجنون والمتوهه والسفهاء وجاء تعريف السنفية في المجلة (مادة ٩٤٦) : هو الذي يصرف ماله في غير موضعه ويساره في مصارفه ويضيع أمواله ويتلفها بالاسراف الخ ..

(٢) النساء : ٥ (٣) الجديد : ٧

(٤) الحشر : ٧ (٥) الاموال لابي عبيدة . ص ٥٩

(٦) البقرة : ١٧٨

ولا تمسه الدولة الا لحق الشعب وضرورات المجتمع كما سيأتي .

١٢ - وجائب التكافل الاجتماعي

ومع احترام الاسلام للملكية الشخصية . فقد جعل في الثروات الخاصة حقوقا للشعب تخذلها الدولة من تلك الثروات . لتحقيق التكافل الاجتماعي وغيره مما تحتاجه الدولة . ولذلك جاءت فريضة الزكاة وغيرها مما ستعلمه بعد عند بحث قوانين التكافل الاجتماعي .

١٣ - مشروعية الارث

اذا بقى لدى صاحب المال شيء فائض عن حاجة صاحبه وحاجة المجتمع . ثم ادركه الموت فقد انتقلت ملكية ذلك المال الى ورثته . وهذا يجيء قانون الارث مبينا كيفية تقسيم هذا المال بين الورثة . وبالاطلاع على قانون الارث في الاسلام انه يشرك عددا كبيرا من اقرباء الميت في التركة . ولا يحصره في طبقات معينة منها كما هو شأن انظمة الارث في اثير شرائع العالم . وهذا مما يؤدي حتما الى تفتت الثروات مهما كانت كبيرة وتقسيمها الى ملكيات صغيرة (١) .

١٤ - حق الخزانة العامة

وإذا مات المالك عن غير وارث انتقلت ملكية المال الى الدولة وكان من موارد بيت المال التي تنفق لتحقيق التكافل الاجتماعي .

هذه هي مبادئ التملك في اشتراكية الاسلام . ولا يخرج نوع من انواع التملك المشروع عن هذه المبادئ .

ولما كانت هنالك ابحاث خاصة ببعض وسائل التملك التي لها علاقة باشتراكية الاسلام فقد أفردنا لها الابحاث التالية :

(١) بينما نخسأصلن الارث الاسلامي في كتاب «مشروعية الارث واحكامه في الاسلام »

- ٤ -

أبحاث حول حق التملك

١ - أحياط الموات

٢ - الاقطاع

٣ - حقوق العمال

٤ - التأمين

٥ - تحديد الملكية

أحياء الموات

يقسم الفقاء الأرض من حيث الملكية والانتفاع بها إلى أربعة أقسام رئيسية^(١) .

ال الأول : أرض مملوكة عامرة : ويعنون بالارض العامرة هي التي ينتفع بها من سكناً أو زراعة أو غيرها . وحكم هذا النوع من الأرض أنه ملك لصاحبها لا يجوز لأحد أن ينتفع منه بشيء إلا باذنه ، ولا يؤخذ منه إلا برضاه ، فيما عدا الحالات التي تقتضيها مصلحة الدولة والمجتمع وسنذكر ذلك في التحديد والتأميم .

الثاني : أرض مملوكة غير عامرة : ويعنون بها الأرض الخراب التي انقطع مؤهلاً لها أو لم تستغل بسكنى أو استثمار أو غير ذلك . وحكم هذه أنها تبقى على ملك صاحبها كالسابق ، وتورث وتباع كبقية الأراضي العامرة .

الثالث : أرض من المرافق العامة للناس ، كالارض التي تكون لاهل القرية مرجعاً لدوابهم ، ومحططاً لهم أو مقبرة لموتاهم . وهذه لا يملكها أحد بل تكون منفعتها للجميع .

الرابع : أرض خراب لا يملكها أحد ولا ينتفع بها أحد وهذه هي التي تسمى « الموات » .

تعريف الموات :

وعلى ذلك فيكون تعريف « الموات » كما ذكره الفقهاء :

هو أرض خارج البلد لم تكن ملكاً لأحد ولا حقاً له خاصاً .

فلا يكون من أرض الموات :

١ - الأرض التي تكون داخل البلد ولو كانت خربة .

٢ - والأرض التي تكون خارج البلد ولكنها من المرافق العامة لأهل المنطقة المجاورة لها .

(١) انظر البدائع : ٦/١٩٢

٣ - والارض التي تكون فيها المعادن . وقد مثل الفقهاء الاقديمون لذلك بالملح والقار والنفط وما اشبهه مما لا يستغنى عنه الناس .

هل يشترط أن تكون بعيدا عن النهران ؟

في ظاهر مذهب الحنيفة : أنه لا يشترط .

وقال الطحاوى : هو شرط وما قرب من العامر فليس بموات .

وقال الشافعى : الموات كل ما لم يكن عامرا ولا حريرا لعامر (١) .

ما هو احياء الموات ؟

احياء الارض الموات يكون بجلب الماء لها ان كانت خالية من الماء او بتجميفها ان كانت مغمورة بالماء او بزراعتها او بالبناء فيها او بكل شيء يجعلها صالحة للاستثمار بعد ان كانت معطلة .

قال الماوردي : وصفة الاحياء معتبرة بالعرف فيما يراد له الاحياء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلق ذكره احالة على العرف المعبود فيه ، فان أراد احياء الموات للسكنى كان احياؤه بالبناء والتسييف ، لانه أول كمال العمارة التي يمكن سكنها ، وان أراد احياءه للزرع والفرس اعتبر فيه ثلاثة شروط .

احدهما : جمع التراب المحيط بالارض حتى يصير حاجزا بينها وبين غيرها .

والثانى : سوق الماء اليها ان كانت بسما وحبسه عنها ان كانت بطائح (٢) ، لأن احياء اليبس بسوق الماء اليه . وأحياء البطائح بحبس الماء عنها حتى يتمكن زرعها وغرسها في الحالين

والثالث : حرثها : والحرث يجمع اثاره المعتدل وكسر المستعلى وطم المخض (٣) .

حكم احياء الموات :

من احيا ارضا مواتا كان مالكا لها ، وقد وردت في ذلك احاديث وآثار :

(١) الاحكام السلطانية للمساوردي : ١٥٨ والمراد بالحرير هنا هو ما كان من الماء الخاص كحريم النهر وحريم الطرق وغيرها .

(٢) جمع ابطح وهو مسيل واسع في دقاد الحصى .

(٣) الاحكام السلطانية .

فقد صح عنه صلى الله عليه وسلم : « أَنَّهُ قَالَ مِنْ أَحِيَا أَرْضًا
مِيتَةً فَهِيَ لَهُ ، وَمَا أَكَلَتِ الْعَافِيَةُ مِنْهَا فَهِيَ لَهُ صَدَقَةً (١) .
وَفِي رَوَايَةِ أُخْرَى عَنْهُ : « مِنْ عُمَرَ أَرْضًا لَيْسَ لَاهِدٌ فَهُوَ أَحَقُّ
بِهَا (٢) » .

وعن أنس بن مضرس : أتى النبي صلى الله عليه وسلم
فيأيته فقال : من سبق إلى ما لم يسبق إليه مسلم فهو له ، قال فخرج
الناس يتعادون « أَيُّ يَسِّرُونَ » يتخاطرون « أَيُّ يَضْعُونَ عَلَى الْأَرْضِ
عَلَامَاتٍ بِالخطوَطِ » (٣) .

وخطب عمر رضي الله عنه على المنبر مرة فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ
أَحْيَا أَرْضًا فَهِيَ لَهُ » (٤) .

هل يشترط اذن الدولة ؟

الجمهور على أنه لا يشترط لصحة التملك في أحياه الأرض الموات
أن يكون ذلك باذن من الإمام . بل كل من سبق إلى أرض ميتة فأحياها
واستثمرها كانت ملكاً له .

وقال أبو حنيفة : لابد من اذن الإمام في ذلك لأن الناس يتقاتلون
على أحياه الأراضي فتقع بينهم الخصومة والعداوة فلا بد من اذن الإمام
« أرأيت رجلين أراد كل واحد منها أن يختار موضعًا واحدًا وكل واحد
منهما منع صاحبه أيهما أحق به ؟ أرأيت أن أراد رجل أن يحيي أرضاً
ميتة بفناء رجل وهو مقر أن لا حق له فيها ؟ » فقال لاتحييها فإنها بفنائى
وذلك يضرنى . فانما جعل أبو حنيفة اذن الإمام في ذلك هاهنا فصلاً
بين الناس . فإذا اذن الإمام في ذلك لانسان كان له أن يحييها وكان ذلك
الاذن جائزًا مستقيماً . وإذا منع الإمام أحداً كان ذلك المنع جائزًا ،
ولم يكن بين الناس اتساح في الموضوع الواحد ولا الضرار فيه مع اذن
الإمام ومنعه (٥) .

وقال بعض العلماء : إن كان الموضوع المراد أحياً أو مما لا يرغب
الناس فيه فلا حاجة إلى اذن الإمام ، وإن كان مما يقع التزاحم عليه
فلا بد من اذن الإمام .

ولا ريب عندي في أن رأى أبي حنيفة يتفق مع مفهوم الدولة
وسلطانها في العصر الحديث . فسواء كانت الأرض مما يتنازع عليها

(١) رواه أبي عبد الرحمن السعدي وابن حبان والمراد بالعافية من يمر بالأرض فيأكل منها
لحاجته سواء كان إنساناً أم حيواناً

(٢) رواه البيهقي وأحمد .

(٣) رواه أبو داود .

(٤) انظره أبا عبد الله في كتاب الاموال: ٢٩٠ .

(٥) الخراج لأبي يوسف .

الناس أم لا فهى ملك للدولة ، ولا يصح لأحد أن يبادر إلى تملكها بدون ترخيص .

شرط تملكها

أجمع الفقهاء على أن الأرض الميتة لاتملك بمجرد تحجيرها ، أي وضع علامة حولها تدل على أن وضع العلامة أراد إحياء هذه الأرض ، بل لأبد من أحياها فعلاً بفعل ما يؤدي إلى إحيائها من بناء أو زرع أو حرث مما ذكرنا آنفاً .

نعم إن المحتجز يكون أولى من غيره بملكها إذا جاء غيره بعده ورغم في أحياها .

واتفق الفقهاء على أنه يترك له أجل ثلاث سنوات فإذا مضت ولم يقم بإحيائها انتزعت منه وأعطيت لغيره . لأن القصد من تملكه لارض الموات أن ينتفع المجتمع والدولة بزيادة الثروة العامة وتوسيع رقعة الأرض الصالحة للزراعة والاستثمار .

والاصل في هذا ما ورد من أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : « عادى الأرض الله ولرسول ثم لكم من بعد ، فمن أحيا أرضاً ميتة فهي له » ، وليس لمحتجز حق بعد ثلاث سنين » (١) .

وروى عن عمر أنه قال على المنبر : « من أحيا أرضاً ميتة فهي له . وليس لمحتجز حق بعد ثلاث سنين » يقول راوي هذا الخبر : بذلك أن رجالاً كانوا يحتجزون من الأرض ولا يقومون بإحيائها (٢) .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلى بلال بن الحارث المازني جميع أرض العقيق ، فلما كان زمن عمر قال للال : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك تحجيره عن الناس ، إنما أقطعك لتعمل ، فخذ منها ما قدرت على عمارته ، ورد الباقي (٣) .

وقال عمر رضي الله عنه : « من عطل أرضاً ثلاثة سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهي له (٤) » .

تلك هي أحكام إحياء الموات في الشريعة ، ومنها يتبيّن أن اشتراكيّة الإسلام حين أعطت هذا الحق للناس إنما تزيد بذلك استغلال الثروات التي خلقها الله فيما يعود على المجتمع بالخير والفائدة .

(١) رواه أبو يوسف في الجراج . ٦٥

(٢) الأموال : ٢٩٠ والخرج ليعيى بن آدم : ٩٢

(٤) الخراج ليعيى بن آدم ١١

(٣) الأموال : ١٩

الاقطاع

نمسريقه

هو في الشريعة تمليك الإمام أرضا لا مالك لها ، لأنسان يقوم بعمارتها واستغلالها ، على أن يتم ذلك خلال مدة معينة – ذكرناها في بحث أحياء الموات – فان انقضت ولم يفعل شيئاً من ذلك استردتها الإمام منه وأعطها لغيره :

هذا هو الاقطاع الذي جرى في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين ومن بعدهم ، ثم أطلق الاقطاع على منح الإمام بعض الناس غلة أرض من أراضي الدولة لبلائهم في الجيش أو لعظيم فائدتهم لlama

وأقطاع الأراضي لا يكون إلا في الأراضي التي :

- ١ - ليست مملوكة لأحد ولو كانت خرابا .
- ٢ - ليست من المرافق العامة التي يحتاج إليها سكان المدن أو القرى أو الصحراء .

٣ - ليس فيها معدن من المعادن التي يحتاج إليها الناس .

وما عدا هذه الأنواع الثلاثة من الأراضي فمن حق الإمام أن يقطعنها لمن يشاء ، ولا يجوز له أن يفعل ذلك محايبة ، بل عليه أن يتغى في ذلك الانفع للامة والبلاد .

وقائع الاقطاع في عهد الرسول والخلفاء

كانت بلاد العرب حين جاءها الإسلام ما بين أرض مملوكة لاصحابها وما بين أرض لا مالك لها ، ومنها ما كان مرعي للأبل والأنعام .

ولما بدا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد مقامه في المدينة ينظم شئون الدولة الإسلامية كان مما اتجهت إليه عناته إصلاح الأرض الميتة التي لا مالك لها ، فأعلن – كما قدمنا – أن من أحيا أرضا ميتة فهي له ، وتقديميه بعض الناس يطلبون منه أن يمنحهم من تلك الأرض ما يقumen بعمارتها ، ففعلن ، وسمى عمله هذا « اقطاعا » .

فقد اقطع الرسول صلى الله عليه وسلم : الزبير بن العوام ، وبلال ابن الحارث ، وعمرو بن حرث ، ووائل بن حجر ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعمر بن الخطاب وغيرهم .

ولما بدأ الملاك بين الدولة الإسلامية ومملكتي الفرس والروم – عقب وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم – انتهت تلك الملاك باستيلاء الإسلام على أكثر أقطار تلك الملكتين ، ووجدت الدولة الإسلامية نفسها أسم أرض واسعة ليس لها مالكون . أما نتيجة لوفاة أصحابها المحاربين : أو لاستيلاء الدولة على أملاك كسرى وفيصر رامراء البيت المالك وقاد الدولتين في فارس والروم ، وأما لأنها في الأصل كانت أراضي خرابا .

وهنا قبضت سياسة الدولة الإنسانية بحياة تلك الأرضي وأعمارها فأقطعها الخلفاء لم يقم عليها ويحسن استثمارها .

ذلك هو أصل اقطاع الأرضي في الدولة الإسلامية ، وهو كما نرى عمل عمرانى أدى أجل الخدمات المالية للدولة وثروتها الاقتصادية .

وفي أكثر الحالات لم يخرج الاقطاع عن حدوده الشرعية ، وهو أن تكون الأرض المقطعة أرضاً مواناً أو من أراضي الدولة ، ويكون ذلك لمن يحسن عمارتها واستغلالها .

ونصوص الفقهاء كلها مجتمعة على ذلك :

قال أبو يوسف في كتابه الخراج :

فاما القطائع من أرض العراق فكل ما كان لكسرى ومراثبه . واهل بيته مما لم يكن في يد أحد .. وقد وجد في الديوان أن عمر رضي الله عنه أصفى أموال كسرى وأل كسرى ، وكل من فر عن أرضه وقتل في المعركة ، وكان مفيض ماء أو أحمة ، فكان عمر يقطع من هذه لمن أقطع ، وذلك بمنزلة المال الذي لم يكن في يد أحد ولا في يد وارث ، فلللام العادل أن يجيز منه ويعطى من كان له غناء في الإسلام « أى جهاد وخدمة لدولته » ويضع ذلك موضعه ولا يحابي به ، فكذلك هذه الأرض « فهذا سبيل القطائع عندي في أرض العراق . والذى فعل الحجاج ثم عمر بن عبد العزيز . فان عمر رضي الله عنه أخذ في ذلك بالسنة .

ثم تكلم عن القطائع في أرض الحجاز ومكة والمدينة وأرض العرب وأرض البصرة وخراسان وكيف كان الاقطاع فيها من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن بعده . وقال : وكل أرض من أرض العراق والحجاج واليمن والطائف وأرض العرب وغيرها غامرة وليس لأحد ولا في يد أحد ولا ملك أحد ولا وراثة ولا عليها أثر عمارة فأقطعها الإمام رجلاً فعمرها أن كانت في أرض الخراج فعلى المذى أقطعها الخراج ، وأن كانت في أرض العشر فعليه العشر .

ثم نصح الرشيد بقوله : ولا أرى أن يترك « الإمام » أرضاً لا ملك لأحد فيها ولا عمارة حتى يقطعها الإمام ، فان ذلك أعمق للبلاد

وادثر للخارج ، فهذا حد الاقطاع عندي على ما أخبرتك^(١) .
وقال أبو عبيد العاسم بن سلام بعد ان ذكر الاحاديث والآثار التي وردت عن اقطاع النبي صلى الله عليه وسلم وحلفائه للاراضي : ولهذه الاحاديث التي جاءت في الاقطاع وجوه مختلفة ، الا ان حديث النبي صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه « وهو عادي الارض للرسول عليه ولرسوله بم هى لكم اي : نقطعونها للناس » هو عندي مفسر لما يصلح فيه الاقطاع من الارضين ولما لا يصلح . واعادي كل ارض كان لها ساكن في آباد الدهر . فانفرضوا فلم يبق منهم ائيس . فصار حكمها الى الامام . وكذلك كل ارض موات لم يحييها أحد ولم يملكتها مسلم ولا معاهد . واياها اراد عمر بكتابه الى ابي موسى « ان لم تكن ارض جزية ولا ارضا يجري اليها ماء جريمة فأقطعها زياد » فقد بين أن الاقطاع ليس يكون الا فيما ليس له مالك . فإذا كانت الارض كذلك فامرها الى الامام^(٢) .

وقال القاضي أبو الحسن الماوردي : « واقطاع السلطان مختص بما جاز فيه تصرفه ، ونفذت فيه أوامره . ولا يصح فيما تعين فيه مالكه وتميز مستحقة^(٣) .

افتداء جاهل :

وإذا كان هذا هو حقيقة الاقطاع الذي ورد عن الرسول وخلفائه وعرف في تاريخ الاسلام وحضارته ، كان من الجهل والتضليل مازعمه بعض الحاذقين على الاسلام من أنه جاء بنظام الاقطاع الذي عرفته اوروبا في القرون الوسطى .

ذلك أن الاقطاع الذي عرف عند الفريبيين في القرون الوسطى كان عبارة عن تملك السيد لاراض ونسبة بمن عليها من الفلاحين وما عليها من الحيوان ، تملكا مطلقا يبيح له التصرف فيها وفيهم غير مقيد بقانون او خلق كريم ، واذا باعها ملكها لآخر انتقلت ملكيتها وفلاحوها وحيوانها الى الملك الجديد ! .

وهذا ما يأبه الاسلام في تشريعه ، وخلت منه حضارته في مختلف عصورها .

فانفلاح في نظر الاسلام انسان حر له كرامته وله شخصيته واهليته الكاملة ، ولا ارتباط له بالارض التي يعمل فيها - ان لم يكن مالكا لها - الا ارتباط الحر بأى عمل يتعاقد عليه مع غيره

ولم يقع فقط في تاريخ الحضارة الاسلامية ان ارضا بياعت، فانتقل الى المالك الجديد ملكية فلاحيها ! والذى كان يقع هو ان الفلاحين « المزارعين » كانوا يخرون بين أن يستمرروا في زراعتهم للارض مع المالك الجديد ، وبين أن يعملوا في ارض أخرى . وحقهم في حرية الاختيار هذا حق ثابت لهم بموجب نظام العقود في الشريعة الاسلامية .

(١) ص ٥٧ فما بعدها من كتاب « الخراج » (٢) الاموال : ٢٧٨

(٣) الاحكام السلطانية : ١٦٨

ولعل الامر الذى ورط ذلك الجاهل في زعمه ذاك هو التساؤل وافق بين لفظ « لاقطاع » الذى أطلقه المسلمون على ما ذكرناه ، وبين لفظ « الاقطاع » الذى أطلقه التراجمة العرب المحدثون على ما كان يقع عند الفربين في القرون الوسطى ، ولكن كل مطابع على حقيقة « الاقطاع » في الاسلام وحقيقةه عند الفربين يجزم بأن الاسلام لا يعرف نظاماً الاقطاع الفربى ولا يقره : ولم يقع في حضارته مثل ذلك النظام .

فادعاء ان الاسلام اقر « الاقطاع » جهل يستحق الازدراء ، وتضليل يستوجب به مدعىء الخروج من زمرة اللالاميد ، بله أن يكون من زمرة المؤرخين أو العلماء الاجتماعيين !

حقوق العمال

كان من الثورة الاجتماعية الكبرى التي أحدثتها الإسلام في التاريخ رفعه من شأن العمل ، واحترامه العامل ، وضمانه لحياته حياة كريمة ولستقبه عند الشيخوخة والعجز والمرض ، وضمان أسرته بعد وفاته، فقد كان العمل في العالم كله قبل الإسلام وحتى عهد قريب يعتبر أمراً مهيناً ، ويعتبر العمال طبقة ذئبية ليست لها أية حقوق . ولما اخترعت الآلة في العصر الحديث بذلت مشاكل العمال مع أرباب العمل ، وبذلت العمال يطالبون بحقوقهم ، ويتكتلون ضد أرباب العمل ، وتنبهت الدول أخيراً إلى وجوب رفع مستواهم ، وضمان حقوقهم ، لا بداع من العاطفة الإنسانية ، بل خوفاً من تفاقم مشكلتهم ، وانتشار الثورة في صفوفهم ومن هنا جاءت تشريعات العمال في الدول الحديثة . فما هو موقف الإسلام من هذه التشريعات والحقوق التي لم تكن معطاء لهم من قبل ؟

الواقع أن كل ما قدمناه من مبادئ اشتراكية الإسلام ، وهي الاعتراف بالحقوق الطبيعية الخمسة لكل مواطن ، ووجوب تحقيق التكافل الاجتماعي ، بحسب قوانينه التي سنتحدث عنها ، تشمل العامل وتضمن له حقه في التكافل الاجتماعي ، ومع ذلك فقد جاء في النصوص التشريعية ما هو خاص بالعمال ، وما هو شامل لهم ولغيرهم مما يمكن أن يستخرج منه مبادئ لسن تشريعات لحقوق العمال ترتفع عن مستوى التشريعات الحالية المعمول بها لدى الدول الحديثة وخاصة الاشتراكية الشيوعية منها .

وسترى فيما نذكره من المبادئ ما يكفل للعمال حياة كريمة مستقرة بحيث تستطيع الدولة أن تسن التشريعات الازمة - على صوتها - وفق ما يقتضيه التطور الصناعي والحضاري للأمة .

ونحب أن نشير إلى أن القرآن قد وردت فيه آية تتحدث عن العمل و ١٠٩ آيات عن « الفعل » وهي تتضمن الحكماء شاملة للعمل وتقديره ومسؤولية العامل وعقوبته ومثوبته . ونكتفي بسرد بعض المبادئ التي ضمن بها الإسلام حقوق العمال ، وترك تفصيل القول في العمل عموماً إلى البحث الشامل الذي نضعه لهذه النظرية .

المبادئ العامة لصيانته حقوق العمال

١ - العمل شرف

يقول الله تعالى : « ومن أحسن قوله من دعا إلى الله وعمل صالحاً(١) » والعمل هنا وفي آيات كثيرة جاء شاملاً للعمل الديني أي تنفيذ أحكام الشريعة ولغيره ، وهو في عمومه يشمل العمل الصناعي كما يعرف ذلك من قواعد الاجتهاد في الشريعة وغيره فان العزة بشمول اللفظ وعمومه . وكذا مانذكره من الجزاء تطبيق للعمل الحسن يشمل الجزاء المادي في الحياة ، وان كان وارداً في الجزاء الآخروى بل ربما كانت دلالته على الجزاء المادى في الدنيا اقوى ، وكان وروده في الجزاء الآخروى مقصوداً منه الاشارة الى الجزاء المادى في الحياة الدنيا.

وقال عليه الصلاة والسلام : « ان أشرف الكسب كسب الرجل من يده (٢) »

٢ - العمل نعمة :

يقول تعالى « ليأكلوا من ثمره وما عملته أيديهم أفلأ يشكرون (٣) »
والشكر على النعمة يقتضى حفظها والمداومة عليها .

٣ - العامل مسئول :

يقول تعالى : « ولتسئل عن ما كنتم تعملون (٤) » ويقول عليه السلام « والخادم (العامل) راع في مال سيده وهو مسئول عن رعيته (٥) »
وعليه أن يتقن عمله « ان الله يحب من العامل اذا عمل ان يحسن (٦) »

٤ - رب العمل مسئول :

يقول عليه السلام : « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته (٧) »
ويقول عليه السلام : « اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم (٨) »

(١) رواه الإمام أحمد

(٢) فصلت : ٢٣

(٤) البخاري : ٩٣

(٣) يس : ٣٤

(٦) رواه البخاري ومسلم

(٥) رواه البخاري ومسلم

يحب اذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه (روايه البهقى) .

(٧) رواه البخاري ومسلم

٥ - لا عمل من غير أجر :

يقول تعالى : « من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نواف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون (١) » .

٦ - الاجر على قدر العمل :

يقول تعالى : « ولكل درجات مما عملوا ولو فيهم اعمالهم وهم لا يظلمون » (٢) ويقول : « ولا تبخسوا الناس أشياءهم (٣) » فإذا رضى العامل مضطراً بأجر دون ما يستحقه وجب أن يدفع له رب العمل ما يستحقه ولا عبرة برضاه في الأجر المخض، كمن اضطر إلى بيع سلطته بأقل من ثمنها الحقيقي ، فإن الأيجار هو بيع المنافع .

٧ - الاجر حق لا منه فيه :

يقول تعالى : « ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم أجر غير ممنون (٤) » .

٨ - الاجر في حماية الدولة :

يقول تعالى : « انى لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر او اثنى (٥) » ويقول عليه اسلام : « اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه » (٦) ويقول « ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة .. منهم .. ورجل استأجر اجيرا فلم يوفه اجره » ، وفي قصة الخضر في القرآن الكريم « أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر فأردت أن أغيبها وكان وراءهم ملك يأخذ كل سفينة غصبا » (٧) وهذا صريح في حماية العامل من العدوان عليه في ماله ، وأجره المستحق أصبح مالا له فتجب حمايته .

٩ - العمل على قدر الطاقة :

يقول عليه السلام « لا تكلفوه ما لا يطيقون (٨) » ويقول تعالى « لا يكلف الله نفسا الا وسعها » (٩) فإذا قررت الدولة - بناء على

(٢) الاختلاف : ١٦

(٤) فصلت : ٨

(٦) رواه ابن ماجة

(٨) رواه البخاري ومسلم

(١) هود : ١٥

(٣) الاعراف : ٨٥

(٥) آل عمران : ١٩٥

(٧) الكهف : ٧٩

(٩) البقرة : ٢٨٦

ما ثبت علمياً - من أن العمل يجب أن يكون ثمانى ساعات في اليوم أو أكثر من ذلك أو أقل ، وجب التقييد بذلك، فإذا أراد رب العمل تشغيل العامل أكثر من ذلك وجب اعطاءه الاجر الإضافي عليه ، ويكون داخلا تحت قوله عليه السلام في تتمة الحديث السابق : « فإذا كلفتهم به فأعينوهم » واعطاء الاجر على العمل الإضافي اعنة بلا ريب .

١٠ - حق العامل في تأمين نفقاته :

للعامل حق في تأمين نفقاته العائلية لأن ذلك من كرامته « ولقد كرمانا بني آدم (١) » وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى الأهل حظين ويعطى العرب حظاً واحداً (٢) ، وهذا تقدير لحق الإنسان في كفایته المعيشية ويقول عليه الصلاة والسلام « من ولى لنا عملاً وليس له منزل فليتخد منزلًا ، أو ليس له زوجة فليتزوج أو ليس له دابة فليتخد دابة (٣) » وهذا وإن كان وارداً في حق موظفي الدولة ، إلا أن العلة التي اقتضت حصول الموظف على ذلك وهي تحقيق كفایته للقيام بعمله بأمان واستقرار ، تقتضي شمول هذا الحكم للعامل ، وليس معنى ذلك أن رب العمل ملزم باعطاءه ما يحتاج إليه من نفقات ولو كان أكثر مما يستحقه من أجر عادل ، بل معنى ذلك أن على الدولة أن تضمن للعامل هذا الحق إذا كان أجره العادل لا يكفيه .

١١ - حق العامل في الراحة :

يقول عليه السلام : « إن لنفسك عليك حقاً ، وأن لجسديك عليك حقاً ، وأن لزوجك عليك حقاً ، وأن لعينيك عليه حقاً (٤) » وهذا يعطى العامل حقاً في الراحة واداء العبادة والقيام بحق الزوجية والأبوة .

١٢ - للعامل حماية المجتمع :

لقد ضمنت قوانين التكافل الاجتماعي في الإسلام حق المواطن في تأمين معيشته وكرامته عند العجز والمرض والشيخوخة ، كما ضمنت له حق حماية أسرته بعد وفاته ان مات من غير ثروة : « من ترك مالا فلورثته ، ومن ترك ضياعاً (أى ورثة) أو كلًا (أى ذرية ضعفاء) فليأتني فأنا مولاهم (٥) وفي رواية « فالى الله ورسوله » : قال أبو عبيدة « الكل كل

(١) الاسراء : ٧٠

في الاموال ٧٤٢

(٤) رواه البخاري وغيره

(٢) رواه البخاري وغيره وذكره أبو عبيدة

(٣) رواه الإمام أحمد وأبو داود

(٥) رواه البخاري

عيل والذرية منهم ، فجعل صلى الله عليه وسلم للذرية في المال (مال الدولة) حقاً ضمنه لهم (١) .

هذه جملة من المبادئ ضمن بها الاسلام حقوق العمال وتفصير الحياة الكريمة لهم ولاسرهم في حياتهم وبعدها ، وبذلك نعلم أن الاكثر ماتضمنته قوانين العمل في بلادنا مما يرفع الظلم عن العمال ويضمن لهم حقوقهم ، هي احكام شرعية يجب التقيد بها وتنفيذها بحكم الشريعة عدا حكم القانون .

(١) الاموال : ٣٣٧

التأمين

ما هو موقف الاسلام من التأمين ؟ تأمين الصناعات ؟ تأمين المرافق العامة ؟ تأمين الارض وما أشبها ؟

سنستعرض بعض النصوص والمبادئ المقررة في الشريعة فيتضح موقف الاسلام من هذا الموضوع .

١ - لقد ذكرنا في مبادئ التملك قول الرسول صلى الله عليه وسلم : « الناس شركاء في ثلاثة : الماء والكلأ والنار » وهذا يفيد أن كل انسان له حق الاستفادة من هذه المواد الطبيعية لحاجة الناس جميعاً اليها ، وقد قرر الفقهاء انه لا يجوز أن يستثني بها انسان دون بقية الناس الا بعد احرازها في الانانية أو ما أشبهاه، فإذا اذت الملكية الشخصية لهذه الاشياء الى أن تجحب عن الناس أو يتحرم مالكها في ثمنها أو توزيعها بحيث يتضررون من ذلك وهم في حاجة اليها ، كان للدولة أن تحول دون هذا الاحتياط ، وجاز لها أن تتخذ الوسائل الكافية لاشراك الناس جميعاً في الاستفادة منها تحقيقاً لمعنى « الشركة » الواردة في الحديث، وذلك يعني « التأمين » أو تدخل الدولة في « تحديد » الاسعار .. ولا شك في أن النص على تلك المواد الثلاث ليس للحصر ، بل يلحق بها كل ما كان مثلاها في حاجة الناس جميعاً اليه . بدليل اضافة (الملح) اليها في بعض الروايات ، وهذا يعني أن كل ما كان ضرورياً للناس من طعام أو غيره يأخذ ذلك الحكم : وهو « جواز التأمين » من الناحية التشريعية .

٢ - ومن المعلوم أن الوقف جائز في الاسلام ، بل هو مرغوب فيه لل الحاجات الاجتماعية التي تحدثنا عنها في قوانين التكافل الاجتماعي ، والوقف كما عرفه الفقهاء هو « اخراج العين الموقوفة من ملك صاحبها إلى ملك الله أى أن تكون غير مملوكة لأحد بل تكون منفعتها مخصصة للموقوف عليهم » وهذا هو « التأمين » .

٣ - ومن المتفق عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حمى الأرض بالمدينة يقال لها « النقيع » لترعى فيها خيل المسلمين (١) ، وحمى عمر أيضاً أرضًا بالربدة وجعلها مرمى لجميع المسلمين ، فجاء أهلها

(١) رواه احمد وانظر جه ابو عبيد في الاموال ص ٢٩٨ انظر بحث الحمى في الاحسکام السلطانية للماوردي ص ١٦٤ وللقاضي أبي يعلى ص ٢٠٦

يقولون : يا أمير المؤمنين ! إنها بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية وأسلمنا عليها في الإسلام ، علام تحميها ؟ فأطرق عمر ثم قال : المال مال الله ، والعباد عباد الله ، والله لو لا ما أحمل عليه في سبيل الله ما حميت من الأرض شيئاً في شبر (١) .

وظاهر أن « الحمى » هو اقتطاع جزء من الأرض لتكون مرجى عاماً لا يملكه أحد ، بل ينتفع به سواد الشعب ، وقد أوضح ذلك عمر حين قال لهنـى لما استعمله على حمى الربـدة : يا هـنى ! أضمـم جـنـاحـك عن النـاس ، واتـق دعـوة المـظلـوم فـانـها مـجـابـة ، وادـخـل ربـ الصـرـيمـة والـفـنـيمـة – أـى مـكـن صـاحـبـ الـأـبـلـ القـلـيلـةـ والـفـنـمـ القـلـيلـةـ منـ رـعـيهـاـ فيـ تـلـكـ الـأـرـضـ وـدـعـنـيـ مـنـ نـعـمـ بـنـ عـفـانـ وـنـعـمـ بـنـ عـوفـ – أـى مـنـ أـصـحـابـ الـإـمـوـالـ الـكـثـيرـةـ – فـانـهـمـاـ انـ هـلـكـ ماـشـيـتـهـمـ رـجـعاـ إـلـىـ نـخـلـ وـزـرـعـ ، وـانـ هـذـاـ الـمـسـكـينـ – أـى صـاحـبـ الـأـبـلـ أوـ الـفـنـمـ القـلـيلـةـ – انـ هـلـكـ ماـشـيـتـهـ جـاءـنـىـ بـبـيـنـهـ يـصـرـخـ : ياـ أمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ ! – أـى يـطـلـبـ مـعـونـةـ الدـوـلـةـ لـانـ لـهـ حقـاـ فـيـ بـيـتـ الـمـالـ حـينـ يـفـتـقـرـ – أـفـتـارـهـمـ آنـ لـآـبـاـ لـكـ ؟ـ !ـ فـالـكـلـاـ أـيـسـرـ عـلـىـ مـنـ الـدـهـبـ وـالـوـرـقـ – الـفـضـةـ – وـانـهـاـ لـارـضـهـمـ .ـ قـاتـلـوـاـ عـلـيـهـاـ فـيـ إـلـاسـلـامـ ، وـانـهـمـ لـيـرـونـ أـنـيـ ظـلـمـهـمـ ، وـلـوـ أـلـعـمـ الـتـىـ يـحـمـلـ عـلـيـهـاـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ ماـ حـمـيـتـ عـلـىـ النـاسـ شـيـئـاـ مـنـ بـلـادـهـمـ (٢) .

وهـذاـ صـرـيحـ فـيـ « تـأـمـيمـ » الـأـرـضـ لـضـرـورـةـ الدـوـلـةـ وـالـمـجـمـعـ ، وـفـيـهـ مـنـ الـبـادـىـءـ أـنـ أـصـحـابـ الـحـاجـاتـ تـقـضـيـ لـهـمـ حـوـائـجـهـمـ وـلـوـ كـانـ فـيـ ذـاكـ بـعـضـ الـضـرـرـ لـأـصـحـابـ الـثـرـوـاتـ الـكـبـيرـةـ ، وـاـنـهـ لـوـ لـمـ يـفـعـلـ ذـلـكـ لـهـلـكـ رـؤـوسـ الـإـمـوـالـ الـصـغـيرـةـ ، وـلـرـمـ الدـوـلـةـ أـنـ تـكـفـيـهـمـ حاجـتـهـمـ وـانـ الـمـصـلـحةـ الـتـىـ تـصـيـبـ هـوـلـاءـ وـهـمـ سـوـادـ الشـعـبـ ، تـتـحـقـقـ بـتـحـمـلـ ضـرـرـ بـسيـطـ يـلـحقـ أـصـحـابـ الـحـقـ فـيـ الـمـالـ « الـمـؤـمـنـ » وـهـوـ أـفـضـلـ مـنـ تـحـمـلـ ضـرـرـ أـكـبـرـ بـالـزـامـ خـزانـةـ الدـوـلـةـ اـعـالـةـ تـلـكـ الـعـائـلـاتـ !ـ .ـ وـهـذـاـ نـطـيـقـ الـقـاعـدـةـ « يـتـحـمـلـ الـضـرـرـ الـأـدـنـىـ لـدـفـعـ الـضـرـرـ الـأـعـلـىـ » .

٤ – ومن المقرر في الفقه الإسلامي أيضاً أن الاحتياط غير جائز وإن المحتكر الذي يمتنع عن بيع الناس ما احتكره ، يجبره القاضي على بيع ما زاد عن قوته وقوته عياله ، وكذلك إذا أبى أن يبيعه للناس إلا بسعر فاحش يشق عليهم ، يأمره القاضي ببيعه بسعر معتدل الرابع وفق تقدير الخبراء ، فإذا ألى في الحالين انتزع منه ماله ، وباعه عليه بسعر معتدل (٣) . فإذا اقتضت مصلحة المجتمع اليوم انتزاع ملكية الأرض من أصحابها جاز ذلك كما جاز في الاحتياط .

(١) الـإـمـوـالـ : ٢٩٩

(٢) رواه البخاري وذكره أبو عبيدة في الـإـمـوـالـ : ٢٩٩

(٣) انظر : الاختيار شرح المختار : ١٥/٣ والحسبة لابن تيمية وابن عابدين : ٥٥٥/٥

٥ - كان لسمرة بن جندب نخل في حائط « بستان » وجل من الانصار ، فكان يدخل عليه هو وأهله فيؤذيه ، فشكى ذلك الانصارى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يلقاه من سمرة ، فقال الرسول لسمرة : بعه ، فأبى ، قال : فاقلعه ، فأبى ، قال : هبه ولك منها في الجنة فأبى - وكان يظن أن الرسول يقول له ذلك على سبيل التصريح لا على سبيل القضاء والالزام - فقال له رسول الله : أنت مضار . وقال للأنصارى : اذهب فاقلع نخله (١) .

فهذا « انتزاع » للملك جبرا عن صاحبه . حين أدت ملكيته إلى ضرر جاره . فكيف إذا أدت إلى ضرر المجتمع ؟

٦ - وقد قاسم عمر لاته نصف أموالهم وهم من كبار الصحابة كأبى هريرة وعمرو بن العاص وابن عباس وسعد بن أبي وقاص . وهذا « انتزاع » للمال حين اقتضته المصلحة .

٧ - وسيأتي معنا في قوانين التكافل الاجتماعي : في قانون الاعلاف وقانون الطوارئ . وقانون الكفاية . انتزاع جزء من أموال الأغنياء لمصلحة المجتمع . وفي هذا ما يرشد إلى جواز « انتزاع » الملكية بطريق « التأمين » لمصلحة المجتمع أيضا .

وتقديم لنا أن الشريعة تحارب الظلم وتسعى للعدل . وإنها تراعي مصلحة المجتمع . فإذا كانت ملكية الأفراد تؤدى إلى ظلم الشعب أو فئة منه . كان من المصلحة انتزاع هذه الملكية أو تحديدها ، وكان الأخذ بذلك « استصلاحا » تفعله الدولة من قبيل « السياسة الشرعية » وهي حق الدولة في فعل كل ما فيه مصلحة الناس .

وخلاصة القول أن « التأمين » وقع في الإسلام « تشريعا » كما في « الوقف » ووقع في تاريخ الإسلام « عملا » كما في « الحمى » وأن نزع الملكية رغمما عن صاحبها وقع من الرسول « قضاء » كما في قصة سمرة ابن جندب فإذا كانت المصلحة العامة تحتم « التأمين » وفيه دفع الظلم والضرر عن الناس أو عن فئة كبيرة منهم . كان التأمين « واجبا » في تلك الحالات .

ولما كان مبدأ « التأمين » كنظرية اقتصادية محل نقاش بين علماء الاقتصاد وخاصة غير الاشتراكيين منهم . فنحن نرى أن لا تتجأ الدولة إلى تأمين صناعة أو مرفق من المرافق العامة إلا بعدأخذ رأي الخبراء الاقتصاديين والاجتماعيين عملا بقوله تعالى : « فاسأموا أهل الذكر (٢) »

إلا إننا نرى أن تأمين « الكهرباء » و « المياه » و « بعض الموارد الفدائية » مما يحتمه الحديث « الناس شركاء في ثلاث : الماء والكلأ

(١) رواه أبو داود وذكره القاضي أبو يعلي في الأحكام السلطانية : ٢٨٥

(٢) الأنبياء : ٧

والنار » و « الملح » والماء هو مصلحة المياه اليوم . والنار هي مؤسسة الكهرباء في عصرنا الحاضر . والكلا وملح أمثلة للمواد الضرورية التي لا يستغنى عنها انسان ما .

بقي ان يقال : ان نصوص الشريعة . قاضية باحترام الملكية الشخصية وانه لا يجوز اخذ المال الا برضى من صاحبه . والتأمين انتزاع للملكية بغير رضا صاحبها . وجوابنا على ذلك أن تلك النصوص ليست على اطلاقها ياجماع الفقهاء ، فما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم ثم عمر والخلفاء من بعده من « حمى » بعض الاراضي هو انتزاع للحق من أصحابه بغير رضاهما . وجواز اخذ الطعام عند الحاجة من ليس محتاجا اليه ، هو اخذ للمال من غير رضا صاحبه . واجبار الحاكم للمحتكر على بيع ما احتكره وبيعه عليه اذا ابى . هو انتزاع للمال من غير رضا صاحبه وبيع القاضى مال المدين سدادا لديون الفرمان – على رأى جمهور الفقهاء – هو انتزاع للمال من غير رضا صاحبه ، والأخذ الشريك ما باعه شريكه من عقار مشترك بينهما بحق الشفعة هو انتزاع للمال من غير رضا صاحبه ، والاستيلاك لمنفعة العامة كما تفعل « البلديات » اليوم وهو جائز في الشريعة انتزاع للمال من غير رضا صاحبه ، وأمثال هذا كثير في الفقه الاسلامي .

نعم اذا لجأت الدولة الى التأمين « لضرورة اجتماعية » وجب عليها أن تغوض على من انتزعت منهم ملكيتهم تعويضا عادلا ، اذا كانت ملكيتهم لذلك المال عن طريق مشرد ع ، وخاصة اذا كان ما أمنت به ستبيعه للناس او تأخذ على انتفاعهم منه نسبا مقدرا ، وذلك قياسا على الاحتياط ، وعملا بالقاعدة « الضرورة تقدر بقدرها »

تحديد الملكية

هل يجوز للدولة أن تحدد الملكية الزراعية بحد معين اذا حتمت مصلحة المجتمع هذا التحديد ؟ هذا ما سنبحثه الان .

لما فتحت العراق والشام والجزيرة على المسلمين في عهد عمر بن الخطاب ، اختلف الصحابة في الارضي الزراعية في تلك البلاد : اتقسمونها على الفاتحين ، ام يتذكونها بأيدي أصحابها ؟ واستقر الامر على الرأي الثاني ، فبقيت الارضي في أيدي الفلاحين ، ومسحت من جديد ، وقدرت عليها ضريبة الخراج ، وكان أساس التقدير أن تقدر غلتها المعتادة ، ثم يترك لل耕耘ين ما يحتاجون اليه من نفقة لهم ولعيالهم ولم تلزمهم نفقتهم للسنة كلها ، مع زيادة يدخلونها للنواب ، ثم تأخذ الدولة منهم ما بقى .

أخرج أبو يوسف وأبو عبيد القاسم بن سلام ، أن عمر بن الخطاب بعث حذيفة بن اليمان على ما وراء دجلة وبعث عثمان بن حنيف على مادونه ، فأتياه فسألهما : كيف وضعتما على الارض ؟ لعلكما كلفتما أهل عملكما « أى الفلاحين » ما لا يطيقون ؟ فقال حذيفة : لقد تركت فضلا ، وقال عثمان : لقد تركت الضعف ولو شئت لاخذته ، فقال عمر : أما والله لئن بقيت لارامل أهل العراق لادعنهم لا يفتقرن لامير بعدي (١))

وبذلك يكون عمر والصحابة قد اعتبروا أراضي العراق والشام والجزيرة « وكذلك أراضي مصر » رقبتها للدولة ، وفلاحوها أجراء عليهم ، يأخذون من غلتها ما يحتاجون اليه من نفقة للعام كله مع فضل في التقدير وما بقى فهو الدولة ، وقد قال بعض علماء القانون المشهورين في بلادنا ان عمر قد سبق بهذا العمل « ستوارت ميل » العالم الاجتماعي الانجليزي وغيره من الفاللين بعدم جواز تملك الارض من قبل الافراد بل الاحتفاظ برقبتها للدولة ، واستغلالها باسلوب الضرائب أو ابدال الايجار أو خراج المقاسمة المفروض على حاصلاتها ضمن حدود الرابع ، وهو مازاد عن غلة الارض على لجرة العامل عليها (٢) .

وسار المسلمون في فتح الاندلس على سنة تختلف عن سنة عمر ، وهي تقسيم الارضي الزراعية بين فلاحيها الذين كانوا محروميين من تملك الارض في عهد « الفزيغوت » قال « دوزي » المستشرق المعروف في كتابه « تاريخ الاندلس » ، « لقد أنقذ الاسلام الطبقات الدنيا من المسيحيين العبيد واقنان الارض من العبودية والظلم » وحررهم من

(١) الخراج لابي يوسف : ٣٧ والابوالابي عبيد : ٤٠

(٢) علم المالية للاستاذ فارس الخوري: ١٤٧-١٤٩ .

سلطة الاقطاعيين الاقوياء الذين كانوا يعتبرون الفلاحين لاعبيا لهم فحسب بل عبيدا للارض أيضا ، لقد كان الفتح العربي حسنة بالنسبة لاسبانيا ، فقد حقق نورة اجتماعية ذات أهمية بالغة ، وازال قسما كبيرا من الالم الذى كانت ترثه تحتها البلاد منذ قرون ، فان سلطة الطبقات ذات الامتيازات وسلطة الكنيسة والنبلاء زالت عن الطبقات الدنيا من المسيحيين وهم العبيد واقنان الارض ، وزوّدت الاراضي المصادرية بين عدد كبير من افراد هذه الطبقات المستغلة المظلومة ، وكان تحقيق الملكية الصغيرة مصدرا للسعادة وسببا لازدهار الزراعة في اسبانيا العربية . ثم يقول «لقد حكم المسلمون وفق الطريقة التالية : خفضت الضرائب تخفيضا عظيما بالنسبة لما كانت عليه أيام الحكام السابقين ، وصودرت الاراضي من أصحابها الاغنياء حيث كانت تشكل اقطاعات عظيمة جدا تزرع من قبل العبيد والاقنان ، وزوّدت بين هؤلاء الذين كانوا يعملون عليها وكان المالكون الجدد «العبيد» يعملون بحماس، وينتجون أفضل المحصول » .

ويقول ليفى بروفانسال : « ان الازدهار الزراعى الذى اصاب اسبانيا بعد الفتح الاسلامى يعود أيضا الى التقسيم الكبير لملكية الارض » (١)

نستنتج من ذلك أن الدولة الاسلامية في أوائل قيامها كانت سياستها بالنسبة الى تملك الارض المفتوحة تتخذ احد طريقين :
١ - اما نقل ملكيتها الى الدولة على ان يكون عمالها الزراعيون اجراء عليها .

٢ - واما تقسيمها الى ملكيات صغيرة بين عمالها حتى يصبحون جميعا مالكين لها ، وتزول معالم الملكيات الكبيرة وآثارها المفجعة .

ولو استمر الاسلام في سيره الطبيعي ولم ينحرف ولا المسوء عن هدفه الاشتراكي العظيم ، لظللت اراضي الشام ومصر والعراق كما كانت ملكا للدولة يشتعل الناس عليها بخراج الماقسة ، وبذلك تكون بلادنا أول بلاد في العالم طبقت مبدأ ملكية الدولة لرقبة الأرض ، هذا المبدأ الذي نادى به كثير من العلماء الاجتماعيين في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ، وطبقته روسيا في الرابع الاول من هذا القرن .

واستمر الامر الى عهد عبد الملك بن مروان لا يجري في اراضي هذه البلاد بيع ولا شراء ، ثم آذن لهم عبد الملك والوليد وسلميان في الشراء على أن يدفعوا ثمنها الى بيت المال ، وأراد عمر بن العزيز أن يرد الامر الى نصائه فينتزع الارضي من أيدي أصحابها الجدد ، ولكنه وجد من الصعوبة مال يجد معه حلية ، فلقد تقسمت الارضي في المواريث ومهور النساء والديون والمعاملات وغيرها ، فأقر ما كان قبل عهده، ونهى

(١) اسبانيا المسلمة في القرن العاشر ص ١٦١ من ترجمة الدكتور عبد الرحمن الكواكبي
(٢) انظر هذا البحث في المعنوي لأبي الإمام: ٥٤٨-٥٨٨

عن شراء الاراضي وبيعها بعد ذلك ، وكذلك حاول المنصور في العصر العباسي فلم يستطع ، وهكذا طفت الاهواء على استقامة هذا التشريع العظيم .

قال الاوزاعي : أجمع رأى عمر وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لما ظهر على الشام « وال العراق » على اقرار اهل القرى في قراهم على ما كان بأيديهم يعمرونها ويؤدون خراجها ، ويرون انه لا يصح لاحد من المسلمين شراء هذه الاراضي طوعا ولا كرها ، لما كان من انفاقهم على أنها لاتبع ولا تورث (١) .

من هنا نعلم حكم اراضي مصر والشام وال伊拉克 في المهد الاسلامية الاولى ، واذا أضفنا الى ذلك ، ما قدمناه من الادلة على جواز التأمين ، تأكد لنا جواز « تحديد الملكية الزراعية » خاصة بعد ان رأينا بأعيننا الاثار الاجتماعية السيئة للملكيات الزراعية الكبيرة : من اهمالها وعدم استفادة الدولة من انتاجها كما ينبغي بالنسبة الى مساحتها الواسعة ، ومن انحطاط المستوى المعاشي للفلاحين الذين يعمرونها بجهودهم ، ومن استبداد المالكين الكبار بشؤون معيشتهم واهتمامهم لصحتهم وازدرائهم بكرامتهم كل ذلك يجعل تحديد الملكية الزراعية بحيث يملك الفلاحون ما يزرعونه من الارض منذ مئات السنين عملاً اصلاحياً كبيراً ، وضرورة اجتماعية ملحة .

ومما يؤيد جواز التحديد اتفاق الفقهاء على مبدأ « سد الدائع » وقولهم بوجوب تحديد ربع المحتكرين عندما يتتأكد تحكمهم في فرض الاسعار كما يريدون مع اضرار ذلك بالشعب ، وتحديد ملك الانسان للمال كتحديد ربجه في المال ، فاذا جاز هذا جاز ذلك ، ويعيده ان ملك الانسان لقدر معين من الارض مباح ، فاذا رأى الامام انه لا يصح تملك اكثر من ذلك كان من الواجب اطاعته ، لأن ذلك حق من حقوقه في السياسة الشرعية ، وقد نص فقهاء المالكية على أن للامام أن يمنع أو يحد من زراعة العنب في قرية اعتاد أهلها أن يزرعوا العنب ليستخدموا منه عصيراً للخمر ، وذلك من قبيل الاستصلاح . وقد حد عمر من حرية كبار الصحابة في الانتقال من المدينة الى غيرها من الامصار ، مع ان الانتقال حق طبيعي للانسان ، فما الفرق بين « الحد » من حرية الانتقال و « الحد » من الربح و « الحد » من حرية الزراعة ، وبين « الحد » من التملك ؟

المهم عندنا أن « التحديد » اذا اقتضته مصلحة الامة كان جائزاً بل واجباً وله شواهد في الفقه الاسلامي ، وسباق تشبهه في تاريخ الحكم الاسلامي ، ومن اعتبر على ذلك يظاهر نصوص الشريعة القاضية بأن للانسان أن يملك ما يشاء من الارض ، فجوابنا عليه ما قدمناه في بحث التأمين ، من أن هذا الحق ليس مطلقاً ، بل هو مقيد بمصالحة الجماعة ، وليس في الاسلام « حق » لا يخضع لمصلحة الجماعة ، ومن انكر هذا فقد أساء الفهم للإسلام ، وصدق عنه من حيث لا يريد .

(١) انظر هذا البحث في المنهج، لابن دادمه/٥٨٤/٥٨٨

ولهذا كله نحن نرى أن تحديد الملكية الزراعية بقانون كقانون الاصلاح الزراعي الذي صدر في مصر أولاً ، ثم في اقليمنا «الشمالي» ثانياً أمر تجيزه مبادئ التشريع في الاسلام ، والواقع التاريخي للحكم الاسلامي ، بل أن واقعنا الحاضر ، ووجوب رفع الظلم ورد الكرامة الى الفلاحين في أراضي الملكيات الكبيرة ، يجعل هذا التحديد واجباً من أهم واجبات الدولة ، اتنا نقر المبدأ الذي قام عليه قانون الاصلاح الزراعي ونعتبره فاتحة خير في نهضتنا المتيدة ، بقطع النظر عن تفاصيله وبعض أحكامه .

وليسنا نقول هذا القول « تحديد الملكية الزراعية » الان في عام ١٩٥٩ فحسب ، بل قبله من قبل ، منذ عام ١٩٤٩ حين كنا في الجمعية التأسيسية « في سوريا » أثناء وضع الدستور ، لقد كان التصوّر عنينا وبين المالكين الكبار ، اذ كنا ننادي بوجوب النص في الدستور على مبدأ تحديد الملكية الزراعية ، على ان ينفذ هذا التحديد فور صدور الدستور لكل الملكيات الزراعية الموجودة ، وكانوا يعارضون في ذلك معارضة شديدة ، وأخيراً تغلبنا عليهم في اقرار الدستور الذي صدر عام ١٩٥٣ ليبدأ التحديد ، وتغلبوا علينا في جعل التحديد يسرى على الملكيات الزراعية التي ستنشأ في المستقبل ، دون أن يكون لذلك مفعول رجعي ، بحيث لا يمس الملكيات القائمة .. وهكذا كنا نحن الدين ننادي بتحديد الملكية الزراعية «رجعيين» وكان الاقطاعيون الكبار «تقدميين» .

ثم استمررنا بعد ذلك على المناداة بمبدأ تحديد الملكية الزراعية في محاضراتنا العامة في مدن لبنان – أثناء هجرتنا اليه بعد خروجنا من السجن في عهد الشيششكلي – ثم في مدن الاقليم الشمالي وقراءة الى أن صدر قانون الاصلاح الزراعي .

قوانين التكافل الاجتماعي

الناس في مجتمعهم الذي يعيشون فيه يحتاج بعضهم إلى بعض في كل شئون الحياة ، وهم في مجتمعهم يؤلفون قوة متماسكة لا تبدو في تفاصيلها واتصالها الا بقوة كل فرد من افرادها وسعادتها ، كالجيش لا تتم له قوته كاملة الا اذا كان كل فرد فيه قويًا في جسمه ومعنوياته ، وبمقدار ما تتوفر هذه القوة للأفراد يعتبر المجتمع قويًا ، وبمقدار ما تتوفر السعادة لكل فرد فيه يعتبر سعيداً .

وقد فطن العالم في عصره الحديث الى هذه الحقيقة ، وبدأ ينادي « بالتكافل الاجتماعي » بين افراد المجتمع ، وقصر مفهوم التكافل الاجتماعي على تحقيق المطالب المعاشرة للفئات المحرومة من الفداء والكساء والسكن وما أشبهها .

بيد ان الاسلام قد فطن الى هذه الحقيقة منذ أربعة عشر قرناً ، فبعد ان قرر لكل مواطن تلك الحقوق الخمسة التي لا تتم كرامات الانسان وسعادته بفقدان واحد منها ، نظر الى الذين تحول ظروف الحياة بينهم وبين تمعهم بها ، فأعتبر المجتمع هو المسؤول عن تحقيقها لهم ، ومن هنا انبثقت فكرة « التكافل الاجتماعي » في اشتراكيه الاسلام .

والاسلام حين ينادي في اشتراكيته بفكرة « التكافل الاجتماعي » لا يجعله قاصراً على المطالب الفدائية او السكنية او الكمالية وما اشبهها فحسب ، بل يجعله شاملًا للحقوق الخمسة التي تحدثنا عنها ، وبذلك جاءت فكرته عن « التكافل الاجتماعي » شاملة لكل نواحي الحياة المادية والمعنوية .

مبدأ التكافل الاجتماعي في الاسلام :

يتجلی اعلان الاسلام لمبدأ التكافل الاجتماعي في نصوص كثيرة من القرآن والسنة :

ونحن نجتزوء الان بنصين من كتاب الله تعالى ، وبثلاثة من حديث رسوله صلى الله عليه وسلم .

١ - فعن القرآن الكريم : « انما المؤمنون اخوة (١) » .

ان اعلان « الاخاء » بين افراد مجتمع ما ، يوجب التكافل بينهم لا في الطعام والشراب و حاجيات الجسم فحسب . بل في كل حاجة من حاجيات الحياة . اترى الاخ يحرص على طعام أخيه الجائع وكساء أخيه المريض . وسقاء أخيه المطشان فحسب ؟ أم هو يحرص على حياته وحريته وثقافته وكرامته الاجتماعية أيضاً ؟ الا تراه يحزن لحزنه ولو كان هذا الاخ طاغياً كاسياً لا اتزاه يضطرب لمستقبله وحاضره ولو كان هذا الاخ مستقرًا ثابياً ؟

ان تقرير « الاخاء » بين اثنين . هو تقرير للتكافل والتضامن

(١) الحجرات : ٤٠

بينهما في المشاعر والاحاسيس . وفي المطالب وال حاجيات . وفي المنازل والكرامات هذه هي حقيقة « التكافل الاجتماعي » في اشتراكية الاسلام ! ..

٢ - وجاء في القرآن الكريم ايضاً : « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاشم والمدعوان (١) » .

والتعاون هو التكافل والتضامن في تحقيق أمن ما . وهذه الآية توجب التكافل على البر والتقوى . فما هو البر ؟ وما هي التقوى في الاسلام ؟

اننا لا نريد ان نستنتج من نصوص القرآن مالا يفهمه ويصل الى حقيقة معناه الا اعلماء الفانصون على اسرار الشريعة ، المحظوظون بأصولها ومبادئها .

ولكننا نريد ان نعرف معنى البر والتقوى من نصوص القرآن الصريحة . فما معناهما في القرآن ؟

معنى البر في القرآن :

١ - جاء البر في القرآن بمعنى حسن المعاملة وطيب العشرة ومكارم الاخلاق . والبعد عن أعمال الشقاوة والطغيان :

وفيه ورد قوله تعالى « وبرا بوالدى ولم يجعلنى جبارا شقيا (٢) »

٢ - وجاء بمعنى الانفاق والبذل في سبيل الله وهو كل طريق للحق والخير والنفع :

وفيه ورد قوله تعالى : « لِنَنْفَقُوا الْبَرَ حَتَّىٰ تَنْفَقُوا مَا تَحْبُّونَ (٣) »

٣ - وجاء بمعنى العبادة من صلاة وزكاة .

وفيه ورد قوله تعالى بعد أمر بنى اسرائيل باقامة الصلاة وaitam الزكاة : « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَرِ وَتَنْسُوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ؟ (٤) » .

٤ - وجاء بمعنى مجموعة من الفضائل النفسية والاعتقادية والخلقية . وفيه ورد قوله تعالى : « لِيُسَبِّحُوا بِجُنُوبِهِمْ وَجُوهرِهِمْ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . وَلَكُنَّ الْبَرَّ مِنْ آمِنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ . وَأَتَنِي الْمَالُ عَلَىٰ حِبَّةِ ذُوِّ الْقَرْبَىِ وَالْيَتَامَىِ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ . وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَأَتَنِي الزَّكَاةَ . وَالْمَوْفُونَ بِعهْدِهِمْ إِذَا عاهَدُوا . وَالصَّابِرِينَ فِي الْإِسَاءَةِ وَالْبُرَاءَ وَحِينَ الْبَأْسِ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (٥) » .

معنى التقوى في القرآن :

اما تحديد معنى « التقوى » فقد جاء واضحا صريحا في عديد من آيات القرآن الكريم :

(١) المائدة : ٤

(٢) سورة مریم : ٤٢

(٣) سورة آل عمران : ٩٢

(٤) البقرة : ١٧٧

- ١ - فقد جاء بمعنى مجموعة من الفضائل الاعتقادية والنفسية والخلقية كما ذكرناه في الفقرة الرابعة من تحديد معنى البر ومثلاه قوله تعالى : « ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين . الذين يؤمنون باهليب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون (١) » .
- ٢ - وجاء بمعنى تعظيم أحكام الله وشرائعه : « ومن يعظم شعائر الله فافها من تقوى القلوب (٢) » .
- ٣ - وجاء بمعنى المفو والتسامح : « وان تعفوا أقرب للائقى (٣) » .
- ٤ - وجاء بمعنى العدل ومحاباة الظلم : « اعدلوا هو اقرب للتقوى (٤) » .
- ٥ - وجاء بمعنى ما يقابل الاثم والفيجور : « فالبعها فيجوزها وتقوها (٥) » .
- ٦ - وجاء بمعنى الصدق والحق : « والذى جاء بالصدق وصدق به أولئك هم المتقوون (٦) » .
- ٧ - وجاء بمعنى الوفاء بالعهد : « فأتموا اليهم عهدهم الى مذهبهم ان الله يحب المتقوين (٧) » .
- ٨ - وجاء بمعنى الجهاد بالمال والنفس : « أن يجاهدوا بأموالهم وأنفسهم والله عليم بالمتقوين (٨) » .
- ٩ - وجاء بمعنى عدم الطفيان والفساد في الأرض : « تلك الدار الآخرة يجعلها للذين لا يريدون علوها في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين (٩) » .
- ١٠ - وجاء بمعنى خشية الله وازابة القلب : « وأزلفت الجنة للمتقين غير بعيد هذا ما توعدون لكل أواب حفيظ من خشى الرحمن بالفيسب وجاء بقلب منيبي (١٠) » .
- ١١ - وجاء بمعنى القيام بشؤون المحروميين والمحاججين وانتائهم حقوقهم التي شرعاها الله في دينه : « ان المتقوين في جنات وعيون ، آخرين ما آتاهم ربهم ان لهم كانوا قبل ذلك محسنين . كانوا قليلاً من الليل ما يهجمون وبالاسحاق هم يستفرون ، وفي أموالهم حق للسائل والمحروم (١١) » .

(٢) الحج : ٢٣

(٤) المائدة : ٨

(٥) الشمس : ٨

(٧) التوبه : ٤

(٩) التصصص : ٨٣

(١١) الداريات : ١٩:١٥

(١) البقرة : ٣١

(٣) البقرة : ٢٣٧

(٤) المائدة : ٨

(٦) الزمر : ٣٣

(٨) العوبة : ٤٤

(١٠) سورة ق : ٣١

١٢ - وجاء بمعنى هجر الظالمين وعدم توليهم والرکون اليهم : «وان
الظالمين بعضهم أولياء بعض ، والله ولی المتقين(١)» .

٣ - وجاء في الحديث الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم : « ترى
المؤمنين في توادهم وترحّمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكي منه
عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى (٢) »

وهذا نص في تكافل المجتمع ومسؤولية أفراده عن آلام فرد واحد
منه لا ترى معه حاجة الى زيادة في الشرح والإيضاح .

٤ - وجاء في الحديث الصحيح عنه ايضاً : «المؤمن للمؤمن كالبنيان
يشد بعضه بعضاً (٣) »

ثم شبك رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصابعه تأكيداً لمعنى
« يشد بعضه بعضاً » .

وهذا ايضاً مما لا يحتاج الى شرح دلالته على مبدأ التكافل
الاجتماعي .

قال المناوى في شرح هذا الحديث : « وذلك لأن أقواهم لهم ركن ،
وضعيفهم مستند لذلك الركن القوى ، فإذا وآلاه قوى بما يباطنه » ثم
نقل عن الراغب قوله : انه لما صعب على كل أحد أن يحصل لنفسه أدنى
ما يحتاج اليه الا بمعاونة عدة له ، فلقة طعام لو عدنا تعب تحصيلها
من زرع وطحن وخبز وصناع آلاتها لصعب حصره ، فلذلك قيل ،
الإنسان مدنى بالطبع ، ولا يمكنه التفرد عن الجماعة بعيشة بل يفتقر
بعضهم لبعض في مصالح الدارين وعلى ذلك نبه بهذا الحديث (٤) »

٥ - ولعل ما جاء في الحديث من وضع قواعد التكافل الاجتماعي
قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب
لنفسه (٥) »

أتري الإنسان يحب لنفسه الخبز واللحوم والثوب والحناء فحسب
أم هو يحب لنفسه قبل ذلك كلّه ، الحياة والكرامة والحرية والعلم وكل
ما تتحقق به سعادة الحياة ؟

أنواع التكافل الاجتماعي في الإسلام

يتضح مما ذكرناه من الآيات ان الله أمر بالتعاون والتكافل على
جميع معانى البر والتقوى ، وما ذكرناه من الأحاديث أن الرسول صلى
الله عليه وسلم نص بكل صراحة على قيام التكافل الاجتماعي بمعناه

(١) الباجية : ١٩
مسلم واحمد .

(٢) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى (٤) قيسن القدير : ٢٥٢/٦

(٣) رواه البخارى ومسلم واحمد والترمذى وغيرهم .

الشامل، الواسع ، وبذلك تكون له في اشتراكيه الاسلام مظاهر متنوعة ، ونحن نذكر منها بایجاز أهمها وأ Zimmerman لسعادة المجتمع :

أولاً - التكافل الأدبي :

وذلك أن ينسّع كل واحد نحو الآخرين بنسّور الحب والعطف . وحسن المعاملة والتعاون في سراء الحياة وضرائهما ، وقد دل عليه قوله صلى الله عليه وسلم : « الحب للناس ما تحب لنفسك (١) » .

ثانياً - التكافل العلمي :

وقد قدمنا في حق العلم أن الرسول صلى الله عليه وسلم أوجب على العالم أن يعلم الجاهل ، وعلى الجاهل أن يتعلم من العالم . ويدخل في ذلك أن لا يضن العالم بعلمه على الناس ، وأن لا يكتس ما أدركه من أسرار الشريعة أو الكون ، لكي ينفرد بالرئاسة العلمية أو التميز العلمي ، وقد جاء في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : « من كتب علمًا ليجمه الله بلجام من نار يوم القيمة (٢) » .

ثالثاً - التكافل السياسي :

وقد قرر الاسلام أن كل مواطن له حقه السياسي ، وله حقه في المراقبة والتصح لأولياء الأمور لأنه مسؤولة عن مستقبل الأمة ، وما كان كذلك فالمجتمع كله متكافل في تأييد السياسة الرشيدة ، وانكار الفساد والانحراف فيها ويدخل ذلك تحت عموم قوله صلى الله عليه وسلم : « لكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته (٣) » .

ويؤكد قوله صلى الله عليه وسلم : « المسلمين تتكافل دمائهم ويسعى باسمائهم أنذاتهم وهم يد على من سواهم (٤) » .

ومن هنا أجمع الفقهاء على أنه إذا أجر مسلم ، رجلاً حربياً وأعطيه الأمان ، فقد أصبح هذا الأمان محترماً تلزم به الدولة مهما كان المجرم عالماً أو جاهلاً ، قوياً أم ضعيفاً رجلاً أم امرأة إلا إذا اقتضت مصلحة الدولة خلاف ذلك .

ويؤيد هذا أن أم هانيء قد أجرت رجلاً مشركاً في فتح مكة والراد بعض المسلمين أخيه وقتلته لأنها محارب ، فترافقوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال الرسول مخاطباً أم هانيء : « قد أجرنا من الجرائم يا أم هانيء » وكف المسلمين عنه .

(١) رواه الحاكم والطبراني وابن سعيد وغيرهم ، ويؤيد الحديث المتقدم « لا يؤذن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » .

(٢) رواه أبو داود والترمذى والحاكم وغيرهم بالفاظ متقاربة .

(٣) رواه البخارى ومسلم وغيرهما .

(٤) رواه أبو داود وغيره .

رابعاً - التكافل الدفاعي :

وذلك ان كل مسلم في الدولة عليه أن يتكافل مع بقية مواطنه بالدفاع عن سلامته البلاد ، وعليه التفiri إذا أغار عدو مغير على ناحية منها ب بحيث أصبحت الأرض في حالة استنفار ، وفي ذلك نزل قوله تعالى : « انفروا خفافاً وثقالاً (١) » ولا يعفيه من هذا الواجب مقام ولا منزلة إلا أن يكون به مرض أو عمى أو عرج أو عذر من الأعذار .

ويقرر الفقهاء أن الأعداء إذا أسروا واحداً من المقرب وجب على آخر رجل بالشرق أن يهب مع أخيه لاستنقاده وتخلصه من أيدي الأعداء .

والواقعة التاريخية التي أستغاثات فيها امرأة مسلمة أسرها الروم فقالت : « وا معنصماه ! » فهب المعتصم من بغداد بجيش قوى وحاضر المارك حتى خلصها من الأسر ، أن هذه الواقعة التاريخية والمثالها مشهورة في التاريخ الإسلامي ، فما بعد واقعنا في الجزائر وعمان وفلسطين وغيرها عن التكافل الدفاعي في الإسلام وعن واقعنا بالأمس .

خامساً - التكافل الجنائي :

وذلك انه إذا جنى جان على انسان ما ولم يعرف قاتله، الزر الشارع أن ينظر إلى المكان الذي وجد فيه القتيل فيختار أولياء الدم خمسين رحلاً من ذلك المكان يقسمون أنهم لا يعرفون القاتل ولا يرونونه عندهم ، فإذا أقسماوا حكم الشارع بدية القتيل تعطى لأولئاته ، فإن عجز المحكوم عليهم بالدية عن دفعها دفعها بيت المال . وكذلك الحكم في كل من وجبت عليه دية قتيل وعجز هو وعائلته عن دفع الديمة ، لرمت الديمة بيت المال .

وفي نظام القسامنة الذي ذكرناه آنفاً ، الزام بيت المال بالدية عند العجز معنى واضح من معانى التكافل في تحمل آثار الجرائم ، لأن بيت المال هو خزانة الشعب ففى الرامه بدفع الديمة تحتميل لكل فرد في الأمة آثار تلك الجنائية ..

ومن هنا جاء المبدأ الرائع في أحكام الجنائيات : « لا يطل دم في الإسلام » ومعناه لاتقع حريمة قتل في المجتمع الإسلامي دون أن يقتضي من قاعدها ، فإذا لم يعرف القاتل أستحق أهل القتيل دية قتيلهم أما من بيت المال وأما من أهل القسامنة .

سادساً - التكافل الأخلاقي :

يعتبر الإسلام المجتمع مسؤولاً عن صيانة الأخلاق العامة لأن بها حفظة من الفوضى والفساد والانحلال ، وبذلك وحب أن يذكر المجتمع على مرتكبي المنكرات الخلقة وغيرها ، ولا يعتبر الإسلام هداناً دخال منه في الحريات الشخصية لأن الفساد والمنكر يأتي على بناء الأمة من القواعد، ولم يفهم أحد في الشرق والغرب حتى الآن أن من معنى الحرية أن تسمع لكل انسان في أن يهدم بيتك الذي تسكنه !

(١) الروبة : ٤١

وقد ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلاً بيبيا التكافل الاخلاقي في الأمة ، ذلك التكافل الذي يأخذ على أيدي الماишين والمخربين يقوله : « مثل القائم على حدود الله والوافع فيها تقتل قوم أسمائهم على سمعينة فعسار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفالها فكان الذين في أسفالها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نفسينا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا فإن ترکوهم وما أرادوا هلتوا حميمها ، وإن أخدوا على أيديهم (مندوهم من شرق السفينة) نجعوا ونجعوا جديماً (١) » .

إن هذا التكافل الأخلاقي جاء الشارع صلى الله عليه وسلم يقول : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع ليعقبه بلسانه ، وإن لم يستطع فيقباه ، وذلك أضعف الإيمان (٢) » .

سبابعاً - التكافل الاقتصادي :

يولي الإسلام عناته الكبرى باقتصاد الأمة ، فيعمل على حفظ ثروات الأفراد من الضياع والتبذير ، وينبع سوء استعمال الاقتصاد الوطني بالاحتكار والتلاعب بالأسعار والفسر في المعاملات وغير ذلك .

ولهذا اوجب على الدولة أن تحول دون الاحتكار والتلاعب والفسر وأن تضرب على أيدي المحتكرين بيد من حديد ، بل وإن تصادر بضائعهم المحتكرة وتوزعها على الشعب بأسعار معنوية وربح معقول .

وأوجب على الدولة أيضاً منع المجانين والمتوهين والسفهاء المبترفين من التصرف في أموالهم حتى يعملاً أو يشوبوا إلى الرشد ، وفي ذلك جاء ما قدمناه من قوله تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جمل الله لكم قياماً » وقد قدمنا ماتدل عليه هذه الآية من معان تتعلق بأحكام الحجر .

ثامناً - التكافل العبادي :

هناك في الإسلام شعائر وطاعات يجب أن يقوم بها المجتمع ويحافظ عليها بمجموعه ، وتسمى بفرض الكفاية في المبادات ، كصلاة الجنائز ، فإن الميت إذا مات وجب على المجتمع تكريمه والصلة عليه ودنه ، فإن لم يقم بذلك أحد أثم المجتمع كله .

ومثل ذلك الأذان لاداء الصلاة ، وإقامة صلاة الجمعة في الأوقات الخمسة واقامة الجمعة وغير ذلك ، والمجتمع متكافل في اقامة ذلك كله كعمل من أعمال الحياة الروحية والاجتماعية التي يسعد بها المجتمع .

تاسعاً - التكافل الحضاري :

كل ما يفيد الجماعة من عمل دنيوي أو ديني ، سياسي أو اقتصادي ،

(١) رواه البخاري والترمذى .

(٢) مسلم والترمذى والنسانى وغيرهم .

زراعي أو تجاري ، علمي أو أدبي ، هو من البر الذي يحبه الله لعياده ،
ويرغب لهم أن يتعاونوا عليه .

قال صلى الله عليه وسلم : « الخلق كلهم عيال الله وأح恨هم اليه
الفعهم لعياله (١) » .

فالعمل النافع للمجتمع الانساني كله محبوب عند الله ، وهو من
البر الذي أمرنا أن نتعاون ونتضامن في تحقيقه « وتعاونوا على البر
والتفوى ولا تعاونوا على الاتم والمدعوان (٢) » .

عاشرًا - التكافل المعاشى :

ونعني به مخصوص اليوم باسم « التكافل الاجتماعي » من الزام
المجتمع برعاية أحوال الفقراء والمعذفين ولمرضى وذوى الحاجات ،
وستذكر ما جاء في اشتراكية الاسلام من الحكماء وقوانينه عقب الانتهاء
من هذا البحث مباشرة .

وقد فضلنا تسمية هذا النوع من التكافل بالتكافل المعاشى أو
الحاجى لأنه يتعلق بكفالة المجتمع لمعيشة هؤلاء معيشة كريمة تليق
بكراة الإنسان .

وتخصيصه باسم « التكافل الاجتماعي » خطأ ناشئ من أخذنا هذه
التسمية عن الغربيين ، فان الغربيين لا يلزمون أنفسهم الان بتكافل
المجتمع مع الأفراد الا في شئون المادية فحسب من طعام ولباس
وسكن أما ما عدا ذلك من نواحي التكافل الاجتماعي فلا يعرفونه ولا
يؤمنون به في هذه الحضارة .

وكيف يؤمنون بالتكافل الادبي ، أو الدفاعى ، أو الاخلاقي ، أو
الحنائى ، أو غير ذلك مما ذكرناه ، وحضارتهم قائمة على الحرية
الاخلاقية والانانية الفردية ، والنظرية المادية ، والعزلة الروحية ، والفقر
الروحي ، مما تحدثنا عنه في كتابنا « من روائع حضارتنا » .

ان اشتراكية الاسلام تعتبر تكافل المجتمع كله في رد الحرية الى
أسير مفأوب على أمره ، أو رد العقل والاتزان الى ماجن خليع مفأوب على
ارادته ، هو من حقيقة التكافل الاجتماعي كما يكون تكافل المجتمع في
اطعام جائع ، واسعاف مكروب .

ولهذا كان « التكافل الاجتماعي » في اشتراكية الاسلام مما
تميز به هذه الاشتراكية الانسانية الاخلاقية عن كل اشتراكية معروفة
اليوم ولو طبقت في مجتمعنا لكان مجتمعنا مثاليا لا يدانيه في رقيه مجتمع آخر

(١) رواه البزار .

(٢) المائدة : ٢

قوانين التكافل المعاishi

تنقسم القوانين التي جاءت في اشتراكية الاسلام لتحقيق المعيشة الكريمة للفئات المحرومة والضعيفة الى قسمين رئيسيين .

أ - القوانين التي نصت على الفئات التي تستحق التكافل وعلى أحكامها .

ب - القوانين التي عينت الموارد المالية التي تعين على تحقيق التكافل لتلك الفئات وسننكلم عن كل منها كلاما موجزا من غير اسهاب .

أ - الفئات التي تستحق التكافل

هي فئات يتميز أكثرها بالعجز والفاقة : وقد وضعت لها القوانين^(*) التي تعين أحكامها وهي :

١ - قانون الفقراء والمساكين .

٢ - قانون المرضى .

٣ - قانون العميان .

٤ - قانون المعددين .

٥ - قانون الشيوخ .

٦ - قانون المشردين .

٧ - قانون المقطماء .

٨ - قانون اليتامى .

٩ - قانون الاسرى .

وهنالك فئات قد لا تتصف بالفقر ولا بالعجز ولكنها تحتاج الى المساعدات المالية وغيرها ، ونذكر من قوانينها :

(*) قد مثينا في الطبعة الاولى على تسمية هذه القوانين بقوانين التكافل الاجتماعي تمشيا مع الاصلاح الشائع . وقد تبين مسادكتناه في هذه الطبعة عن حقيقة التكافل الاجتماعي في اشتراكية الاسلام انه اوسع دائرة وشمولا من معناه المصطلح عليه محمد التربية .

١٠ - قانون المساعدة :

وهو يشمل :

١ - المدين اذا لزمه الديون بسبب التجارة ، او بسبب بعض الاعمال الاجتماعية ، كما اذا تحمل زعيم في منطقه ما ، دبات القنال من المتخصصين لصيانة الدمام واحلال الوئام محل النزاع ، او تحمل الاموال لعمل المبرات والغيرات الاجتماعية ، فان ديونه تسدد من بيت المال وهو داخل في قوله تعالى « والفارمين » .

٢ - القاتل اذا قتل خطأ ، فان دية القتيل لا تتحملاها وحده ، بل تحملها عائلته وهم عصبة من أقربائه او اهل ديواته او اهل نقابته ، على تفصيل يعرف في موضعه من كتب الفقه .

٣ - المنقطع في بلد غير بلده ، ويسمى « ابن السبيل » فيغان حتى يصل الى بلده ولو كان فيها غنيا .

١١ - قانون الضيافة :

وحكم الضيافة في الاسلام انها واجبة - عند بعض العلماء - أو سنة عند أكثرهم ، لليلة واحدة باكرام زائد ، ثم ثلاثة أيام بالحالة المتادة ، وما زاد على ذلك فهي متوقفة على اراده من ينزل عليه الضيف ، وأصل ذلك قوله عليه السلام : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يوم وليلة ، والضيافة ثلاثة أيام وما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له أن يشوي عنده (يقيم) حتى يخرجه (١) » قال مالك في قوله عليه السلام : « جائزته يوم وليلة » يتحفه ويكرمه ويخصه يوما وليلة ، وثلاثة أيام ضيافة .

وقال ابن حزم : الضيافة فرض على البدوى والحضرى يوم وليلة ، مبرة واتحاف ثم ثلاثة أيام ضيافة (٢) .

وقد كانت الضيافة في العصور الماضية ضرورة من الضروريات الاجتماعية وخاصة في القرى والصحارى تأمينا لهذا الحق الاجتماعي وهو الاكل والبيت للمسافرين ، وقد كانت تفرض في معاهدات الصلح ولهذا دلالته الكبيرة .

ولا تزال كذلك في عصرنا الحاضر في بعض الحالات كالقرى النائية او الصغيرة التي ليس فيها فنادق او مطاعم ينام فيها المسافرون ويأكلون

١٢ - قانون المشاركة :

وذلك حين يحين وقت المواسم الزراعية وخاصة الشمار والفواكه ،

(١) رواه البخارى ومسلم وغيرهما

(٢) انجل : ١٧٤/٩

فان من حق الارهانين الذين لا يجذرون ما يسترون به الدمار ابان ينفعنا
لخلافه ثمنها ان يأكلوا منها من غير نمن . واصطل ذلك «ما خود من شئه»
تعالى : «كلاوا من ثمره اذا امعر واياها حته يوم حصاده» وقد اعل الاسطبي
عن بعض الصحابة والتابعين الدول بذلك . ورواه ابو سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال مجاهد : اذ حمسدت فحضر المساين
فاطرخ لهم من السنبل اذا بجذت فالق لهم من الشعير بفتحه واذ درسته
وذرتنه فاطرخ لهم منه(١) وكان الصحابة في عهد الرسول صاحي الله
عليه وسلم يانى كل واحد من أصحاب النخليل بتقو (المدق قال شعوره من
العنبر) عند جذاذه ثم يعلقه على باب المسجد يأكل منه من يشاء(٢) .

و كذلك حين تقسم التركة بين الوارثين ويحضرها من لا يرث و
كان غير قريب اذا كان فقيرا . فيجب على الوارثين ان يعطوا هو الا منها
شيئا ، عملا بقوله تعالى : « اذا حضر القسمة اولو القربي واليتامى
والمساكين فارزقهم منه وقولوا لهم قولامعروفا» قال الفرطبي : بين الله
تعالى - في هذه الآية - ان من لم يستحق ارثنا وحضر القسمة ، و كان من
الاقرب او اليتامى والفقراء الذين لا يرثون ان يكرموا ولا يحرمو وان كان
المال كثيرا ، والاعتدار اليهم ان كان عقارا او قليلا لا يقبل الارضخ
(المطاء) وان كان عطاء من القليل فيه اجر عظيم ، وقد تقل عدد من
الصحابة والتابعين والفقهاء القول بهذا ، قال ابن عباس : امر الله
 المؤمنين عند قسمة مواريثهم ان يصلوا ارحامهم ويتناهم ومساكينهم
من الوصية ، فان لم تكن وصية وصل لهم من الميراث ثم ذكر الخلف
في ان ذلك واجب او مندوب(٣) .

١٤ - قانون المعاونون :

يقول الله تعالى : « فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون ،
الذين هم يراغون وينعنون الماعون(٤) » الماعون كل ما ينتفع به من شئون
البيت وغيره ويستغره الناس فيما بيتهما كالقسas والقدر والدلو
وأمثالها(٥) قال ابن كثير في تفسير هذه الآية : اى لا أحسنوا عباد ذر بهم
ولا أحسنوا الى خلقه حتى ولا بعارة ما ينتفع ويستعان به مع بقاء عينه
ورجوعه اليهم وعن مجاهد قال : على الماعون الزكاة وكذا روى على
وابن عمر وبه يقول كثير من التابعين ، وبعد ان ذكر ما جاء من اقوال
كثيرة في تفسير الماعون قال : وقال عكرمة رأس الماعون زكاة المال
وأذاته المنخل والدلو والابرة وهذا الذي قاله عكرمة حسن فانه يشمل
الاقوال كلها وترجع كلها الى شيء واحد وهو اى - منع الماعون - ترك
المعونة بمال ومنفعة(٦) .

(١) انظر تفسير الفرطبي : ٩٩/٧ (٢) معلم السنن : ٧٥/٢ .

(٣) انظر تفسير القرطبي : ٤٨/٥ ، ٤٦٩ ، والآية في سورة النساء : ٨ .

(٤) سورة الماعون : ٧/٥ (٥) تفسير ابن كثير : ٥٥٥/٤ .

(٦) المرجع السابع : ٥٥٦/٤ .

وقال الخطابي : يقال في تفسير الماعون أنه الشيء الذي لا يجوز منعه من الارفاف (المنافع) التي للناس فيها متعة . ثم ذكر حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم « وما من صاحب أبل ولا غنم لا يؤدي حقها الخ » فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : فما حق الأبل ؟ قال : تعطى الكريمة ، وتمنح الفزيرة ، وتقرف الظهر ، وتطرق الفحل ، وتسقى الابن(١) .

وروى أبو عبد القاسم بن سلام عن سعيد بن المسيب والحسن وقتادة وغيرهم من فقهاء التابعين أن زكاة الحلى اعارة(٢) .

١٤ - قانون الاعفاف :

يقول تعالى : « وانكحوا اليامى منكم والصالحين من عبادكم وأماتكم(٣) وقد قرر الفقهاء أن الزواج واجب على من كان في حاجة إليه ويختلف على نفسه الواقع في الحرام ، ثم أن كان فقيراً لا يجد نفقات الزواج وجب على قريبه الموسر تزويجه كما توجب عليه نفقة طعامه ولباسه وسكناه - وهذا هو رأى جمهور العلماء - حتى لو كان له رقيق وجب عليه تزويجه رجالاً كانوا أم نساء ، إذا طلبو ذلك لاحتاجتهم إلى الزواج ، أما الأب فعلى الابن تزويجه إذا احتاج إلى ذلك ، وعلى الابن نفقة زوجته أيضاً ، وأما الابن فعلى الأب تزويجه في رأى جمهور الفقهاء وسيأتي معنا في فصل الواقع التاريخي بيان ما كان يوقف خاصة لتزويج الفتى والفتيات الفقراء .

وهناك قوانين للتكافل الاجتماعي في الحالات النادرة والطارئة ، ولنتكلم عنها بكلمة موجزة .

١٥ - قانون الاسعاف :

إذا جاء انسان أو عطش أو مرض بحيث أشرف على ال�لاك وجب على من يعلم بحاله أن يبادر إلى القاذه ، فان كان عنده فضل من طعام أو شراب أو دواء أو مال يشتري به ما يدفع ال�لاك عن ذلك الإنسان وجب أن يدفعه إليه ، فان امتنع كان لذلك المضرر أن يأخذه منه عنوة ويفاتله عليه . فان قتل كان على المانع القصاص ، وأن قتل المانع لم يكن على قاتله المضرر شيء .. وعلى هذا اتفاق العلماء ، قال ابن حزم : « من عطش فخاف الموت فرض عليه أن يأخذ الماء حيث وجده وأن يقاتل عليه ، ولا يحل لمسلم أضرر أن يأكل ميتة أو لحم خنزير وهو يجد طعاماً فيه فضل عن صاحبه ، لأن فرضاً على صاحب الطعام اطعم الجائع . فإذا كان كذلك كذلك فليس بمضرر إلى الميتة ولا إلى لحم الخنزير ، ولو كان

(١) مهالم السنن شرح أبي داود ٧٥/٢ ، والذريعة الكثيرة للدين ، والمنبيحة الشاة المبوب أو الناقة ذات الدرقار لدرها فإذا حلبت بدت إلى ربها ، وافقار الظهر اعارة الركوب حتى يبلغ الراكب حاجته ، وأطراف التحمل اعارة للضراب لا يمنعه إذا طلبها ولا يأخذ عليه عيسى

(٢) الاموال : ٤٣٣

(٣) التور : ٣٢

يقاتل عن ذلك ، فان قتل (الجائع) فعل قاتله القود (القصاص) وان قتل المانع فاللعنۃ الله ، لانه منع حقا وهى طائفة باغية . قال تعالى : « فان بعث احدا هما على الاخری فقاتلوا التي تغى حتى تفیء الى أمر الله (١) » « ومانع الحق باغ على اخيه الذى له الحق (٢) » .

وهذا إنما يتصور في مكان كالصحراء أو حيث لا يوجد طعاماً، أو حيث لا يقوم بيت المال بواجبه في التكافل الاجتماعي، أو يتخلّى المجتمع عن القيام بهذا الواجب .. وهذا حق لا مراء فيه .

وَمَا يُؤْيِدُهُ - عَدَا النَّصْوصَ وَالقواعدَ الْعَامَةَ فِي الشَّرِيعَةِ - مَا حَدَثَ فِي عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَذْوَرَ جَمَاعَةً عَلَى مَاءِ وَكَانُوا فِي حَالَةٍ مِنَ الْمَطْشَ آشْفَرُوا فِيهَا عَلَى الْهَلَاكَ هُمْ وَدَوَابُهُمْ ، فَأَبَى أَصْحَابُ الْمَاءِ أَنْ يَسْمَحُوا لَهُمْ بِالشَّرْبِ مِنْهُ « فَلَمَّا وَفَدُوا عَلَى عُمَرَ أَخْبَرُوهُ بِالْأَمْرِ . فَقَالَ لَهُمْ : « هَلَا وَضَعْتُمْ فِيهِمُ السَّلَاحَ ؟ » (۳)

« ومن اشتد جوعه حتى عجز عن طلب القوت ففرض على كل من علم به أن يطعمه أو يدل عليه من يطعمه، فإن امتنعوا من ذلك حتى ماتوا في الآخرة قال عليه الصلاة والسلام « ما آمن بي من بات شبعان وجاره إلى جانبه طاو » (جائع) وقال : « أى رجل مات ضياعاً بين أغنياء فقد برأته منهم ذمة الله ورسوله » وكذا إذا رأى لقيطاً أشرف على الهملاك أو أعمى كاد أن يتربى في نهر ، وصار هذا كانجا الفريق (٤) .

١٦ - قانون الطوارئ :

اذا أصبح العدو يهدد سلامة البلاد ، ولم يكن في خزينة الدولة ما يكفي للاتفاق على الجيش وتجهيز المقاتلين وشراء السلاح ، وجب أن تأخذ الدولة من أموال الناس بقدر ما يندفع به الخطير ، وتأمين الامة على أرواحها وأموالها واستقلالها ، لأن الجهاد - في تلك الحالة - واجب بالمال والنفس على كل مستطيع ، وحق الانسان في استبقاء ماله بيده ، دون حق المجتمع في الحفاظ على حرريته واستقلاله ، وفي دفع المواطن قسما من ماله للجهاد استبقاء ماله كله من أن يأخذنه الأعداء اذا تغلبوا ، ومن قواعد الشريعة « يجب دفعضرر الاعلى بتحمل الادنى » .

وهذا حكم متفق عليه ، قال الغزالى :

« اذا خلت الايدي (أيدي الجنود) من الاموال ، ولم يكن من مال المصالح (أى خزينة الدولة) ما يفي بخرابات العسكر (أى نفقات الجيش) وخيف من ذلك دخول العدو بلاد الاسلام أو ثوران الفتنة من قبل اهل الشر (أى حدوث الفتن الداخلية) جاز للامام أن يوظف على الاغنياء (أى يغرض) مقدار كفاية الجند ، لأننا نعلم انه اذا تعارض شران او ضرaran.

(٢) المحتوى :

٩) الحجرات :

(٤) الاختيار شرح المختار : ١٩٢٩/٣

^{٩٧} (٣) الخراج الابي يوسف بن :

قصد الشرع دفع أشد الضررين وأعظم انتررين، وما يؤديه كل واحد منهم (الاغنياء) قليل بالإضافة إلى ما يخاطر به من نفسه وماليه لو خلت خطة الاسلام (أى البلد) من ذى شوكته (أى الجيش) يحفظ نظام المور ويقطع مادة الشرور، وما يشهد لهذا أن لولى اطفال عمارة القوات (قناوات الارض الخاصة بالطفل) واجراجرة الطبيب وثمن الادوية (أى المائدة للطفل) وكل ذلك تنحیز خسران لتسوقي ما هو أكثر منه (١) » .

وقال الشاطبي :

« أنا إذا قررنا إماماً مطاعاماً مقتبراً إلى تكثير الجنود لسد حاجة الشنور وحماية الملك المتسع الإقطار ، وبخلاف بيت المال وارتفاعت حاجة الجند (أى نفقات الجيش) إلى ما لا يكفيهم ، فللامام اذا كان عمدلاً أن يوظف على الاغنياء ما يراه كافياً لهم (الجيش) في الحال ، إلى أن يظهر (يوجد) مال بيت المال ثم إليه النظر في توظيف ذلك على الفلاح والثمار وغير ذلك ، وإنما لم ينقل مثل هذا عن الأولين (في العصور الإسلامية الأولى) لاتساع بيت المال في زمانهم بخلاف زماننا فإن القضية فيه أخرى ووجه المصلحة هنا ظاهر . فإنه لو لم يفعل الإمام ذلك بطلت شوكة الإمام وصارت ديارنا عرضة لاستيلاء الكفار . وإنما نظام ذلك كله شوكة الإمام فالذين يحذرون من الدواهي لو تقطعت عنهم الشوكة (أى لو يضعف الجيش عن الدفاع) يستحقون بالإضافة إليها أموالهم كلها فضلاً عن اليسيير منها فإذا عورض هنذاضرر العظيم بالضرر اللاحق بهم بأخذ البعض من أموالهم فلاتتماري في ترجيح الثاني عن الأول ، وهو مما يعلم من مقصود الشرع قبل النظر من الشواهد الغـ . (٢) »

وقال القرطبي :

وأتفق العلماء انه اذا نزلت بال المسلمين حاجة بعد اداء الزكاة فانه يجب صرف المال اليها . قال مالك رحمة الله : يجب على الناس فداء اسراهم وان استغرق ذلك اموالهم وهذا اجماعاً أضاماً (٣) .

وقد وقع في التاريخ الإسلامي تنفيذ هذا القانون أكثر من مرة ، ففي غزو التتار لبلاد الشام ، تأهب الظاهر بيبرس لقتالهم ، لكنه كان محتاجاً إلى الأموال لتجهيز الجيش والإنفاق على المقاتلين ، ولم يكن في بيت المال ما يقوم بذلك ، فاستفتقى علماء الشام في جوازأخذ شيء من أموال الشعب لتسديد نفقات الجيش فأفتوه جميعاً بذلك ، وكان الإمام النووي غائباً فأرسلت إليه الفتوى ليوقعنها فوافقت ، علم فتوى العلماء

(٢) الاعتراض :

(١) المستصنف : ٣٠٣/١ ، ٣٠٤

(٣) جامع أحكام القرآن / ٢٢٣

بشرط أن يرد السلطان ببروس كل ما عند جناريه واعوانه من حقه وأموال إلى بيت المال^(١) .

وكذلك أراد ملك مصر (قطر) التجهيز لفتح التتار استجابة لطلب الملك الناصر صلاح الدين الأيوبي صاحب حلب والنيل يومئذ « فجمع القضاة والفقهاء والاعيان لمشاورتهم فيما يعتمد عليه في أمر انتشار رأي يؤخذ من الناس ما يستعن به على جهادهم ، فحضروا وحضر المسئل عز الدين بن عبد السلام والقاضي بدر السندياوي قاضي قضاة الديار المصرية وغيرهما من العلماء ، وتناقشوا في الامر فكان الاعتماد على ما يقوله ابن عبدالسلام ، وخلاصة ما قاله : انه اذا طرق العدو بلاد الإسلام وجب على العالم (أى جميع أبناء الشعب) قتالهم ، وجاز لكم (الخطاب للملك قطر) أن تأخذوا من الرعية ما تستعينون به على جهادكم بشرط أن لا يبقى في بيت المال شيء ، وتبيعوا مالكم من الحوافض^(٢) المذهبة والآلات النفيسة ، ويقتصر كل الجند على من كوبه وسلامه ويتساووا هم العامة^(٣) » .

وفي أيام أمير المسلمين يوسف بن تاشفين (في الاندلس) احتاج إلى مال لتجهيز الجيوش والوقوف في وجه الاعداء ، ولم يكن عنده في بيت المال ما يسد تلك النفقات فجمع العلماء والقضاة ، منهم القاضي أبو الوليد الباقي ، وسألهم في ذلك فأفتوه بالإجماع بأن له أن يأخذ من المسلمين ما يفي بتلك الحاجات ، فأرسل إلى المدن بهذه الفتوى ليطلب من المسلمين أموالا لاعانته على ما هو فيه من الجهاد . ووصل الكتاب إلى أهل (المريية) وكان قاضيها يومئذ أبا عبد الله بن القراء ، وهو من الدين والورع على ما ينبغي فكتب إلى أمير المسلمين ابن تاشفين يقول :

«ما ذكره أمير المسلمين في كتابه من أن أبا الوليد الباقي وجميع القضاة والفقهاء بالعدوة والأندلس أفتوا بأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اقتضاهما ، وكان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وضجيعه في قبره ، ولا يشك في عدله فليس أمير المؤمنين (أى يوسف بن تاشفين) بصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا بضجيعه في قبره ، ولا من لا شئ في عدله ، فان كان القضاة والقضاة أنزلاوك بمنزلته في العدل . قال الله سائلهم عن تقلدهم فيك ، وما اقتضاهما عمر حتى دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلف أن ليس عنده درهم واحد في بيت المال لل المسلمين ينفقه عليهم . فلتدخل المسجد الجامع هناك بحضور أهل

(١) من أخلاق العلماء : ١٧٩

(٢) سمع حياصه وهي كتبه نوشى بالذهب يخلعه السلطان على امسراائه وأعوانه فى متاسبات خاصة (انظر اصبع الاعشى : ٥٥/٤)

(٣) التلجم الراهنة : ٧٢/٧

«العلم وتحلف أن ليس هندياً درهم واحد . ولا في بيت مال المسلمين .
ووحيثه تستوجب ذلك (١) » .

وكذلك الحكم في الكوارث العامة كالفيضانات والزلزال والمجاعة وأمثالها ، فإن من واجب الدولة أن تسعف المنكوبين « لا بالخيام والدقيق فحسب » بل بتمكينهم من الحياة الكريمة التي يعيشها سائر الناس ، ولما كانت خزينة الدولة تعجز في الغالب عن القيام بهذا الواجب الاجتماعي نحو المنكوبين ، فإنها تستطيع أن تفرض ضرائب خاصة لهذه النكبات تستوفيها من الأغنياء كل على حسب ثروته ، وهذا واجب التعاون على البر والتقوى الذي أمر به القرآن ، وهو من مستلزمات الاخوة والتماسك الذي يفرضه الإسلام شعاراً للمجتمع ، وتوبيخه قواعد الله بعه ونصلحها التشرعة التي سنذكر بعضها فيما يلي :

صح في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه مدح الاشعريين « ان الاشعريين اذا أرملوا في الغزو وفني زادهم ، أو قل طعام عيالهم بالمدينه جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اداء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم (٢) » والاشعريون قبيلة من العرب نسب اليهم أبو موسى الاشعري .

العرب ينتسب اليهم أبو مونى أحد أمراء
وفي الحديث الصحيح : « من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ،
ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس » (٣) .
وقد حدث فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم أن كان أبو عبيدة
عامر بن الجراح يجاهد مع ثلاثةمائة من أصحاب الرسول صلى الله عليه
وسلم ففني زادهم فأمرهم أن يجمعوا أزواجهم فى مزودين وجعل يقتتهم
اباها على السواء (٤) .

ولما كان عام المعاة في عهد عمر أرسل إلى ولاة الامصار ليمدواه بالطعام والاموال ، فأرسل له كل وآل ما استطاع ارساله ، وكان يوزع الطعام على الناس بالتساوي ، ومما أثر عنه في تلك المحنـة قوله : لو امتدت المعاة لوزعت كل جائع على بيت من بيوت المسلمين فان الناس لا يهلكون على أنصاف بطونهم ، ولكن الله كشف المحنـة وعاد الرخاء بعد ذلك الى البلاد .

هذا وأمثاله هو السند التشريعى لقانون الطوارئ وأحكامه .

ومن قوانن التكافل الاجتماعي، القانون التالي:

١٧ - قانون التعيين العائلي :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه فيء قسمه من يومه ،
فأعطي الأهل حظين ، وأعطي العزب حظا واحدا (٥) . فهذا هو مبدأ
التعويض للزوجة .

٢) رواه البخاري ومسلم .

(١) بوفيات الأعيان : ٦/١١٨

(٤) المحتوى :

(٣) رواه البخاري

(٥) الاموال لابن ابي عبد

وكان الرجل اذا اراد ان يزوج وليس عنده ما يدفعه مهرا جاء الى الرسول صلى الله عليه وسلم يطلب منه المهر الذى يدفعه لزوجته . « جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى تزوجت امرأة من الانصار ، فقال عليه الصلاة والسلام : على كم تزوجتها ؟ قال على أربع أواق ! فقال النبي عليه السلام : على اربع أواق ؟! كانوا تتحدون الفضة من عرض هذا الجبل ! ما عندنا ما نعطيك ولكن عسى ان يبعثك بعشا تصيبك منه (١) » .
وروى أبو عبيد أن عمر زوج ابنته عاصما وانفق عليه شهرا من مال الله (٢) .

وكان عمر يفرض لكل مولود عطاء يزاد الى عطاء أبيه (مائة درهم) كلما نما الولد زاد العطاء ، وقد جرى عليه من بعد ، عثمان وعلى والخلفاء من بعدهم (٣) . فهذا هو التعويض للأولاد .

هذا عدا ما هو مقرر في الفقه الإسلامي من أن نصيب الفارس المجاهد في غنائم الحرب سهم وللفرس سهمان وبعض المذاهب تعطي الرجل سهما وللفارس سهرين ، وبعضها تعطيه - ثلاثة أسمهم ، وما ذلك إلا لما يتحمله الفارس من نفقات الفرس ، ولما دون عمر الدواوين كان يعطى الرجل على قدر حاجته كما كان يعطيه على قدر بلائه وخدمته للإسلام .

ومن ذلك يتقرر مبدأ التعويض العائلى على قدر حاجة الرجل وما يلزمه من نفقات .

(٢) و (٣) الاموال لابن عبيد : ٢٣٧

(٤) رواه مسلم

ب - موادر نفقات التكافل

تلك القوانين التي وضعتها الاسلام لتحقيق التكافل الاجتماعي بين المواطنين جميعا ، لا بد لها من موارد مالية لضمان تنفيذها والا ظلت نظرية بحثة ، وهذا ما عنى به الاسلام اتم عنایة ، ولذلك جاءت القوانين المالية التالية جزءا من قوانين التكافل الاجتماعي :

١ - قانون الزكاة :

الزكاة هي الركن الثالث للإسلام وقد جاء الامر بها مقرنة بالصلة في نحو من ثلاثة موضع ، وتجب في الاموال النقدية وفي عروض التجارة بنسبة ٢٥٪ وفي الماشي بنسبة تكمل النسبة تقربا وفي ازروع والشمار بنسبة العشر في الاراضي المروية من غير كلفة كالتي تروي بمياه الامطار والينابيع ، ونصف العشر في الاراضي التي تروي باللة ونحوها ، وهي تؤخذ من كل مال بلغ النصاب الشرعي او جوبيها وهو ٢٠ مشقاً من الذهب (ما يعادل ١٢٥ ليرة ذهبية عثمانية) أو ٢٠ درهم من الفضة (تعادل ٧٠ ليرة سورية) على أن يكون ذلك قد حال عليه الحول وهو زائد عن حاجات الانسان الاصلية التي يحتاج اليها لعيشته فلا يدخل في نصاب الزكوة دار السكن ، والشياط الخاصة للاستعمال والقوت المدخر ل الطعام العائلة ، والسلاحن الخاص ، ودابة الركوب وكتب العلم - غير المتخد للتجارة - وآلة العمل اليهودية التي يحتاج اليها المكتسب بيده كالمنشئ والقدوم ومقياس النراع والمنبر وأمثال ذلك .

ويلاحظ في الزكوة ما يلى :

- ١ - أن الزكوة يجب أن تصرف لفئات معينة نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى : « انما الصدقات للقراء والماسكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والفارمين وفي سبيل الله وابن السبيل (١) »
- ٢ - أنها ليست احسانا ولا منة ، بل هي حق اجتماعي تشرف الدولة على استيفائها وتوزيعها كشأن الضرائب التي تأخذها الدولة من المواطنين ، وفي ذلك يقول القرآن الكريم : « في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم (٢) »

ونص الشافعى على أن للفقير أحقيه استحقاق المال حتى صار بمنزلة المشترك بين صاحبه وبين الفقير ، ويجوز للفقير أن يأخذ مقدار الزكوة اذا ظفر به وكان صاحبه قد امتنع عن أدائه ؛ وفي هذا اخراج الزكوة عن أن تكون مظنة للذلة والمهانة للفقير كما يتوهם بعض الناس .

(١) التوبة : ٦٠ -

(٢) المعارض : ٢٤ و ٢٥

٣ - أن نصاب الزكاة هو من القلة بحيث يشتراك جمهور الشعب في الأseham بنفقات التكافل الاجتماعي . ولم تحصر بالاغنياء ذوى الثروات الكبيرة . وفي ذلك فوائد عظيمة . اهتمها أن تكثير حصيلة الزكاة عن هذا الطريق يؤدى الى توسيع في تمويل مشاريع التكافل الاجتماعي ومنها أن اشتراك جمهر الشعب في تمويل مشاريع التكافل الاجتماعي يبعث في كل من اشتراكه بذلك اعتزازا باسهامه في هذا العمل الاجتماعي . وشعورا بالمسؤولية وبأنه عضو عامل في المجتمع يقوم بواجبه نحو اخوانه العجزة والفقراء .

٤ - ان نسبة الزكاة من المال - وهي اثنان ونصف بالمائة - نسبة مقبولة تسخو بها النفس طواعية واختيارا ، وهي مع ذلك تجمع حصيلة كبيرة جدا لأنها نسبة من رأس المال والربح الناشئ عنه خلال السنة كلها .

٥ - ان الزكاة عامل من أهم عوامل توزيع الثروة وانتقالها بين أيدي الشعب خلال سنوات محدودات ، بحيث يكون ما يملكه الانسان بعدها ثروة جديدة أنشأها بجهده وعمله .

٦ - ان الزكاة عامل كبير من عوامل نشر الالفة والمحبة بين الناس وهو ما يحرص عليه الاسلام الذي يقيم وزنا للقيم الاخلاقية الإنسانية .

٧ - ان زكاة كل بلد توزع فيها نفسها ، فإذا فاضت عن حاجتها أهلها أرسل الفائض الى بيت المال المركزي لينفق على من يستحقونه في البلاد الأخرى ، وهذا عامل رفع مستوى الشعب وتحقيق التكافل الاجتماعي في جميع مناطق الدولة في وقت واحد .

٨ - ان للزكاة ميزانية خاصة في بيت المال بحيث لا تطفي على التكافل الاجتماعي النفقات الأخرى للدولة كما يقع آلان في ميزانية الدولة في عصرنا الحاضر :

٢ - قانون النفقات :

وهو يشمل نفقات

١ - الابوين وأصولهما :

٢ - الابناء وفروعهم .

٣ - الاخوة وفروعهم .

٤ - الاعمام والعمات وفروعهم .

٥ - الاخوال والحالات وفروعهم

وفي بعض هؤلاء خلاف في بعض المذاهب الاجتهادية .

٦ - الزوجات والمطلقات في العدة

٧ - الرقيق بحق مالكه

٨ - الحيوان بالنسبة لمالكه .

والنفقة تشمل :

١ - الطعام والغذاء

٢ - اللباس والكساء .

٣ - السكن والماوى

٤ - الاخدام للعاجز منهم والمريض

٥ - التعليم من كان بحاجة اليه

٦ - التزويج من كان بحاجة اليه .

٧ - الحاجات الاجتماعية المتعارف عليها (١)

٣ - قانون الوقف :

الوقف نوعان : ذري « أهلى » وخيرى ، أما الذرى فالمقصود منه تأمين التكافل الاجتماعي لاقرباء الواقف وذريته ، ويجب أن يكون آخره إلى جهة خير لا تقطع كالقراء والمؤسسات الاجتماعية ، وأما الخرى فهو لتمويل التكافل الاجتماعي لجميع الجهات التي ذكرناها في بحث التكافل . وقد كان للوقف - خلال العصور الماضية - دور رئيسي في قيام المؤسسات الاجتماعية في الوطن الإسلامي كما سلط عليه عند الكلام على الواقع التاريخي لاشتراكية الإسلام . ومن الواجب أن يستفاد من الوقف الآن في تنفيذ قوانين التكافل الاجتماعي على وجه يضمن تحقيق العدالة الاجتماعية في بلادنا مختلف الفئات .

٤ - قانون الوصية

أجاز الإسلام أن يوصي الإنسان بثلث ماله لجهات البر والخير ، ويجوز أن يوصي بأكثر من ذلك إذا أجازت الورثة ، وفي بعض المذاهب الاجتهادية أن الوصية للأقرباء غير الوارثين واجبة بمقدار الثلث ، ومنه استمد قانون الأحوال الشخصية المعمول به في سوريا ، وقانون الوصية المعمول به في الجمهورية العربية المتحدة ، مبدأ الوصية الواجبة للحفدة المحرومين من الارث وهم الذين مات أبوهم في حياة جدهم (٢)

٥ - قانون الفنائيم

قال تعالى : « واعملوا إنما غنمتم من شيء فان الله خمسة ولرسول ولدى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل (٣) » وقال تعالى : « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فللله ولرسول ولدى القربى

(١) انظر في ذلك ببحث النفقات من كتابنا (شرح قانون الأحوال الشخصية) الجزء الأول

(٢) تنظر أحكام الوصية لمنها الواجبية في كتابنا (شرح قانون الأحوال الشخصية)

(٣) الانفال : ٤١

واليتامى والمساكين (١) » وللعلماء آراء في التفريق بين الفنية والفىء وفي المراد ، من « الله ولرسول » ، وإيا ما كان فان الاسلام قد جعل من الفنائيم الحربية التي يفنهما الجيش فى معاركه مع الاعداء نصيباً معييناً للتكافل الاجتماعى ، وهذا لا نعلم له مثيلاً عند الامم الأخرى فى القديم والحديث .

٦ - قانون الركاز :

ما يوجد في بطن الأرض من معادن ونحوه قد جعل الاسلام فيه نصيباً معييناً ينفق منه على التكافل الاجتماعي ، وللعلماء آراء واجتهادات حول التفريق بين الكنز والركاز وحكم ما يستخرج من باطن الأرض أو من أعماق البحار من معادن وغيرها يعرف من المراجع الفقهية (٢) .

٧ - قانون النور :

قال تعالى : « ولิوفوا نذورهم (٣) » فإذا نذر الانسان نذراً أن يتبرع الله بمبلغ وجب عليه الوفاء بنذرته وكان سببها الفئات المحتاجة للتكافل الاجتماعي . وأحكام النذور تعرف في كتب الفقه .

٨ - قانون الكفارات :

قال تعالى : « لا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الإيمان فكفارته أطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أوكسوتهم أو تحرير رقبة (٤) »

وقال تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا أصياد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هدياً بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين (٥) » .

ويقول تعالى في الصيام : « وعلى الذين يطبقونه فدية طعام مساكين (٦) » .

وقال تعالى في الاحرام بالحج : « ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك (٧) » .

وقال تعالى في كفارة الظهار : « فمن لم يستطع فاطعام سنتين مساكيناً (٨) » .

وفي الحديث الصحيح في افطار رمضان عمداً بالجماع في النهار ،

(٢) انظر مثلاً : البائع ٥/٢

(١) الحشر . ٧

(٤) المائدة : ٨٦

(٣) الحج : ١٩

(٦) البقرة : ١٠٤

(٥) المائدة : ٩٥

(٨) المجادلة : ٤

(٧) البقرة : ١٩٦

التكفير عن ذلك بصيام شهرين متتابعين فإذا لم يستطع فاطعفه
ستين مسكينا ، وكذلك لحكم عند فقهاء الحنفية فيمن افتر بالأكل من
غير عذر .

وهكذا جعل الاسلام كفاره كثير من الذنوب اطعم الفقراء والمساكين
أوكسوتهم . وهذا مورد كبير لتمويل مشاريع التكافل الاجتماعي

٩ - قانون الأخلاقي :

قال تعالى : « فصل لربك وانحر (١) » نزلت في صلاة عيد الأضحى
ونحر الأضحى في العيد .

وفي الحديث : « يا أيها الناس على كل أهل بيته في كل عام ضحية » (٢)
للعلماء آراء في كونها واجبة أو سنة مؤكدة .

١٠ - قانون صدقات الفطر :

ـ وفي الحديث الصحيح : « فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير على العبد والحر
والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين (٣) » .

والاجماع على وجوبها ، والجمهور على وجوبها على الرجل وكل من
تلزمه نفقة من زوجة وولد وخادم . كما أن الجمهور على جواز اخراج
قيمة الصاع من التمر أو الشعير تقدماً وهذا هو الراجح في البلاد التي
لا تنتفع تلك المزروعات ، وهو الانفع للقراء وزكارة الفطر أحكم مفصلة
في كتب الفقه .

١١ - قانون الخزينة العامة :

كانت واردات بيت المال في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قاصرة على أموال الزكاة والعشور (زكاة الزروع) والفنائيم ، وكانت
تنفق كلها على المستحقين في قوانين التكافل الاجتماعي ، فلما اتسعت
الدولة واتسع دخلها المالي في عهد عمر ، دون المدواوين فقيدت كل
واردات الدولة كما سجل كل ذوى الاعمال وأصحاب الاعطيات
والمستحقين وقال عمر قوله المشهورة « ما من أحد من المسلمين الا وله
حق في هذا المال ». ثم نظم الديوان بعد ذلك تنظيماً أدق ، ورتب أبواب
ميزانية الدولة بحسب وارداتها ، وقسم بيت المال إلى أقسام لكل نوع
من الواردات بيت مال خاص به ينفق منه على فئات معينة ، وذكر
لك هذه الأقسام كما ذكرها الكسانى من علماء القرن السادس الهجرى .

ما يوجد في بيت المال من الأموال أربعة أنواع :

(١) بالكتوبر : ٢

(٢) رواه احمد وابو داود والنسائي

(٣) رواه البخارى ومسلم وغيرهما

الاول : الزكاة بمختلف أنواعها وتصرف في الوجوه التي نص عليها القرآن الكريم في قوله تعالى « انما الصدقات للقراء » الخ .

الثاني : خمس الفنائين والمعادن والركاز ويصرف الى القراء والمساكين واليتامى ومن كان في معناهم :

الثالث : خراج الاراضي وجزية الرؤوس وما كان بمعناها وهذه تصرف الى عمادة الدين والمصالح العامة ومنها رواتب الولاية والقضاء واهل الفتوى من العلماء والجيش واصلاح الطرق وعمارة المساجد والرباطات (للجهاد) والقنطر والجسور وسد الشور واصلاح الانهصار العامة .

الرابع : ما أخذ من تركة الميت الذي مات ولم يترك وارثا أصلا او ترك زوجا أو زوجة فقط « ويلحق به الضوابط التي لم يعرف أصحابها » وتصرف هذه الاموال الى دواء الفقراء المرضى وعلاجهم وأكفان الموتى الذين لا مال لهم والى اللقيط وعقل الجنابة والى نفقة من هو عاجز عن الكسب وليس له من تجب عليه نفقته ونحو ذلك (١) .

ومن ذلك يتبيّن أن تمويل مشاريع التكافل الاجتماعي ليست قاصرة على القوانين العشرة السابقة ، بل ان مهمّة بيت المال الأساسية هي تحقيق التكافل الاجتماعي ، ولكن تلك القوانين لا تعطي حقا في المال المجموع بحسب احكامها لغير المحتاجين للتكافل الاجتماعي ، بينما موارد بيت المال الأخرى تتسع لرواتب الموظفين ونقطات الدفع والمشاريع العمرانية والمواصلات وغيرها . ويفيد هذا ما ذكرناه من قول عمر رضي الله عنه « ما من أحد من المسلمين الا وله حق في هذا المال » .

١٢ - قانون الكفاية :

يقول الله تعالى : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وبذى التربى واليتامى والمساكين والجار ذى التربى والجار الجنب والصاحب بالجنب وابن السبيل وما ملكت ايمانكم (٢) » فهذه الآية دلت على وجوب الاحسان الى هذه الفئات .

وقال تعالى : « ليس البر أن توأوا وجوهكم قبل المشرق والمغارب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة .. » الخ الآية (٣) . وهذه الآية دلت على أن لهذه الفئات حقا في المال سوى الزكاة بدليل أن الزكاة عطفت عليها ، والاعطف يقتضي المعاير .

وروى عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق أن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس

(١) البدائع : ٦٨/٢ ، ١٢٤/٧ مع تلخيص وترتيب

(٢) النساء : ٣٦

(٣) البقرة : ١٧٧

او سادس (١) » وهذا يقتضي وجوب اطعام الفقير على من كان يستطيع اطعامه ولا يجوز تركه عرضة للجوع .

وروى أبو سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له » ، قال أبو سعيد : ذكر رسول الله من أصناف المال ما ذكر ، حتى رأينا أنه لا حق لاحد منها في فضل (٢) » :

وعن عمر بن الخطاب : لو استقيمت من أمري ما استدبرت لأخذت فضول أموال الأغنياء فقسمتها على فقراء المهاجرين (٣) » .
وعن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله فرض على أغنياء المسلمين في أموالهم بقدر الذي يسع فقراءهم (أى ما يحتاج اليه الفقراء) ومن يجهد الفقراء اذا جاعوا وعروا بما يصنع أغنياؤهم ، الا وان الله يحاسبهم حسابا شديدا ويعذبهم عذابا ياما » .

من هذا كله يتبيّن لنا انه اذا لم تكف الزكاة والقوانين المالية الأخرى لسد حاجات التكافل الاجتماعي ، ولم يكن في بيت المال ما يقوم بتلك الحاجات فقد انتقل واجب القيام بها الى أموال الناس بحيث يؤخذ منها ما يسد تلك الحاجة مهما استنفدت من تلك الثروات .

قال ابن حزم : وفرض على الأغنياء من أهل كل بلد أن يقوموا بفقرائهم ، ويحررهم السلطان على ذلك أن لم تقم الركوات بهم ، ولا سائر أموال المسلمين ، فيقيام لهم بما يأكلون من القوت الذي لا بد منه ، ومن اللباس للشتاء والصيف بمثل ذلك ويمسكن يكتهم من المطر والشمس وعيون المارة ، ثم استدل لذلك بما ذكرنا من الآيات والآثار وغيرها من أعمال وأقوال الصحابة والتابعين ، وأدعى اجماع الصحابة على ذلك بما ذكرناه في قانون الاسماع من صنيع أبي عبدة حين نفذ زاد أكثر من معه من الصحابة وكانوا ثلثمائة ، فخلط أزواجهم بعضها بعض وقادهم ايادها على السواء (٤) .

وهذا الذي ذكره ابن حزم هو ما تؤيده قواعد المذاهب الاجتهادية، وقواعد الشريعة العامة ، ومبادئ الحقوق الخمسة التي ذكرناها .

وبعد فهذه هي تسعه وعشرون قانونا لتحقيق التكافل المعاشى لم تترك انسانا في المجتمع دون أن يتمتع بحق التكافل المعاشى ودون أن ينال من عنانة المجتمع ما يطمئن به الى حاضره ومستقبله ومستقبل عائلته وأولاده ، وقد رأينا أنه وضع من هذه القوانين اثنا عشر قانونا لتمويل التكافل المعاشى بحيث تضمن تنفيذ قوانينه تنفيذا دقيقا شامللا لا نعهد له مثيلا في الشرائع والقوانين لدى أمة من أمم الأرض قاطبة .

وقبل أن نختتم هذا البحث نحب أن نذكر بعض المقارنات المتعلقة بالتكافل الاجتماعي .

(١) رواه البخارى

(٢) رواه مسلم

(٣) رواه ابن حزم وقال : هذا استناد في غيبة الصحة والمجلة

(٤) انظر المحل : ١٥٦/٦

حقائق عن التكافل الاجتماعي

عندنا وعند الفريبيين

نرى من المناسب هنا أن نذكر بعض الحقائق عن تشربات التكافل الاجتماعي عندنا وعند الفريبيين ليتبين مدى فضل اشتراكية الإسلام في سبقها إلى تقرير مبدأ التكافل الاجتماعي وتشريع الأحكام الازمة له عندنا :

- ١ - ولد الرسول عليه السلام عام ٥٧١ م
- ب - بدأت الرسالة ونزل القرآن عام ٦١٠ م
- ج - في آخر العهد الملكي فرضت الزكاة وأعلن القرآن الكريم أنها حق الفقراء وذلك حوالي عام ٦٢٠ م
- د - وقعت الهجرة عام ٦٢٢ واستقر الرسول في المدينة وتأسست الدولة الإسلامية الأولى بقيادة الرسول في تلك السنة .
- ز - وفي «٦٢٤» بدأ تنفيذ نظام الزكاة والتكافل الاجتماعي .
- ه - توفي الرسول عليه السلام ٦٣٢ بعد أن أصبحت الجزيرة العربية كلها تخضع للإسلام وأحكامه
- و - بعد وفاة الرسول قامت حروب الردة داخل الجزيرة وخاضت الدولة الإسلامية المعاشر ضد مانعى الزكاة وأصرت على تنفيذها لتحقيق نظم التكافل الاجتماعي .

عند الفريبيين :

- ١ - كان العالم كله وخاصة في الغرب يعتبر اسعاف الفقير مقتضرا على الإحسان الاختياري الذي يترك لازريحة الأغنياء ، وكانت مهمة رجال الدين والمصلحين الاجتماعيين أن يثروا شفقة الأغنياء ليرحموا الفقراء ، واستمر هذا حتى القرن السابع عشر .
- ٢ - في القرن السابع عشر - أى بعد نزول القرآن بعشرين قرون - بدأ الغرب يفكر في أن للفقراء « حق » على المجتمع .
- ٣ - كانوا يرون أن هذا الحق من وظائف الجمعيات والهيئات المحلية التي كانت تقوم باطعام الفقراء واستمر هذا حتى أوائل القرن التاسع عشر .
- ٤ - ثم تبيهوا إلى أن عمل الجمعيات والهيئات لا يغنى بالحاجة ولا يتسع لكل الفقراء ، ولا يسعف الفقراء بكل ما يحتاجون ، فبدأوا يفكرون في أنه يجب أن يكون من وظائف الدولة . وكانت أول دولة في الغرب بدأت تعنى بتنظيم الضمان الاجتماعي هي ألمانيا إذ أصدرت أول قانون لذلك عام ١٨٨٣ أى بعد قيام الدولة الإسلامية الأولى بهذا الواجب بالف ومائتين ستة وحادي وستين سنة !

٥ - ومع ذلك فالذى حصل أن الدولة الالمانية لم تنظم اعانة جمیع الفئات المحرومة من الضمان الاجتماعی مرة واحدة ، بل تم ذلك على مراحل ، فأول قانون أصدرته عام ١٨٨٣ كان ضد الاضرار التي تطرأ للعمال الصناعيين أثناء العمل ، ثم أصدرت عام ١٨٨٩ قانون التأمين ضد المرض والشيخوخة لعمال الصناعة والتجارة والزراعة ، وفي عام ١٩١١ أصدرت قانوناً لتأمين المستخدمين ضد العجز والشيخوخة والوفاة وفي عام ١٩٢٣ أصدرت قانوناً لتأمين عمال المناجم ضد العجز والشيخوخة .

واقتصرت هنا على تاريخ تطور التأمين الاجتماعي في المانيا وحدها ، لأنها كانت أسبق دول الغرب لقيام بهذا العمل ، ثم تبعها بعض الدول السكandinافية بينما عارضت الدول الالاتينية وبريطانيا في بادئ الامر معارضة شديدة فكرة الضمان الاجباري ، ثم اقتنعت به منذ عام ١٩٠٨ كثیر من دول اوروبا وأمريكا .

٦ - لم يصبح مبدأ التكافل الاجتماعي حقاً لجميع فئات الشعب إلا في هذا القرن حيث بلغ في عام ١٩٣٣ عدد الدول التي اعتنت بهذا المبدأ اثنين وستين دولة ، أى أن هذا المبدأ أصبح مسلماً به لدى أكثر دول العالم بعد وفاة مؤسس الدولة الاسلامية رسول الله صلى الله عليه وسلم بألف وثلاثمائة سنة ، وسنة ! (١) .

٧ - ونحب أن نشير أيضاً إلى أن أكثر الدول التي تعنى بمبدأ التكافل الاجتماعي تشرط اشتراك الذين تسلّمهم قوانين التكافل بجزء معين من دخلهم الشهري أو الأسبوعي قبل أن يستحقوا فوائد التكافل الاجتماعي . بينما الامر في الاسلام وكما طبّقه الدول الاسلامية في مختلف العصور لا يطلب من الفقير أو العاجز دفع مبلغ ما ، بل الدولة تقوم بهذا العمل دون مقابل ، وهذا أمر له دلالته في هذا المقام ٨ - ونختتم هذه الملاحظات بأن تفكير الدول الغربية بالتكافل الاجتماعي ثم تفكير الشيوعية بعد ذلك بحل المشكلة من أساسها انما كان تحت ضغط التطور الصناعي وانتشار موجات السخط في أوساط العمل وأفراد الشعب ، أن اوروبا لم تفكّر في تأمين العمال ضد البطالة الا بعد الازمة الاقتصادية التي عانتها اوروبا منذ عام ١٩٢٩

بينما أعلن الاسلام نظامه الكامل الشامل للتكافل الاجتماعي قبل ثلاثة عشر قرنا دون أن تكون هنالك في البيئة العربية – التي ظهر فيها الاسلام – عوامل اقتصادية اضطررت الاسلام لاعلان هذا النظام ودون أن يصدر ذلك عن حقد من فئة نحو فئة اوروبية في انتزاع المال والسيطرة عليه انطلاقاً من الاغنياء والآثرياء ، بل هي نزعة انسانية عميقه قبل أن ينتبه لها ضمير العالم ، وتنظيم دقيق شامل قبل أن يهتدى الى قريب منه عباقرة العالم بثلاثة عشر قرنا ، ولعل في هذا ما يقنع الذين لا يريدون أن يعترفوا بأن محمداً رسول الله وأن الاسلام دين الله !

(١) رجعنا في هذا البحث إلى نشره جامعة الدول العربية عام ١٩٥٢ عن وسائل تنظيم التكافل الاجتماعي في الدورة الثالثة لحلقة الدراسات الاجتماعية للدول العربية أولى بحث السيد دانييل س . جيرج من منظمة العمل الدولية الذي القاه في تلك الدورة وإلى مراجع أخرى .

المؤيدات

لم يكتف لاسلام بما شرعه من المبادىء العامة الاشتراكية وتقديره الحقوق الطبيعية وتنظيمه للتكافل الاجتماعي بمعناه الواسع وما اتى به من القوانين لتنظيم التكافل الاجتماعي في معناه الواسع عن طريق القوانين التي ذكرناها ، ولكنه دعم ذلك كله بمبادىء ومرجعات زواجر تحمل الناس على تنفيذ تلك المبادىء والقوانين ، وهنَا يأتي بحث «المؤيدات» في هذه النظرية ، وقد كان فقهاؤنا الاصدقاء يتحدثون عنها باسم «الزواجر» أحياناً ، وباسم «الترغيب والترهيب» أحياناً .

ويطول بنا البحث لو تكلمنا عن «المؤيدات» التي وضعها الاسلام للدعم نظريته الاشتراكية في جميع احكامها وقوانينها ، ولكننا نختزل هنا «المؤيدات» المتعلقة بتنظيم التكافل الاجتماعي وخاصة «التكافل المعاشى» .

تنقسم المؤيدات في هذه الناحية الى أربعة أنواع :

- ١ - اعتقادية اي هي جزء من عقيدة المسلم لا يتم اسلام المسلم الا بها .
- ٢ - واخلاقية اي هي جزء من النظام الاخلاقي في الاسلام فلا يكمل خلق المسلم الا بها .
- ٣ - ومادية اي منع الناس من مخالفة تلك الاحكام والقوانين أما بالعقوبة الزاجرة ، وأما بالسلاح وال الحرب .
- ٤ - وتشريعية اي وضع مبادىء عامة لسن القوانين التي يحتاج اليها المجتمع في مختلف العصور تحقيقاً للتكافل الاجتماعي بحسب تطور الوضاع والظروف الاجتماعية ، ولتحدد عن كل نوع من هذه الانواع حديثاً موجزاً تبييناً للفكرة وضرباً للامثل .

١ - المؤيدات الاعتقادية :

١ - يقرر الاسلام أن الله خالق الكون ومدير الامر ، وهو الرفيق على أعمال الانسان ، العليم بسلوكيه ونيته ، وسيرجع اليه ليحاسبه على ما فعل من خير أو شر «الله تر أن الله يعلم ما في السموات وما في الارض ، وما يكون من نجوى ثلاثة الا هؤلاء بعهم ، ولا خمسة الا هؤلاء سادسهم ، ولا ادنى من ذلك ولا اكثرا الا هو معهم اينما كانوا ثم ينتهي بما عملوا يوم القيمة (١) » ، «فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شرًا يره (٢) » .

ومن الخير تطبيق هذا النظام ، ومن الشر اهماله أو الاعراض عنه، فain يذهب المؤمن اذا أراد أن يفر منه أو يتلاعب بأحكامه ؟

٢ - ويقرر أن الله عادل لا يظلم المحسنين ولا يشيب المسيء «ولا يظلم ربك أحداً (٣) » ، «ان الله لا يضيع أجر المحسنين (٤) » «ان الله لا يصلح عمل المفسدين (٥) » .

(١) المجادلة : ٧

(٣) الكهف : ٩٩

(٤) التوبية : ١٢٠

(٥) يومن : ٨١

ومن عدالته أن الأمم التي تتمسك بشرعه فتترحم فيما بينها ويعطف بعضها على بعض ، يحييها حياة طيبة ، والأمم التي تنحرف فيظلم بعضها بعضاً ويأكل بعضها حق بعض ، يبتليها بالخوف والجوع وتقص من الأموال والأنفس والثمرات .

« وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مصلحون (١) » ، « وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا هنريها ففسقوا فيها فحق علينا القسول فديمناها تدميرا (٢) » « ولو أن أهل القرى آمنوا وانقووا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض (٣) » .

٣ - ان الرزق بيد الله قد قسمه بين عباده منذ الازل وكتب لكل انسان نصيبه منه ، وهو لا ينال الا بسعى وعمل ، فلا يقدر الانسان عن طلبه ، ولا يسلك السبيل الظالمة للاستكثار منه « نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا (٤) » .

« ان نفسا لن تموت حتى تستكمل أجلها وتستوفى رزقها فانقووا الله واجملوا في الطلب (٥) » وهذا من أبلغ ما يحمل المؤمن المتدين على تنفيذ نظام الشريعة في التملك والانفاق وتأدية ما أمر الله أن يؤودي من المال لحق المجتمع والدولة .

٤ - ان الله يمحق المال المجموع من الظلم والفساد ، والمال الذي يمنع منه حق الفقراء والمساكين ، ويبارك في المال الذي يجمع من الحال وينفق في وجوه الخير

« وما آتيتكم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله ، وما آتيت من زكاة تربون بها وجه الله فأولئك هم المضيغون (٦) » « بمحق الله الربا وبيني الصدقات (٧) »

فما أروع هذه المقارنة في آية واحدة !

٥ - ليس للانسان من ماله الا ما استفاد لنفسه في حياته الدنيا ، أو أنفق منه في الخير فشوابه له في الآخرة ، وما عدا ذلك فيليس في الحقيقة مالكا له ، إنما هو حارس لورثته ، يحاسب عليه ويجني غيره فأداته « يقول العبد مالي ، وإنما له من ماله ما أكل فأفني أو لبس فأبلى أو أطعى فأفني وما سوى ذلك فهو ذاذهب وطاركه للناس (٨) .

ب - المؤيدات الاخلاقية

١ - رغب في العدل والاحسان وحذر من الظلم والبغى والفحشاء
« ان الله يأمر بالعدل والاحسان وياتيء ذى القربى وينهى عن

(١) هود : ١١٧

(٢) الاسراء : ١٦

(٣) الاعراف : ٦٩

(٤) الزخرف : ٣٢

(٥) الروم : ٣٩

(٦) رواه الحاكم والطبراني

(٧) البقرة : ٢٧٦

(٨) رواه مسلم

الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون (١) » .

٢ - حث على الإنفاق والسخاء ومدح الكرم والكرماء ، ونفر من الشح وذم البخلاء « السخي فريب من الله قريب من الناس والبخيل بعيد من الله بعيد من الناس» (٢) .

« ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (٣) »

واليك هذا النموذج الرائع من الترغيب في الإنفاق يسلك فيه القرآن كل سبيل إلى النفس الإنسانية ليحملها على الإنفاق ويبعدها عن البخل ، ويحلل البخل والكرم وعواملهما في النفس الإنسانية وأثارهما تحليلا رائعا في آيات قليلة متتالية ، تملك على المؤمن أبه وقلبه فلا ينتهي من قراءتها حتى تتفتح نفسه للوجود بكل ما يملك ابفاء مرضاه الله وطمعا في جنته وثوابه :

١ - يبدأ القرآن بالحث على الإنفاق في سبيل الخير بتشويق النفس الإنسانية إلى الربح الذي تناهه من جراء إنفاقها المال في سبيل الله ، وهو ربح يفوق ما اعتاده الناس من الربح في معاملاتهم ، فان عادة التجار أن يفرحوا إذا ربحوا خمسة بمائة أو عشرة مثلا ، ولكن الربح المعنو في الإنفاق يصلح عند الله أضعاف ذلك عشرات المرات فيقول :

« مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل الله أبنت سبع سنابل ، في كل سنبلة مائة حبة ، والله يصاغف من يشاء والله واسع علييم (٤) » .

فهذا أجمل مدخل إلى النفس الإنسانية التي تغلب عليها طبيعة التجار : دفع القليل ، وأخذ الكثير !

٢ - ثم يبين بعد ذلك أن هذا الإنفاق الربح لا يكون إلا من خلصت نيته ، وسمت نفسه عن الملا بما أنفق ، والإيذاء لم أنفق عليه ، كما يقع من أكثر « المحسنين المراين » ، فان مثل هذا الإنفاق يؤذى كرامة المجتمع وكرامة النفس الإنسانية ، ويؤدي إلى العداوة والبغضاء ، أما الذين ينفقون لوجه الله ثم لا يئذون ولا يمنون فهوؤلاء هم الذين ضمن الله لهم ذلك الأجر وشملهم برحمته وعانته ، فلا يخافون ولا يحزنون ، وفي ذلك يقول :

« الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون (٥) » .

٣ - ثم يتعرض لهؤلاء الذين يتبعون إنفاقهم بالمن والأذى ، بأنـ هذا الإنفاق لا خير فيه ، وأنـ خيرا منه قول جميل ، ومغفرة لاساءة المسيء

(٢) رواه الترمذى

(١) النحل : ٩٠

(٤) البقرة : ٢٦١

(٣) الحشر : ٩٠

(٥) البقرة : ٢٦٢

شأن الله الغنى عن عباده ، يعطيهم ولا يسىء إليهم في عطائه بل يحسن على المسئء منهم تفضلاً وكرماً ، وإذا كان هذا شأن الإله الغنى عن عباده ، فما بالك بالعبد الذي لا يستغنى عن الناس ولا يستطيع العيش معهم بالآذى في القول والشعور ، وفي هذا يقول الله تعالى :

« قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى والله غنى
حليم (١) » .

٤ - تم زاد على ذلك بتقرير حقيقة أخرى ضرب لها الأمثال : وهى ان الانفاق الذى يخالطه الاستكبار على الناس ، وايداؤهم بالمن عليهم ، هو باطل الاجر عديم الفائدة ، شأنه في ذلك شأن الذى ينفق المال ليتحدث الناس عنه في المجامع ، ويسبقو عليه من المديح والثناء عليه ، بالاحسان والفضل والكرم ما تطلع اليه النفوس الصفيرة التي فقدت أيمانها بالله ، والرغبة في ثوابه في الدار الآخرة ، ان المنافق المتنان والمنافق المرائى كلاهما ليس لهما اجر على انفاقهما ، هذا ابطل عمله برياته ، وذلك ابطله بایدائه ، وما مثلهما الا كمثل صخرة ملساء غشيتها طقة خفيفة من التراب ، فيظنها الرائى ارضا منيته طيبة ولكنها في حقيتها صخر لاينبت ، وسرعان ما يكشف عنه المطر الاولى تلك الطقة الخفيفة من التراب ، فيبدو للانظار على حقيقته ، وهكذا نفس الرائى او المتنان نفس ليس فيها للخير جذور مثبتة وسرعان ما تبدو مقاتلتها للناس عند أول شدة فإذا هي صماء لا تنبت برا ، ولا تبذل خيرا .. والى هذه المعانى كلها تشير الآية الكريمة التالية :

((يا أيها الذين آمنوا لا تسطروا صدقانكم بالمن والاذى كا
لـنى ينفق ماله ورثاء الناس ولا يأْمِنُ بِاللهِ واليوم الآخر ، فهذا كمثل صفوان
عليه تراب فاصابه وابل فتركه صدماً ، لا يقدرون على شيء مما
كسيروا والله لا يهدى القوم الكافرين)) (٢)

٥ - أما النفس التي تبذل الخير لوجه الله ، ورجاء أجره وثوابه ، بذلك منبتها عن الإنسانية كريمة برة رحيمة ، ولا ت يريد جزء ولا شكورا ، فهي في تدفقها بالبذل تدفق اليقوع الذي لا ينضب ولا يغيب ، فوق ربوة عالية غنية بالطبقات التراية المبنية ، ان أصحابها مطهرون شديداً آتت أكلها ضعفين ، وأن أصحابها المطر الخفيف أو أطهارها الندى ، آتت أكلاً فيه غناء وفائدة .. هكذا النفس المؤمنة الحتبية أجر الله وجنته : نفس غنية بذوافع الخير وبذوره ، لانقطع عنه في يسر أو عسر ، ان كثر ما في أيديها من المال اشاعت الرغد والرفاهية فيمن حولها ، وأن قل مالها لم تبخّل ولم تنقبض ، بل بذلت ما في وسعها لاسعاف المحتاجين وانقاد البائسين ، ثم هي لا تبالي بشقاء الناس ولا بذمهم ، تبر الإنسانية المفجوعة ولو لم تلق كفاء بربها من ثناء وتأييد ، أو اقيمت منهم ما لقيت من ذم ومحروم .

هذا هو المعنى الذى جاءت الآية التالية تشير اليه :

« ومثل الذين ينفقون لأموالهم ابتغاء مرضاعة الله وتنبيتنا من أنفسهم كمثل جنة بربوة أصابها وابل فاستأكلاها ضعفين ، فإن لم يصبها وابل فطل والله بما تعملون بصير(١) » .

مثلاً رائعاً فيهما تحليل نفسي رائع لكل من النفس المرأة في انفاقها ، والنفسي المخلصة التي تتبعى وجه ربها ، قد عبر عنهم بأسلوب بلغ معجز ، فتبارك منزل هذا الكلام على النبي الأمي الأمين .

٦ - وليس آلم للنفس ولا أدعى إلى انذعر من أن يعمل الإنسان عملاً ثم يفقده أحوج ما يكون إليه .. وليس هو إلا المرأة والمنسان حتى إذا جاءه يتقدده في قلوب الناس وجده الأئم والمُنْقَدِّسَة ومحاه ، وإذا جاء يتقدده عند الله وجده الرياء أطاح به كما تطيح الريح العاصفة بزرع يابس .. أفترى مثل هؤلاء لو أن أحدهم كانت لهم جنة فيها من الاشجار والشمار ماغلاً وطاب وقد بدل فيها جهده من عمل وانفاق ورعاية وامتد به الكبر حتى أوفى على الموت .. وله أطفال صغار يحرص على أن يخلف لهم ما يكفيهم الحاجة والعوز والسؤال .. فما هي إلا ريح عاصفة مسمومة فيها نار تحتاج الجنة وأشجارها فيفقدوها أحوج ما يكون إليها في نهاية عمره ، ويفقدوها أولاده أحوج ما يكونون إليها في مستقبل أيامهم .. وأى إنسان يتمنى هذه النهاية لجده الحياة وهو على آخر خطوة من الحياة؟!

تلك هي نهاية الذين لا يوجدون إلا ليسمعوا الثناء يصم آذانهم ، ولا ينفقون إلا ليؤذوا المجتمع باحسانهم مما واستكباراً واستعلاء .. إنها النهاية التي تذهب بالمال والثناء والثواب معاً ، فيفالها من نهاية مجعة يرجو السلامة منها كل عاقل ! واليها تشير الآية التالية :

« أَيُودُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَخْلٍ وَاعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الشَّمْرَاتِ وَأَصَابِهَا الْكَبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضَعْفَاءُ فَأَصَابَهَا أَعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ، كَذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعْلَكُمْ تَتَفَكَّرُونَ(٢)»

٧ - حسب النفس المؤمنة هذا الترغيб والتوجيه وضرب الأمثال .. وهذا هي تمثيل الان الى الانفاق .. فمن أي أنواع المال يجب أن تنفق؟ .. إن النفوس الخيرة لا تنفق الا من خير المال وأطيبه حتى يقع الانفاق موقعه في المجتمع والافراد .. إنها تأبى أن تنفق من خبيث المال أو الطعام ما لو عرض عليها لابت أخذه تأففاً وانتقاداً لقيمته .. والكريم من الناس من يعاملهم بما يجب أن يعاملوه به .. أفلأ يرى المؤمن أن الله غنى تماماً رحمته الدنيا كلها ويحب الناس ما يحمدونه عليه ويشكره من أجله .. هذا مع استثنائه عن حمدهم وثنائهم .. ولكن الكامل من

أعطى ما يحمد عليه وبذل ما يقع في القلوب موقعاً جميلاً ، وفي ذلك يقول الله تعالى بعد ذلك :

« يا أيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخر جنباً لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بالخديه الا أن تفهموا فيه واعلموا أن الله غني حميد (١) »

٨ - لم يبق لاندفاع المؤمن نحو بذل المال الطيب مخلصاً الله وجهه الا خاطرة قد تلم بالنفس الإنسانية كلما همت بالانفاق .. تلك هي أن المال إنما يجمعه الإنسان بجهده وعمله . فكيف يعطيه من لم يتعب فيه ولم يشارك في جمعه ؟ والانسان معرض في الحياة للنكبات فلماذا لا يمسك عن البذل خشية الفقر والفاقة في المستقبل ؟ وما الذي يربطه بهؤلاء القراء من روابط حتى يؤثرهم على نفسه وعلى أولاده فيعطيهم ما يحزم منه نفسه وأولاده ؟

إنها خواطر تلم بكل نفس إنسانية حين يخطر لها خاطر الانفاق .. ولكنها خواطر سوء وفحشاء .. وأي سوء وفحش أكبر من أن لا يذكر الإنسان في الحياة إلا نفسه وأولاده ؟ وأية فاحشة أشد من أن يقبض المال وهو فاًض عن حاجته الضرورية وحاجة أهله ، عمن هو يحتاج إليه ليعيض ضرورات الحياة وليدفع عن نفسه وأهله آلام الفقر والجوع والمرض والضعف ؟ ..

إنها وسوسه الشيطان تخوف المنافق من الفقر وتأمره بالامساك .. والقسوة والاثرة .. وليس لهذا من أثر في واقع الحياة وفي دنيا الحبر والخلق الكريم فالله هو الرزاق المنعم يعطي خيره من يستحقه ومن لا يستحقه . أفينزل المنافقين الذين يرون الإنسانية المعدية ابتغاء وجه الله ومرضاة غرضة للألام والقرف ونكد الحياة ؟ إن عدالة الله تأبى ذلك . وما المنافق إلا مقرض لله ما ينفق والله يرد القرض بحسن منه ففيه يخشى المؤمن الفقر وكيف يعيش في جو من القسوة والبخل والانانية ؟ « الشيطان يهدكم الفقر ويأمرك بمفاسدكم بالفحشاء والله يهدكم مفارة منه وفضلاً والله واسع عليم (٢) » .

٩ - أترى المؤمن حين تلم به خواطر السوء من بخل وامساك ؟ يستجيب لها وهي وسوسه الشيطان ووعده الكاذب ؟ أم يستجيب لا يمانه ولنداء ربها ولو عده الحق ؟ إن المؤمن من وثق بالحق وكذب بالباطل ، وأتبر غيره على نفسه ولم يؤثر نفسه على غيره ، امتد بصره إلى آفاق أوسع من نفسه وبيته وعائلته . آفاق العيش في عالم سعيد تعمق السعادة أبناءه جميعاً .. ذلك هو الإيمان وتلك هي الحكمة من اوتتها فقد أوتى خيراً كثيراً وما يؤمنها إلا من علم الله منه سلامة الفطرة وصدق اليقين وبعد النظر .

(٢) البقرة : ٢٦٧

(١) البقرة : ٢٦٨

« يؤتى الحكمة من يشاء ومن يؤتى الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً وما يذكور إلا أولاً في الآيات (١) »

١١٦ - الآن تهيات نفس المؤمن للبذل راغبة في ثواب الله معرضة عن دسائس الشيطان لا تخشى من البذل فقراً ولا اقللاً - فكيف يكون انفاقها؟ .. اتعلنه فيكون في الاعلان تشجيع للخير وبث للامل والتفاؤل في نفوس البائسين؟ .. أم تخفيه عن أعين الناس ليكون أقرب إلى الاخلاص وابعد عن الرؤيا؟ .. كلا الامر ينافي خير ولكن الاخفاء خير من الاعلان حتى يتم محض الله خالصاً من كل شائبة تذكر صفوته وتجعل للنفس فيه حظاً غير محمود ، والله لا تخفي عليه خافية من عمل العبد وانفاقه .. ورضا الله وحده هو المقصود بعمل الخير والبر والرحمة فليترك ذلك الله وحده يطبع عليه فيشيء ، ويأخذ ويختلف خيراً منه ، ويستقر ضمه فيرده أضعافاً مضاعفة « وما أنفقتم من نفقة أو نذر من نذر فان الله يعلمهم وما للظالمين من أنصار ، ان تبليوا الصدقات فنعموا هي وان تخفوهما وتؤتواها الفقير فهو خير لكم ويکفر عنكم من سيئاتكم والله بها تعملون خيراً (٢) »

١٢ - فإذا عزم على الإنفاق مخلصاً الله مبتغي وجهه فلم يكُن الإنفاق؟ ان في المحتاجين البر وإنفاجر ، وفيهم القريب والبعيد ، وفيهم العامل المجاهد الذي وهب للخير نفسه فلم يسلك لجمع المال سبيلاً ، وفيهم من أخذ يضرب في الأرض ليكتسب لسد ما يكفيه فلم يكن في كسبه ما يكفيه فلا يهؤلء يعطي؟

اما العدالة فهو أن يسوى بين المحتاجين ببرهم وفاجرهم عاملهم ومصررهم .. فليس مجال العقوبة على المعصية والتقصير أن يمتنع حق الحياة في العيش انكرين ، وليس الناس هم الذين يزعمون لأنفسهم حق العقوبة على المعصية والتقصير ، إنما الله وحده هو الذي يملك هذا الحق وقد يكل إلى المجتمع عقوبة التأديب والمؤاخذة إلا أن ذلك لن يكون بالتضييق في العيش والحرمان من ضرورات الحياة .. وفائدة الإنفاق الحالص لوجه الله تعود على المنفق نفسه ويوفى إليه وحده الأجر ، فيما يبال أين يضع صدقته ما دام ذلك الله وفي عباد الله « ليس عليك هداهم ولكن الله يهدى من يشاء وما تنفقوا من خير فلا نفسمكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير يوف لكم وانتم لا تظلمون (٣) »

١٣ - وأما ما فوق العدالة فهو أن يتوكى بالإنفاق أكثر الطبقات المحتاجة نفعاً للمجتمع واستمساكاً بعرى الفضل والحياء والكرامة فلا يسألون الناس مع حاجتهم ، كهؤلاء الذين يتفرغون للعمل العام ولخدمة المجتمع وللدفاع عن كرامته وسيادته ، ثم يلاؤذون بمحمي مئيع من العفة والحياء ..

« للفقراء الذين احصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضرباً في الأرض

(١) البقرة : ٢٦٩

(٢) السورة : ٢٧٠ ، ٢٧١

(٣) البقرة : ٢٧٢

**يحسبهم العاهل أغنياء من التغافل تحرفهم بسيماهم لا يسألون الناس
العنفوا وما تنفقوا من خير فان الله به عليم (١) »**

١٤ - الى هنا بلغ القرآن غايته في تشويق المؤمن للإنفاق وحنه على السخاء وتخلص الإنفاق من شوائب المن والأذى والرياء وعلمه كيف ينفق وكيف يضع النفقة في مواضعها ، ورغبه في ذلك ترغيبا يجعله يؤثر رضى الله ومغفرته وثوابه والبر بأخوانه وأبناء قومه على كل ما في الحياة من لذة ومال وشهوة . لا جرم بعد ذلك أن تصبح نفس المؤمن مفتتحة للخير من جميع أبوابه ، مندفعه إلى الإيثار إلى منتهى غياته ، لا جرم أن تصبح نفسه مستعدة لأن تتلقى بكل رضى وطمأنان ومبادرة إلى الطاعة والتنفيذ ، قول الله تعالى يطلب الإنفاق في كل حالة من حالات الإنسان ، ليه ونهاره سره وعلانيته « **الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهر سراً وعلانية فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون (٢) »**

١٥ - وبعد أن أعطى القرآن الصورة الواضحة للإنفاق الذي يحبه الله ويتنفع به المجتمع ، ذكر صورة أخرى تقابل تلك الصورة كما هو شأن القرآن في مثل هذه المناسبات - ليكمل الاقناع والحث على الإنفاق والترغيب فيه . . . تلك هي صورة المرايin الذين يأخذون من المجتمع ولا يعطونه ، يأخذون من الفقير الذي يحتاج للأخذ ، ومن المضطرب الذي يحتاج للعون .. صورة كريهة بغية ، صورة « **الذى يتخيّله الشيطان من المس (٣) »**

صورة يقترن بها الوعيد والتهديد كما اقترن بالإنفاق الترغيب والتشويق ، تهديد من الله ورسوله بحرب المراي في أن يرد إلى الناس كل ما أخذ منهم .

هذا مثل من أمثلة المؤيدات الأخلاقية يدلنا على أسلوب القرآن البالغ الذي يؤدي من غير شك إلى بذل المال للفئات التي تحتاج إليه .

٣ - وقد سلك القرآن مسلكا آخر يؤدي إلى تلك الغاية ذاتها ، ذلك هو مسلك القصص الذي استعمله القرآن للترغيب فيما يدعو إليه ، ولت RHIB عما ينهى عنه ، ولنضرب لذلك بعض الأمثلة :

فقد جاء في سورة القلم قصة قصيرة تصور نتيجة الامساك عن القراء وحرمانهم من حقوقهم في أموال الأغنياء ، صورة مؤثرة ترتعش لها فرائض المؤمنين المؤمنين . . .

انها قصة رجل يملك جنة وارفة الظلال ، موقة بالفواكه والشمار . كان قد اعتاد عند جذادها وقطافها أن يعطي القراء والمساكين - في كل موسم - نصيبا منها ، ثم مات الرجل ورأى أولاده بعد وفاته أن يمنعوا أولئك القراء والمحاججين نصيبهم الذي كانوا يأخذونه في كل موسم . مببردين ذلك بينهم وبين أنفسهم بما يبرر به كل بخيسيل وظالم بخله

(١) البقرة : ٢٧٤

(٢) البقرة : ٢٧٣

(٣) البقرة : ٢٧٥

وأشحنه ، من أن هؤلاء الفقراء لا حق لهم في مال لم يتعبوا بجمعه ولا بفرسه وزراعته . كذلك أجمعوا على حرمـان أولئك من نصيبـهم في البستان إلا أخـالـهم وسـطاـ في عمرـهـ بينـهمـ نهاـهمـ عنـ ذـلـكـ ، فأـصـرـواـ عـلـىـ الـقـلـمـ ، وـيـتـواـ أـمـرـهـ عـلـىـ أـنـ يـقـطـنـواـ الشـمـارـ عـنـ مـبـلـجـ الصـبـحـ قـبـلـ أـنـ يـتـعـالـمـ الفـقـراءـ بـذـلـكـ وـيـحـضـرـواـ لـأـخـذـ نـصـيـبـهـ ، وـلـكـنـ اللهـ كـانـ أـبـرـ بـالـمـحـاجـجـينـ منـ أـنـ يـتـرـكـهـمـ لـعـنـ الـظـالـمـينـ وـشـهـمـ ، فـأـرـسـلـ إـلـىـ جـنـتـهـمـ بـلـاءـ فـيـ غـمـرـاتـ الـظـالـمـ ، فـاقـتـلـعـ أـشـجـارـهـ ، وـأـطـاحـ بـهـاـ فـغـدـتـ قـاعـاـ صـفـصـفـاـ كـانـ لـمـ تـغـنـ بالـامـسـ .

ويذهب الاخوة في صباحـهمـ مـبـكـرـينـ إـلـىـ حـدـيقـتـهـمـ حـتـىـ اـذـ وـصـلـواـ إـلـىـ مـكـانـهـ لـمـ يـرـواـ لـهـ أـثـرـاـ ، فـالـتـبـسـ عـلـيـهـمـ الـامـرـ وـظـنـواـ أـنـهـ قدـ ضـلـواـ طـرـيـقـ إـلـيـهـ ، فـلـقـدـ تـرـكـوـهـاـ بـالـامـسـ خـضـرـاءـ دـائـيـةـ الـقطـوفـ وـالـظـالـلـ ، فـأـيـنـ هـيـ ؟ـ وـأـيـنـ أـشـجـارـهـ وـثـمـارـهـ ؟ـ وـأـيـنـ مـيـاهـهـ وـأـنـهـارـهـ ؟ـ

وفي وسط هذه الحيرة يردهم أخـوـهـمـ إـلـىـ رـشـدـهـمـ ، وـيـؤـكـدـ لـهـمـ انـهـ هـيـ جـنـتـهـمـ وـلـكـنـ اللهـ حـرـمـهـمـ مـنـهـاـ مـنـذـ عـزـمـواـ عـلـىـ حـرـمـانـ الـفـقـراءـ وـالـبـائـسـينـ مـنـ نـصـيـبـهـمـ الـمـعـتـادـ فـيـهـ ، وـأـرـادـواـ أـنـ يـلـقـيـ بـعـضـهـمـ اللـوـمـ عـلـىـ بـعـضـ فـيـمـاـ قـرـرـوهـ مـنـ حـرـمـانـ الـفـقـراءـ ، ثـمـ اـعـتـرـفـواـ بـذـنـبـهـمـ وـطـغـيـانـهـمـ وـأـنـابـواـ إـلـىـ رـبـهـمـ ، وـسـأـلـوهـ أـنـ يـعـوـضـهـمـ خـيرـاـ مـنـهـاـ ، وـيـعـقـبـ الـقـرـآنـ عـلـىـ ذـلـكـ بـأـنـ هـذـاـ هـوـ عـذـابـ الـبـاغـيـنـ الـمـانـعـيـنـ لـحـقـوقـ الـفـقـراءـ ، وـلـعـذـابـ الـآـخـرـةـ أـكـبـرـ ، وـلـثـوابـ اللهـ لـمـلـتـقـيـنـ أـعـظـمـ ، وـأـنـ هـذـاـ هـوـ الـعـدـلـ الذـيـ لـاـ حـيـفـ مـعـهـ .

وـإـلـيـكـمـ القـصـةـ كـمـاـ وـرـدـتـ فـيـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ :

« اـنـاـ بـلـوـنـاهـمـ كـمـاـ بـلـوـنـاـ اـصـحـابـ الـجـنـةـ اـذـ اـقـسـمـواـ لـيـسـرـ مـنـهـاـ (ـلـيـقـطـنـهـاـ)ـ مـصـحـيـنـ وـلـاـ يـسـتـشـنـونـ ، فـطـافـ عـلـيـهـاـ طـائـفـ مـنـ رـبـكـ وـهـمـ ثـائـمـوـنـ ، فـاـصـبـعـتـ كـالـصـرـيـمـ ، فـتـنـادـوـاـ مـصـبـحـيـنـ ، اـنـ اـغـدـوـاـ عـلـىـ حـرـنـكـمـ اـنـ كـنـتـمـ صـارـمـيـنـ ، فـاـنـطـلـقـوـاـ وـهـمـ يـتـخـافـتـوـنـ اـنـ لـاـ يـدـخـلـنـهـاـ الـيـوـمـ عـلـيـكـمـ مـسـكـيـنـ ، وـغـلـبـوـاـ عـلـىـ حـرـدـ (ـأـيـ مـنـعـ)ـ قـادـرـيـنـ ، فـلـمـ رـأـوـهـاـ قـالـوـاـ اـنـاـ الـضـالـلـوـنـ بـلـ نـحـنـ مـحـرـومـوـنـ .ـ قـالـ اـوـسـطـهـمـ الـمـ اـقـلـ لـكـمـ لـوـلـاـ تـسـجـونـ ،ـ قـالـوـاـ سـبـعـانـ وـبـنـاـ اـنـاـ كـنـاـ ظـالـمـيـنـ فـأـقـبـلـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ يـتـلـاـوـمـوـنـ ،ـ قـالـوـاـ يـاـ وـيلـنـاـ اـنـاـ كـنـاـ ظـالـمـيـنـ ، عـسـيـ رـبـنـاـ اـنـ يـبـدـلـنـاـ خـيرـاـ مـنـهـاـ اـنـاـ إـلـىـ رـبـنـاـ رـاغـبـوـنـ ،ـ كـذـلـكـ الـعـذـابـ وـلـعـذـابـ الـآـخـرـةـ أـكـبـرـ ،ـ وـلـثـوابـ اللهـ لـمـلـتـقـيـنـ عـنـ رـبـهـمـ جـنـاتـ النـعـيمـ ،ـ اـفـجـعـلـ الـسـلـمـيـنـ كـالـمـجـرـمـيـنـ ؟ـ مـاـ لـكـمـ كـيـفـ تـحـكـمـوـنـ ؟ـ (ـ١ـ)ـ »ـ .

وـإـلـيـكـمـ قـصـةـ أـخـرىـ :

انـهـ قـصـةـ قـارـوـنـ الذـيـ بـغـىـ عـلـىـ قـوـمـهـ بـسـبـ غـنـاءـ فـلـتـنـ بـهـ بـعـضـ النـاسـ وـتـمـنـواـ اـنـ لـوـ كـانـ لـهـمـ مـثـلـ غـنـاءـ ،ـ وـلـكـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ بـيـنـهـمـ اـنـ الـاـيمـانـ وـالـعـمـلـ الـصـالـحـ الذـيـ يـشـبـهـ اللهـ عـلـيـهـ خـيرـ عـقـبـيـنـ ،ـ ثـمـ خـسـفـ اللهـ بـهـ الـارـضـ وـجـعـلـهـ عـبـرـةـ ،ـ وـإـلـيـكـ آـيـاتـ هـذـهـ قـصـةـ مـنـ كـتـابـ اللهـ الـكـرـيمـ :

« ان قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم وآتنيه من الكنوز ما أنت مفاتيحه لتنوء بالعصبية أول الفوة ، اد قال له قومه : لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين ، وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تننس نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله اليك ولا تبغ الفساد في الأرض ان الله قد لا يحب المفسدين ، قال إنما أوتينه على علم عندي أو لم يعلم ان الله قد أهلك من قبله من القرون من هو أشد منه قوة وأكثر جمها ولا يسأل عن ذنبوهم المجرمون ، فخرج على قومه في زينته قال الذين يربون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما أوتى قارون انه لذو حظعظيم ! وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير من آمن وعمل صالحها ولا يلقاها الا الصابرون » فحسفتنا به وبداره الأرض فما كان له من فئة ينصروه من دون الله وما كان من المنتصرين ، وأصبح الذين تمنوا مكانه بالامس يقولون ويكان الله يسيطر الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر ، لولا أن من الله علينا لخسف بنا ، ويكتأنه لا يفلاح الكافرون ، تلك الدار الآخرة تجعلها للذين لا يربون علو في الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين (١) » .

ونجد مثل هذه التقصص في قصة أصحاب السفينة وقصة اليتيمين صاحبى الجدار ، الواردتين في سورة الكهف (٢) ، وكثير غيرها من القصص .

٤ ويشبه ذلك مسلك القرآن في الامثال التي ضربها للناس حول معانى الانفاق والبعض ، وقد قدمنا في آيات الانفاق بعض الامثال التي ضربها الله لذلك .

واللهم مثل آخر يضربه الله للاغنياء الذين نسوا تعميم الله عليهم قبعوا وطغوا وتجبروا على عباد الله .

قال تعالى في سورة الكهف (٣) أيضا :

« واخرب لهم مثلا رجلين جعلنا لاحدهما جنتين من اعناب وحفلناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعا ، كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئا وفجرنا خاللهما نهرا ، وكان له ثمر فقال لصاحبه وهو يحاوره : أنا أكثر منك مالا وأعز نفرا ، ودخل جنته وهو ظالم لنفسه قال : ما أظن أن تبييد هذه أبدا وما أظن الساعة قائمة ولئن ددت إلى ربى لا أجدن خيرا منها منقلبا ، قال له صاحبه وهو يحاوره : أكفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجالا ؟ لكننا (لكن أنا) هو الله ربى ولا أشرك بربى أحدا ، ولو لا أذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله ! لا قوة إلا بالله أن ترن أنا أقل منك مالا ووهدأ فعسى ربى أن يؤتيك خيرا من جنتك ويرسل عليها حسبانا من السماء فتصبح سعيدا زلقا ، أو يصبح ماؤها غورا فلن تستطيع له طليبا ، وأحيط بشمره ! فأصبح يقلب كفيه على ما انفق فيها وهي خاوية على عروشها ، ويقول : يا ليتشى لم أشرك بربى أحدا ! ولم

(١) سورة التقصص : ٧١ - ٨٦

(٢) سورة الكهف : ٧١ ، ٧٧ ، ٧٩ ، ٧٢ ، ٧٤

(٣) سورة الكهف : ٣٢ - ٤٤

٤٠ - تكون له فئة ينصرونه من دون الله وما كان منتصرًا ، هنالك الولاية لله الحق هو خير ثواباً وخير عقباً

٥ - رغب في التعاون وحيداً من استخاذل « وتعاونوا على البر والتقوى » (١) وأوجب أن يهتم الإنسان بشئون أخوانه « من أصبح لايهم بأمر المسلمين فليس منهم » (٢) ورغب في تفريح كربلة البائسين ومدد يد العون للمحتاجين « من فرج عن مسلم كربلة فرج الله عنه كربلة من كرب يوم القيمة ، ومن يسر على مسخر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة » (٣) .

٦ - اعتبر كل إنسان مسؤولاً عن تحت يده ، ومسئولاً عن شئون المجتمع واستقامة أمره « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته : الإمام راع وهو مسؤول عن رعيته ، والرجل راع في أهله ومسؤول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها ، والولد راع في مال أبيه ومسؤول عن رعيته ، والخدم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته ، وكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته » (٤) .

٧ - أوجب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، المعروف هو كل ما جاءت به الشريعة واستحسنته المروءات ، والمنكر هو كل ما انكره الشريعة من ظلم وبغي وتخل عن الواجب ومنع للحقوق ، وهو ما تنكره المروءات من قسوة وبخل ظالم « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الغير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم الفلاحون » (٥) .

« من رأى منكم منكراً فليغیره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه وذلك اضعف الايمان » (٦) وأعظم انواع الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ما كان تجاه الطفاة والحكام الذين لا ينفذون شرائع الله ، فيأكلون أموال الشعب ، ولا يعدلون بين الرعية « أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز » (٧) واعتبر عدم القيام بهذا الواجب نذير بانحدار المجتمع وسوء العاقبة وغضب الله وشمول العذاب لمكان منحرفاً ولم كان ساكتاً عن الانحراف .

« وانقوا فتنة لاصتصين لاذين ظلوا منكم خاصة » (٨) ((لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتللون ، كانوا لا ينتاهون عن منكر فعلوه ليشن ما كانوا يفعلون)) (٩) .

(ج) المؤيدات المادية :

١ من سنن الحياة أن لا تؤثر المواريث والرغبات في كثير من النفوس الشريرة بل لا يردها عن الشر إلا خوفها من العقوبة ، وجزعها من الالم ، ولذلك لم يكتفى الإسلام بما سبق من مؤيدات اعتقادية وأخلاقية ، بل

(٢) رواه الطبراني

(١) المائدة : ٤

(٤) رواه البخاري ومسلم

(٣) رواه البخاري ومسلم

(٦) رواه مسلم وابن حماد

(٥) آل عمران : ١٠٤

(٨) الإثناال - ٢٥

(٧) رواه أبو داود والترمذى

(٩) إنماذة : ٧٨ * ٧٩

شرع مؤيدات مادية ترهب المعتدين ، وتكف من غلوائهم ، وهذه المؤيدات .
أربعة أقسام :

١ - الحسبة وهي ، أمر بالمعروف اذا ظهر تركه ونهى عن المنكر اذا ظهر فعله (١) وقد كان يقوم بها رجال أمناء موثق بهم أشداء في الحق . لا يخافون في الله لومة لأنهم ، ويعينون من قبل الحكومة في غالب الأحيان ، وقد قسم القاضي أبو يعلٰى كتابه «الاحكام السلطانية» «عمل المحتسبي في الامر بالمعروف الى أقسام ثلاثة : ما تعلق بحقوق الله تعالى ، وما تعلق بحقوق الأدميين ، وما كان مشتركا بينهما » ، وقال فيما يتعلق بحقوق الأدميين انه ضربان : عام وخاصة ، أما العام كأنبلد اذا تمطل شربه او استهلاكم سورة ، فان كان في بيت المال لم يلزم أهل البلد اصلاح شربهم وبناء سورهم لأنها حقوق تلزم بيت المال وكذلك لو استهدمت جوامعهم ، وان لم يكن في بيت المال مال ، كان الامر ببناء السور واصلاح الشرب وعمارة المساجد ورعاة بنى السبيل « المسافرين » متوجها الى كافة ذوى المكانة « اليسار » منهم ، فان شرعوا في اقامة ذلك سقط عن المحتسبي حق الامر به ، والا أعلم المحتسب السلطان ورفيه أهل المكانة في عمله اذا كان يضرهم تركه . وأما الخاص كالحقوق اذا مطلت والديون اذا أخذت فللمحتسب أن يأمر بدفعها اذا استعداه أصحاب الحقوق ، وكذلك له أن يأمر بنفقات الاقارب اذا حكم بها حاكم ، وكذلك كفالاته من تجب كفالته من الصغار ، وأما ما كان مشتركا بين حقوق الله والعباد فمن ذاك أن يأخذ السادة بحقوق العبيد والاماء ، وان لا يكلفوهم من الاعمال مالا يطيقون ، وكذلك أرباب البهائم يأخذهم « بصفتها » اذا قصروا وأن لا يستعملوها فيما لا يطيق ، ومن أخذ لقيطا وقصر في كفالته أمره أن تقوم بحقوق الناطقة من التزام الكفالة أو تسليمها الى من يتزمهما ويقوم بها .

ثم قسم المنكر أيضا الى ثلاثة أقسام : ما كان في حقوق الله ، وما كان في حقوق الأدميين ، وما كان مشتركا بين الحتين . فمما يتعلق بالمنكر في حق من حقوق الله ، الامتناع عن اخراج الزكاة ، فان كان من الاموال الظاهرة أخذها العامل (الموظف لقبض الزكاة) منه قهرا ، وان كان من الاموال الباطنة احتمل أن يكون المحتسب أولى بالإنكار عليه من عامل الصدقة ، وان رأى رجلا يتعرض لسؤال الناس وهو ذو جلد وقوة على العمل أمره أن يتعرض للاحتراف بعمل ، فان أصر على السؤال عزره حتى يقلع ، وان وجد من يتصدى للعلم وليس من أهله انكر عليه ومنعه وأظهر للناس أمره كيلا يفتروا به ، وكل ما منع الشرع من العقود الفاسدة فعلى والي الحسبة انكاره والمنع منه ، ومن ذلك غش المبيعات وتديليس الائمان « تزييف النقود » فينكره ويمنع منه ويؤدب عليه بحسب الحال فيه . ومتى يتتأكد على المحتسب فعله ، المنزع من التطفيض والبعس في المكاييل والموازين ، وإذا استراب موازين السوقه ومكاييلهم اختبرها وعايرها وختمها بطباع خاص بحيث لا يزنون أويكييلون الا بها ، فان فعلوا انكر عليهم وادفهم ، وما يتعلق بالمنكر في حقوق الأدميين ، منع الرجل من التعدي على جاره أو حريره جاره ، ومن ذلك منع المستاجرین من التعدي على حقوق الاجراء « العمال » فإذا تعدى مستاجر على أجير في

(١) الاحكام السلطانية للقاضي اه بعل مص ٣٦٨

نفchan أجره أو استزادة عمل كفه عن تعديه وأنكر عليه بحسب حالة العدوان ، ولو قصر الاجير في حق المساجر فنقشه من العمل أو استزادة في الاجر منه منه ، وإذا قصر الطبيب فأدى تقصيره إلى تلف أو سقم منه من ذلك ، ويراعى حال الصاغة والحاكة « التساجين » والقصابين والصياغين وأمثالهم في الامانة والخيانة لأنهم ربما هربوا بأموال الناس ويراعى المحتسب على العموم فساد العمل ورداعته وإن لم يتقدم أحد بالشكوى ، وما يتعلّق بما يذكر من الحقوق المشتركة بين الله والناس منع التعدي على أهل الذمة ، ومنع السادة من اساءة معاملة عبيدهم أو تكليفهم ما لا يطيقون ، وقد نصّ أحمد على أن حق الملوك هو أن يشبع ويكتسي رلا يكلف ما لا يطيق ولا يسهر ولا يشق عليه العمل وأن يزوجه حين البلوغ ويمنع أرباب الموارث من استعمالها فيما لا تطبق (١) .

وذكر الشيزري في « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » أموراً أخرى كلها ترجع إلى منع الاضرار بالناس في أسواقهم وصناعتهم ، كمنع التجار من الاحتكار والزمام ببيع البضائع المحتكرة بأسعارها المعتدلة جبراً عنهم ومنع التغريب بالمنتجين من أهل الارياض كيلاً يبيعوا بأسعار أرخص مما هي في الاسواق ، ومنع أحمال المحطّب والتبن وانتشوك وكل ذي رائحة كريهة من الدخول إلى الأسواق كيلاً يضرّ بلباس الناس ، وبمراقبة الخبازين والطبعاعين وأرباب الصناعات كالصيادلة والطارئين والنساجين من غش الناس في طعمتهم وحوائجهم (٢) .

وقد نص ابن الأخوة في « معلم القرية » على ما يجب على المحتسب عمله من مراقبة الصناعات والتجارات مما يعتبر غاية في الظرافة والدفاعة عن حقوق المواطنين وضمان أموالهم .

ونختتم الكلام عن الحسبة ببعض نصوص عندها من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رضي الله عنه في كتابه القيم « الحسبة » .

قال : وأما المحتسب فله الامر بالمعروف وانهى عن المنكر مما ليس من خصائص الولاية والقضاء وأهل الديوان ونحوهم ، وكثير من الامور الدينية هو مشترك بين ولاة الامور ، فمن أدى الواجب وجوب طاعته فيه .

ثم أخذ بعدد واجبات المحتسب ، ومما قاله :

« ويأمر المحتسب بالجمعة والجماعات وبصدق الحديث وأداء الامانات ، وينهى عن المنكرات من الكذب والخيانة وما يدخل في ذلك من تطفيق المكيال والميزان والغش في الصناعات والبياعات والديانات ونحو ذلك »

« ويدخل في المنكرات ما نهى الله عنه ورسوله عنه من العقود المحرمة النج .. »

(١) من كتاب الاحكام السلطانية لابي يعلّم مع اختصار وتلخيص - ٣٦٨ - ٣٩٣ .

(٢) نهاية الرتبة : ١٣ - ٢٢ - ٢٤ - ٣٤ - ٤٢ - ٤٨ - ٦٥ - ٦٧ .

ومثل ذلك : الاحتياط لما يحتاج اليه انساس ، لما روى مسلم في صحيحه عن معمر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يحتاج الا خاطيء » فان المحتكر هو الذي يعمد الى شراء ما يحتاج اليه الناس من الطعام فيحسنه عنهم ويريد اعلاء عليهم وهو ظالم للخلق المشترى . ولهذا كان لولي الامر أن يكره انساس على بيع ما عندهم بقيمة المثل عند ضرورة انساس اليه ، مثل من عنده طعام لا يحتاج اليه والناس في مخصوصة فانه يجب على بيعه للناس بقيمة المثل .

ولهذا قال الفقهاء من اضطر الى طعام الغير أخذه منه بغير اختياره بقيمة مثله ، ولو امتنع من بيعه الا باكثر من سعره لم يستحق الاسعره . ومن هنا يتبيّن أن السعر « أى التسعير » منه ما هو ظلم لا يجوز . ومنه ما هو عدل جائز .

فإذا تضمن ظلم الناس واكراههم بغير حق على البيع بشمن لا يرضونه أو منعهم مما أباحه الله لهم فهو حرام .

وإذا تضمن العدل بين الناس مثل اكرامهم على ما يجب عليهم من المعاوضة بشمن المثل ومنعهم مما يحرم عليهم من أخذ زيادة على عوض المثل فهو حائز بل واجب .

فاما الاول فمثل ما روى أنس قال : غلا السعر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله لو سعرت فقال « ان الله هو القابض الباقي الرزق المسعر واني لارجو أن ألقى الله ولا يطلبني أحد بمظلمة ظلمتها اياده في دم ولا مال » (١) .

فإذا كان الناس يبيعون سلعهم على الوجه المعروف من غير ظلم منهم وقد ارتفع السعر اما لقلة الشيء واما لكثره الخلق (٢) فهذا الى الله فاللزم الخلق أن يبيعوا بقيمة بعينها اكراه بغير حق .

واما الثاني فمثل أن يتمتنع أرباب السلع من بيعها مع ضرورة انساس اليها الا بزيادة على القيمة المعروفة ، فهنا يجب عليهم بيعها بقيمة المثل ولا معنى للتسعير الا الزائم بقيمة المثل فيجب أن يتزموا بما ألزمهم الله به .

وأبلغ من هذا أن يكون الناس قد التزموا أن لا يبيع الطعام او غيره الا ناس معروفون ان لا تباع تلك السلع الا لهم ثم يبيعونها هم . فلو باع غيرهم ذلك منع ، اما ظلماً لوظيفة تؤخذ من البائع ، أو غير ظلم لما في ذلك من الفساد ، فهنا يجب التسعير عليهم بحيث لا يبيعون الا بقيمة المثل ولا يشترون أموال الناس الا بقيمة المثل ، بلا تردد في ذلك عند أحد من العلماء لانه اذا كان قد منع غيرهم أن يبيع ذلك النوع أو يشتريه ، فلو سوغر لهم أن يبيعوا بما اختاروا أو يشتروا بما اختاروا كان ذلك ظلماً للخلق من وجهين ، ظلماً للبائعين الذين يريدون بيع تلك الاموال وظلماً للمشترين مثهم .

(١) رواه ابو داود والترمذى وصححه

(٢) هذا يتفق مع أحداث الاراء الاقتصادية قانون العرض والطلب

والواجب اذا لم يمكن دفع جميع الظلم أن يدفع الممكن منه ، فالتسعير في هذا واجب بلا نزاع ، وحقيقة الزامهم أن لا يبيعوا أو لا يشتروا الا بشمن المثل ، وهذا واجب في مواضع كثيرة من الشريعة ، فانه كما ان الاكراه على البيع لا يجوز الا بحق ، يجوز الاكراه على البيع بحق في مواضع ، مثل بيع المال لقضاء الدين الواجب والنفقة الواجبة ، والاكراه على ان لا يبيع الا بشمن المثل لا يجوز الا بحق .

ويجوز في مواضع مثل المضطر الى طعام الغير ومثل الغرس والبناء الذي في ملك الغير ، فان لرب الارض أن يأخذه بقيمة المثل لا بأكثر ، ونظائره كثيرة .

وكذلك فيما يجب عليه من طعام او كسوة لن عليه نفقته اذا وجد الطعام واللباس الذي يصلح له في العرف بشمن المثل ، لم يكن له أن ينتقل الى ما هو دونه حتى يبذل له ذلك بشمن يختاره ونظائره كثيرة .

ولهذا منع غير واحد من العلماء كابي حنيفة وأصحابه القسام الذين يقتسمون العقار وغيره بالاجر أن يشتراكوا (١) فانهم اذا اشتركوا والناس يحتاجون اليهم أغلوا عليهم الاجر ، فمنع البائعين الذين تواطأوا على ان لا يبيعوا الا بشمن قدره أولى ، وكذلك منع المشترين اذا تواطأوا على ان يشتراكوا فيما يشتريه أحدهم حتى يهضموا سلع انساس أولى .

وأيضا اذا كانت الطائفة التي تشتري نوعا من السلع او تبيعها قد تواطأوا على ان يهضموا ما يشتروننه فيشتروننه بدون ثمن المثل المعروف ، ويزيدون ما يبيعونه بأكثر من الثمن المعروف ، وينمو ما يشتروننه ، كان هذا اعظم عدوانا من تلقي السلع ، ومن بيع الحاضر للبادي ، ومن النجاش ويكونون قد اتفقوا على ظلم الناس حتى يضطروا الى بيع سلعهم وشرائهم بأكثر من ثمن المثل ، والناس يحتاجون الى بيع ذلك وشرائه ، وما احتاج الى بيعه وشرائه عموم الناس ، فانه يجب ان لا يباع الا بشمن المثل اذا كانت الحاجة الى بيعه وشرائه عامة .

ومن ذلك أن يحتاج الناس الى صناعة ناس مثل حاجة الناس الى الفلاحة والنساجة والبنائية ، فان الناس لا بد لهم من طعام يأكلونه ، وثياب يلبسونها ، ومساكن يسكنونها ، فإذا لم يجلب لهم من الشياط ما يكفيهم احتاجوا الى من ينسج لهم الشياط ، ولا بد لهم من طعام اما مجلوب من غير يلدهم واما من زرع بلدتهم وهذا هو الغالب ، وكذلك لا بد لهم من مساكن يسكنونها فيحتاجون الى البناء ، فلهذا قال غير واحد من الفقهاء من أصحاب الشافعى وأحمد بن حنبل ، وغيرهم كابي حامد الفزازى وأبى الفرج بن الجوزى وغيرهما ان هذه الصناعات فرض على الكفاية فانه لاتتم مصلحة الناس الا بها كما ان الجهاد فرض على الكفاية الا ان يتم بين

(١) اي ان يعملوا منهم تقابة تحدد الاجرة وتكون اجرة القسمة لهم سميها مشتركتين ولا سمع لواحد منهم ان يحمل لنفسه

فيكون فرضا على الاعيان مثل أن يقصد العدو بلداً أو مثل أن يستخفوا
الإمام أحداً ، ١٥٤ (١) .

هذا هو نظام الحسبة ، وهو كما ترى ضمان مادى لنظم التكافل الاجتماعي الذى أقرها الإسلام ، وهو نظام فريد لم يسبق المسلمين إليه أمة من الأمم ، وقد كان مما أخذه الصليبيون عن المسلمين أثناء حكمهم فى فلسطين كما ثبت ذلك من كتاب « النظم القضائية ببيت المقدس » وهو مطبوع بالفرنسية فى باريس فى مجموعة مؤرخى الحروب الصليبية (٢) ثم نقلوا هذا النظام الى بلادهم فى الغرب ، فلما تطورت الحياة السياسية والاجتماعية منذ عصر النهضة وزاعت مهام الحسبة على وزارات الصحة والاسعاف والمعارف والعدل والشئون الاجتماعية ودوائر البلدية ، وقد أخذناها عن الغربيين فى نهضتنا الحديثة وهى بضاعتنا ردت علينا .

٢ - الحدود والقصاص فمن حرم إنساناً حق الحياة حرم الحياة ومن حرم إنساناً حق الكرامة بأن اعتدى على عرض غيره عوقب عقوبة الزنا ، ومن أتهم إنساناً في شرفه وعرضه عوقب عقوبة القذف ، ومن اعتدى على حق إنسان في التملك عوقب عقوبة السرقة ومن اعتدى على عقله وهو وسيلة العلم عوقب عقوبة السكر ، ومن اعتدى على حق الناس في حرية их في أوطانهم وطمأنيتهم وكرامتهم وأموالهم ، فقطع العرقات وأخاف السبلة ، عوقب عقوبة المحاربين الخارجيين على النظام .

« إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسيرون في الأرض فساداً
أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من
الأرض (٣) » .

٣ - التعزير وهو العقوبة على ارتكاب كل منكر أو إيذاء لغير بفعل أو قول أو إشارة ، وقد ترك الإسلام تقدير هذه العقوبات للدولة تشريع من الأحكام القضائية بشأنها ما يكون أصلح للزجر وأبلغ في ردع الناس عن العداوة وللتعزير أحكام مفصلة في كتب الفقه (٤) .

٤ - الجهاد ، وهو في الإسلام مشروع لغرضين : دفع العداوة على حرية الأمة في وطنها وديتها « وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين (الله) (٥) وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين (٦) » واستنقاذ الضعفاء المضطهدين من سلطة الظالمين « اذن

(١) من مباحث متفرقة من رسالة الحسبة وتزيد أن نلقي النظر هنا إلى هذه الرسالة الحية ووجوب الأطلاع عليها

(٢) النظر الملحق الثالث لكتاب نهاية الرتبة من ١٢٧

(٣) المائدة : ٣٣ .

(٤) من أجمع ما ألف في هذا البحث كتاب التعزير في التربية الإسلامية ، للدكتور عبد العزيز عامر القاضي بالمحاكم الوطنية

(٥) البقرة : ١٩٣

(٦) البقرة : ٦٩٠

للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدر ، الذين أخرجوها من ديارهم بغير حق الا أن يقولوا ربنا الله (١) « وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان (٢) » . والجهاد لهذين افترضين جهاد في سبيل الله ، لأن سبيل الله أي طريقه هو الحق اذ هو لا يأمر الا بالحق والخير ، وهو جهاد لاعلاء كلمة الله ، لأن كلمة الله هي شريعته وهي أحكامه التي أمر بها أو نهى عنها ، و مما أمر به ايتاء الحقوق الى أصحابها ، ومما نهى عنه ظلم الناس بعضهم البعض ، ذلك اذا هو سبيل الله وتلك هي كلمته ، وهذا هو الجهاد في الاسلام : اعلان لكلمة الحق ورفع منار العدل « الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله ، والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت (٣) » أي في سبيل الاستعلاء والطغيان والظلم . وقد نص القرآن على ثمرة المجهاد في الاسلام بقوله « الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلاة » وهذا رمز لنشر السمو الروحي في العالم « وآتوا الرزقة » وهذا اقامة للتكافل الاجتماعي في المجتمع « وأهروا بالاشرف ونهرها عن المنكر (٤) وهذا دعم للحقائق الطبيعية الخمسة التي قررها الاسلام لكل انسان (٥) .

(د) المؤيدات التشريعية

وهي نوعان : ١ - مصادر تشريعية - ٢ - قواعد تشريعية .

أ - المصادر التشريعية

وأهمها في هذا الباب ثلاثة :

١ - الاستحسان ، وهو ترك العمل بالقياس الظاهر للدليل آخر أقوى منه ، هنا الدليل الآخر اما القياس ، اي أن يترك القياس الظاهر لقياس آخر أدق مسلكا وأقوى شبيها ، وأما الضرورة اي أن يترك القياس لضرورة عامة يترتب على ترك اعتبارها مفسدة ، وهذا القسم الثاني هو الذي يفيضنا في هذا البحث ، فان ابا حنيفة وهو أشهر القائلين بالاستحسان ، ترك العمل بمقتضى القياس في كثير من الحالات لما يترتب على القياس من ضرر وفسدة ، ومن هنا عرف ابن رشد الاستحسان بقوله : « انه الالتفات الى المصلحة والعدل (٦) وما دامت الشريعة تقول على رعاية المصلحة وتحقيق العدالة ، فان الاستحسان باب عظيم من الابواب التي تسمح بوضع النظم الكفيلة بتحقيق « التكافل الاجتماعي » وفق المبادئ التي ذكرناها وتحقيقا للحقائق الطبيعية الخمسة التي هي اساس نظرية « الاشتراكية الاسلامية » .

٢ - الاستصلاح ، وهو العمل بالمصالح المرسلة ، وذلك ان مصالح الناس تنقسم الى ثلاثة اقسام :

(١) الحج : ٤٠ ، ٣٩

(٢) النساء : ٧٥

(٣) النساء : ٧٦

(٤) الحج : ٤

(٥) انظر نظام السلام وال الحرب في الاسلام للمؤلف

(٦) انظر بحث الاستحسان في المسخل الفقهي العام للاستاذ مصطفى الزرقا ١٠٥/٤٨

الطبعة الخامسة .

١ - مصالح اعتبرناها الشرعية وأقرتها ، وأصدرت التشريع اللازم لصيانتها ، كمصلحة الناس في حفظ عقائدهم ودمائهم وعقولهم وأموالهم وأعراضهم ، ومصلحتهم في ضمان حقوقهم الطبيعية الخمسة التي ذكرناها

٢ - مصالح لم تعرف بها الشريعة ، كمصلحة بائع الخبر في الربح، ومصلحة المتخصص للعدو في قبض المال لذلك ، ومصلحة المرابي في التعامل بالربا أو غير ذلك من المصالح التي يلزم من اعتبارها مفسدة عامة وأضرار بالمجتمع ، وعدوان على حقوق الآخرين .

٣ - مصالح جديدة لم تكن في عهد النبوة ، فلم ينص عليها بذاتها كتاب ولا سنة ، ولكن الشريعة راعتتها واعتبرتها ضمن المبادئ العامة التي وضعتها في التشريع .

فأما انقسام الاول من المصالح فيجب العمل بها باجماع العلماء ، أما القسم الثاني فلا يجوز العمل بها قولاً واحداً ، وأما القسم الثالث فقد ذهب جمهور العلماء إلى اعتبارها ووجوب العمل بها ، ومن أشهر من قال بها علماء المالكية ، وغيرهم من الفقهاء يدخلون العمل بها تحت أصل تشريعى من الأصول المتفق عليها ، وهي : انكتاب والسبة والاجماع والقياس ، وأيا ما كان فالكل متفقون على اعتبارها في التشريع ، وعمل بها الصحابة والتلابعون ، وضرب الشاطبى (١) لذلك كثيراً من الأمثلة .
كجمع القرآن في مصحف واحد ، وتدوين الدواوين وتنظيم دوائر الدولة في عهد عمر وما بعده ، وبذلك منع عمر كبار الصحابة من مغادرة المدينة في عهد خلافته ل حاجته اليهم في التشريع واستشارة لهم في قضايا الدولة ، وما فعله من مقاسمة الولاية نصف أموالهم كما هو معروف .

يقول الغزالى : « ان مقصود التشريع من الخلق خمسة وهو أن يحفظ عليهم دينهم ونفسهم وعقلهم ونسلهم وأموالهم ، وكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة (٢) » .

ويقول الشاطبى : « انا وجدنا الشارع قاصداً لمصالح العباد ، والاحكام العادلة (أى التشريع المدنى والج资料 والدولى وغيره) تأسور معه حيثما دار ، فترى الشيء الواحد يمنع في حال لا تكون فيه مصلحة ، فإذا كان فيه مصلحة جاز (٣) » .

ويقول ابن القيم : « ان الله أرسل رسليه وأنزل كتبه ليقوم الناس بالقسط ، وهو العدل الذى قامت به السموات والأرض ، فإذا ظهرت امارات الحق وأدلت به بأى طريق كذلك من شرع الله ودينه ورضاه وأمره (٤) »

(١) انظر « الاعتصام » للامام الشاطبى : ٢ - ٩٩ ، ٢٠٧ .

(٢) المستنسخ : ١ - ٢٨٧ .

(٣) الموافقات : ٤ - ٣٠٦ .

(٤) أعلام المؤمنين : ٣ - ٥٤٣ .

ويقول الإمام : إن الأحكام إنما شرعت لمقاصد العباد (أي مصالحهم) لأن الأجماع قائم على أن أحكام الله لا تخلو عن حكمة ومقصود ، وليس ذلك لمنفعة عائدة إلى الله تعالى ، بل لمنفعة الناس ، وقد قال الله تعالى : « وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين (١) » وقال : « ورحمني وسعت كل شيء (٢) » فلو خلت الأحكام عن حكمة عائدة إلى الناس لكانت نعمة لا رحمة ، وقال عليه الصلاة والسلام : « لا ضرر ولا ضرار (٣) » فلو لم يكن التكليف قائماً على مصالح تعود إلى العباد لكان ضرراً محضاً (٤) .

وهكذا يكون العمل بالمصالح المرسلة (الاستصلاح) مصدراً تشريعياً عظيماً لوضع النظم والقوانين الكافية بتحقيق مقاصد الشريعة في تحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل الاجتماعي .

٣ - العرف

وهو أيضاً ثلاثة أنواع :

- ١ - ما أقره الشارع فهذا يجب العمل به قوله واحداً
- ٢ - ما ألغاه الشارع كالاعراف السبيحة التي كانت في الجاهلية وألغتها الإسلام ، فهذه باطلة لا يجوز اعتبارها قوله واحداً .
- ٣ - ما جد للناس بعد عصر النبوة وكانت لهم فيه مصلحة ولا يتنافي مع نص من نصوص الشريعة أو مقاصدها ، فهذا معتبر وخاصصة في المعاملات ، وقد بنيت عليه أحكام كثيرة في الفقه الإسلامي ، واعتبر مصدراً من مصادر التشريع ، وقد نصوا على أن «المعروف كالمشروط» وأن تعامل الناس حجة يجب العمل بها وغير ذلك من القواعد التي تعتبر العرف مصدراً للتشريع (٥) .

ولا شك أن الناس لا يتفقون على عرف يتراضون العمل به إلا لما فيه من رفق بهم وتيسير لمعاملتهم وضمان لحقوقهم ومصالحهم المشروعة وبذلك يكون مصدراً عظيماً لسن القوانين المحققة للتكافل الاجتماعي .

(ب) القواعد التشريعية

وهنالك قواعد تشريعية عامة يمكن أن يستند إليها في وضع التشريعات الازمة لتحقيق التكافل الاجتماعي وضمان اتحائق الطبيعية الخمسة ، وهي إما مأخوذة من القرآن أو السنة ، أو مستنبطة من مجموع الأحكام الشرعية نذكر منها على سبيل المثال القواعد التالية :

(١) الأنبياء : ١٠٧

(٢) الأعراف : ١٥٦

(٣) رواه أحمد وأبي ماجه

(٤) الأحكام : ٣ - ٥٤ ب اختصار وتلخيص

(٥) جاء في مقدمة مجلة الأحكام العدلية كثير من المواد المتعلقة بالعرف ، والظاهر سعى العرف في المدخل الفقهي العام للأستاذ الزرقا: ٨٢٣ - ٩٣٠ (الطبعة الخامسة)

- ١ - لقد كرمنا بني آدم « آية »
- ٢ - ليس للإنسان إلا ما سعى « آية »
- ٣ - إن الله يأمر بالعدل والإحسان وياته ذي القربى « آية »
- ٤ - وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى « آية »
- ٥ - لا يكلف الله نفسا إلا وسعها « آية »
- ٦ - لا تبخسوا الناس أشياءهم « آية »
- ٧ - لا ضرر ولا ضرار « حديث »
- ٨ - إن لجسمك عليك حقا « حديث »
- ٩ - إن لزوجك عليك حقا « حديث »
- ١٠ - ليس لعرق ظالم حق « حديث »
- ١١ - ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب « قاعدة »
- ١٢ - ما يؤدي إلى الحرام فهو حرام « قاعدة »
- ١٣ - درء المفاسد مقدم على جلب المصالح « قاعدة »
- ١٤ - الضرورات تبيح المحظورات « قاعدة »
- ١٥ - يتحملضررالخاصلدفعضررالعام « قاعدة (١) »
- ١٦ - يتحملضررالادنىلدفعالاعلى « قاعدة »
- ١٧ - المشقة تجلب التيسير « قاعدة »
- ١٨ - التصرف على الرغبة منوط بالصلحة « قاعدة (٢) »
- ١٩ - لا ينكر تغير الأحكام بتغيير الزمان « قاعدة (٣) »
- ٢٠ - الأمور بمقاصدها « قاعدة »
- ٢١ - الغرم بالغنم أو الخراج بالضمان « قاعدة »
- ٢٢ - درء المفاسد مقدم على جلب المصالح « قاعدة »

(١) ومنها قال أبو حنيفة : يجب الحجز على المقتى المأبون والطبيب الباهل والمكارى المفلس لأن الأول يفسد على الناس أموالهم والثاني يفسد عليهم أبدائهم والثالث يفسد عليهم أموالهم (انظر : المسنون للسرخسي : ٢٤ - ١٧٥)

(٢) هي الأحكام التي شرعت في الاصيل لتحقيق مصلحة أو بناء على عرف مشروع تم ذات المصلحة أو تغير العرف

(٣) انظر شرح هذه القواعد وغيرها في المدخل الفقهي العام للأستاذ الورقا - ٩٣٢ - ١٠٧٥ (الطبعة الخامسة)

اللحوظات

نكتفى بابداء الملاحظات التالية على نظرية « الاشتراكية الاسلامية » وقوانينها ، نظراً لضيق المجال الان .

١ - ان اشتراكية الاسلام ليست اشتراكية الدرويش والزهاد كبعض الصوفية وقراء الهند الذين ينفرون من المال والتملك جنباً منهم عن تحمل أعباء الحياة ومسئوليياتها ، وإنما هي اشتراكية حضارية إيجابية بناءة تقيم أكمل مجتمع حضاري متعدد .

٢ - ان اشتراكية الاسلام في تقريرها لم حقوق الطبيعية الخمسة وما وضعته من قوانين التكافل الاجتماعي تحارب الفقر والمرض والجهل والخوف والمهانة .

٣ - ان مستوى المعيشة في اشتراكية الاسلام مرتفع ، فقد رأينا أن من الحاجات الاصيلية التي لا تعتبر من يملكون غنياً تجب عليه الزكاة : دور السكنى ونفقات العائلة لسنة كاملة ، وأدوات الركوب والانتقال ، والسلاح ، وكتب العلم ، وآلات المهنة .

٤ - ان اشتراكية الاسلام تطبق على جميع المواطنين في الدولة مسلمين أو غير مسلمين ، لأن مبادئها وحقوقها عامة لم تسن أحداً سنتى كيف تمتّع أهل الذمة منذ عهد عمر بحقوق التكافل الاجتماعي كالمسلمين سواء بسواء .

٥ - ان اشتراكية الاسلام تشرك الشعب مع الدولة في تحقيق التكافل الاجتماعي كما في نظام نفقات الأقارب ، ولذلك فوائد الكثيرة : منها تخفيف العبء عن ميزانية الدولة ، وابقاء عواطف المحبة والود وصلة القربي بين الناس .

٦ - ان مبادئ اشتراكية الاسلام مرنة يمكن تطبيقها في كل عصر بما يتفق مع تطور المجتمع وتقدم الحضارة

٧ - انها تحارب الترف والبذخ في السلم وال الحرب ، لا كما تفعل جميع المذاهب والدول الحديثة اذ تلزم الشعب بالبعد عن الترف واللهو الماجن خلال أيام الحرب فقط .

٨ - انها تخضع الحكومة والحاكمين لارادة الشعب ، لا كما تفعل الاشتراكية الشيوعية حين تخضع الشعب لارادة فئة من الحاكمين .

٩ - ان التكافل الاجتماعي فيها أوسع دائرة من نطاق التكافل الاجتماعي في غيرها - كما رأيت في بحث التكافل الاجتماعي - فهي أضمن لكرامة الانسان وسعادته في مجتمعه .

١٠ - انها لم تكن نظرية فحسب ، كما كانت الديانات السابقة ، ولا عاطفية تعتمد على استدرار « شفقة » الاغنياء كما كانت المذاهب الاشتراكية في عصر النهضة الاوروبية قبل الماركسية ، بل هي عملية مقرونة بالتشريع الذي يطبق على الناس جميعاً كبقية قوانين الدولة .

١١ - ولم تكن كذلك فحسب ، بل كانت جزءاً أساسياً من أعمال الدولة الاسلامية منذ قيامها في القرن السابع .

المقارنات

١ - مع الرأسمالية

لا أريد أن أقارن الآن بين اشتراكية الإسلام وبين الرأسمالية ، إذ لا لقاء بينهما — كمذهب اقتصادي — الا في اعطاء الفرد حق التملك وفسح المجال للتنافس في ميدان الانتاج .

ولكن حق التملك في اشتراكية الإسلام يخضع لصلحة الجماعة وحق التملك في النظام الرأسمالي يخضع لمصلحة رأس المال . والتنافس الذي تفسح اشتراكية الإسلامية مجاله للأفراد ، من شأنه أن يشجع الحب والتعاون والهاء في المجتمع ، بينما التنافس الذي تفسح الرأسمالية مجاله للأفراد من شأنه أن يشجع العداء والخلاف والاضطراب في المجتمع .

ولا لقاء بين اشتراكية الإسلام وبين الرأسمالية — كواقع سياسي لأن الرأسمالية الفرنسية ملوثة بدماء الشعوب ، وهي المساعي الأولى للاستعمار ، تفوح من أرادتها رواح الاستبعاد واللصوصية والاستغلال .

فلا لقاء بين اشتراكية الإسلام وبين الرأسمالية في مجال ما ، لا في مذهبها الاقتصادي ولا في واقعها السياسي !

ب - مع الشيوعية

ولا أريد أيضاً أن أوسع الآن فيما تميز به اشتراكية الإسلام عن المذهب الاشتراكي عامة ، وأشيوعية خاصة ، ولكنني اكتفى بذلك بعض هذه المميزات التي أعطت اشتراكية الإسلام طابعاً خاصاً ، وتجنبتها أسواء الشيوعية وغيرها من المذاهب الاشتراكية ، وبها كانت أقدر على أسعد الناس ، وتقوية عوامل الخير والحب والتعاون فيما بينهم .

١ - ان اشتراكية الإسلام تنجم مع الطبيعة الإنسانية وضرورات الحياة في اباحتها للملكية الشخصية ، وهذا ما تكرره الشيوعية — النظرية — كما وضعها ماركس وإنجلز ، زاعمة أن التملك ليس أصيلاً في النفس الإنسانية ، وعدا عمما تشعر به النفوس والعقول بداهة من بطلان هذا الرعم ، فان في اعتراف الشيوعية — التطبيقية — أخيراً للملكية الشخصية ولو في حدود ضيقة تأكيداً لبطلان زعمها النظري .

جاء في الدستور السوفيتي (١) ما يلى :

(١) نقل عن النسخة العربية المطبوعة في موسكو عام ١٩٤٣ المترجمة عن النسخة الروسية المطبوعة في موسكو عام ١٩٤١.

المادة ٧ – لكل عائلة من عوائل المزرعة التعاونية بالإضافة إلى دخلها الأساسي الذي يأتيها من اقتصاد المزرعة التعاونية المشتركة قطعة من الأرض خاصة بها ، وملحقة بمحال السكن ، ولها في الأرض اقتصاد اضافي ومنزل للسكنى وماشية متحركة وطيور وأدوات زراعية بسيطة كملكية خاصة .

المادة ٩ – إلى جانب النظام الاشتراكي الذي هو الشكل السائد في اقتصاد الاتحاد السوفياتي ، يسمح القانون بالمشاريع الاقتصادية الصغيرة الخاصة بالفلاحين الفردية والحرفيين ، على أن تقوم على عملهم الشخصي ، ويشرط أن لا يستثمروا فيها جهود الآخرين .

المادة ١٠ – أن حق الملكية الشخصية للمواطنين في دخلهم وتوفيرهم الناجمين عن عملهم وفي مساكنهم واقتضادات بيتهما الضرافية وفي الحاجيات والآدوات المنزلية وفي الأشياء ذات الاستعمال الشخصي والراحة ، وكذلك حقهم في « ارث » الملكية الشخصية حق مصون بموجب القانون .

هذا ما جاء في آخر تعديل للدستور السوفيتي – على ما نعلم – ومخالف مخالفة صريحة لمبادئ الشيوعية الماركسيّة . ورجوع إلى الفطرة الإنسانية « فطرة الله التي فطر الناس عليها لاتبدل لخلق الله » (١)

٢ – ان اشتراكية الإسلام في أباحتها للملكية الشخصية ، إنما تسمح للمواهب الإنسانية أن تتنطلق في ميدان التنافس البناء الذي هو بلا ريب أكبر سبب من أسباب تطور الحضارة ونمو الانتاج والشيوعية تزعم أن هذا التنافس هو الذي يجر البلاء على المجتمع ، إذ يؤدي إلى استغلال أرباب الأموال للجماهير أسوأ استغلال ، وهذا إنما يصدق على التنافس الرأسمالي الذي رأته الشيوعية النظرية قائماً في أوروبا ، ولكنه لا يصدق أبداً على التنافس الاشتراكي الإسلامي لأنه مقيد أولاً بمبادئ التملك التي ذكرناها في الوائل هذا البحث ، ومقيد ثانياً باشراف الدولة وتوجيهها ويقظتها كما رأينا في هذا النظام ، ومقيد أخيراً بالمثل الأخلاقية العليا التي هي جزء من عقيدة الإسلام ، وبيقظة الضمير الديني الذي تعتمد اشتراكية الإسلام عليه أكبر اعتماد ، وفي واقع رأس المال الإسلامي في الدولة الإسلامية الأولى وما بعدها أكبر دليل على هذا .

٣ – ان اشتراكية الإسلام تؤدي حتماً إلى تعاون فئات المجتمع المختلفة لا إلى حرب الطبقات كما تفعل الشيوعية ، فحين ت Kelvin اشتراكية الإسلام الحياة الكريمة للضعفاء والعاجزين والفقيراء وغيرهم ، وتمنع استغلال الأغنياء وتحكمهم ، وتفجر بناء الخير في نفوس الناس كافة ، فتدعوا الغنى للبذل ، والفقير للعمل ، والمحزون للصبر ، وتضمن للمريض دواءه ، وللعاري كسوته ، وللشيخ راحته ، وللأطفال تربيتهم وتعليمهم ومعيشتهم ، لا يكون في المجتمع إلا إنسان

(١) الروم : ٤٠

راض ، ومواطن متعاون ، وفئة تحب الآخرى وسترى في الواقع التاريخي أمثلة رائعة لهذا الحب والتعاون ، أما الشيوعية فأساس دعوتها اثارة الفئات بعضها على بعض ، وملء قلوب بعضها بالحقد على بعض ، وشتان ما بين هذا وذاك .

٤ - ان اشتراكية الاسلام تقوى أكبر صرح في بناء الحضارات منذ عرف تاريخ الانسان ، ذلك هو الایمان بالله خالق احياء ، رب العالمين العادل الرحيم ، الحكيم العليم ، الذى لا يظلم الناس مثقال ذرة ، ولا يشرع لعباده الا الخير ، فمن اطاع شرعه أحياه حياة طيبة ، وادخله في الآخرة جنات تجري من تحتها الانهار ، ومن عصى شرعه ارسله بالنكبات ثم رده في الآخرة الى نار تلظى لا يصلها الا الاشقي الذى كدب وتولى ، يوم يحاسب الناس على اعمالهم فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شررا يره ، هذه العقيدة هي التي توفر لها ضمير وتهذب النفس ، وتكبح من جماح أهوائها وشهواتها ، وتجعل الانسان دائماً أمام محكمة ضميره ومراقبته ربها ، في علاقته بغير الله ، وعلاقته بأهله ، وعلاقته بمجتمعه ويوم تتخلص الامة عن هذه العقيدة كما تريده الشيوعية ، فقد سمحت للشر أن يستفحى في صفوفها ، لقد سمحت لنفسها أن تنتحر انتشارا جماعيا ، وأن تكون وباء عالميا يهدىم القيم العالمية ويزيل الثقة والاستقرار . ان اشتراكية الاسلام حين تقوى في نفوس الناس الایمان بالله ومراقبته ، إنما تحكم صمام الامان في النفس الإنسانية بينما ترفع الشيوعية - بانكارها لله - هذا الصمام ، فلابيقى في النفس الإنسانية شر الا انطلق ، ولا قوة الا اندفعت للتدمير .

٥ - ان اشتراكية الاسلام تعتمد على أخلاق الكريمة ، وتجعلها جزءا من عقيدتها ، وتحمل الانسان على أن يتحلى بأكملها ، والشيوعية لا تؤمن بالقيم الاخلاقية العاطفية كالحب والرحمة ، والاجتماعية كالصدق والوفاء ، ولا تنظر اليها الا في إطار المصلحة الشيوعية ، فلا ثقة لك بحديث شيوعي ولا بهده ، انك لا تدرى متى يصدق ومتى يكذب ومتى يفي ومتى يفتر ، الا اذا عرفت أين تكون مصلحته ! ومصلحة الشيوعي ان كان يعيش في مجتمع شيوعي فمصلحته مصلحة طاغية خادمة مصلحة حزبه في التحكم والاستبداد وخلق كل معاشرة ، والشيوعي يستخدم المثل العليا التي يؤمن بها الناس في الدعاية لمبدئه للتضليل والتغريب ، فهو يدعو الى الديموقراطية في مجتمع غير شيوعي كمجتمعنا العربي مثلا - ليتخد من ذلك وسيلة الى الدعایات المضللة بينما هو يكفر بالديمقراطية في مجتمع شيوعي لأنها تعطى الجماهير حرية مناقبتها للقادة الشيوعيين وهذا ما يحاربه الحكم الشيوعي بكل قوته ، والشيوعي يدعو الى الحرية في مجتمع غير شيوعي ليتخد منها وسيلة لاثارة لعمال والطلاب والجماهير ضد الحكم القائم ولكنه يكفر بالحرية في مجتمعه الشيوعي ، فلا اضراب ولا مظاهرات ولا انقیاد لحاكم ، ولا حرية في تفكير خارج اطار التفكير الشيوعي ، وفي موقف الاتحاد السوفييتي من الكاتب الروسي الذي نال جائزة نوبل للسلام أحدث برهان على هذا .

ان الاخلاق التي تعارف عليها الناس ، ونادت بها الديانات وأيديها المصلحون في جميع الامم وفي جميع المصادر ، هي محل سخرية لدى الشيوعي ، لأنها في رأيه من صنع الذين أدعوا لانفسهم النبوة والحكمة خدمة لمصالح الاغنياء والاقطاعيين . ان آلاممن يمتنع عن الخداع أو الكذب خوفا من الله وحسابه في اليوم الآخر ، أما الشيوعي فماذا يمنعه من ذلك ؟ انه لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يبالى بسخط الناس ، ولا ضمير له يئنه على مافعل ، لانه لا يعتبر نفسه قد ارتكب جريمة ! فمم يقلق ؟ ومم يخجل ؟ الا أنها أكبر كارثة تصيب الإنسانية وتؤدي الانسان الى ما وراء صفواف الحيوان !

٦ - ان اشتراكية الاسلام تعلن ثقتها بالانسان ، وبغرائز الخير والنبل فيه ، وانه الى الخير أقرب منه الى الشر « كل مولود يولد على الفطرة » (١) وفي قصة خلق آدم كما وردت في القرآن الكريم اشارة واضحة الى هذا

« واد قال رب الملائكة انى جاعل في الارض « خليفة » قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء وتحن نسيج بحمده وتقديس لك ؟ قال انى اعلم ما لا تعلمون ، وعالم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة ففازل آتبوني باسمهاء هؤلاء ان كنت صادقين ، قالوا سيسحاذك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم العظيم .. واد فلانا للملائكة أنسجدوا لآدم فسجدوا الا البليس ابن واستكبار وكان من الكافرين (٢) » فالانسان كما تدل عليه هذه القصة خلق ليكون « خليفة » عن الله في الارض ي沉默ها ويملؤها بالشرف والخير ، ولم يمنعه ما فيه من غرائز الشر من ان يستتحقق هذه « الخلافة » ومن ان يسرّر الله له جميع القوى ويُخضع له جميع المخلوقات .

ان الانسان اهل لان يعمل الخير اذا اتبع شرائع الله وامتثل لامره ..

« فاما يأنبيكم مني هدى فمن اتبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون (٣) » .

ولهذا يعمل الاسلام على أن يقوى في الانسان دينه ويهذب نفسه ويصفى روحه ، ثم هو يكله بعد ذلك الى ضميره في تنفيذ مبادئه اكثر مما يجبره على ذلك بقوة الدولة ورعبه للسلطان .

ولكن الشيوعية لا تشق بالانسان ، لان تاريخه كله من اوله الى آخره سلطان وقتل من أجل الأكل والمال .. انها لا تشق بدينه لانه يؤمن بخراقة ولا تشق بضميره لان القيم التي يؤمن بها الضمير قيم باطلة ! انها لا تشق بغرائز الخير فيه ، وانما تشق بغرائز الجشعة ، ورغبتها في الاستئثار والطغيان ، ولذلك فهي لاتسلمه المال لانه مستعمله في استغلال الكادحين ولا تطلق له الارادة لانه ينزع الى التحكم والاستبداد ، ولا تعطيه الحرية لانه لا يحسن استعمالها ، وقد اثبت الحكم الشيوعي ان الشيوعية لا تشق بالمواطن الشيوعي ، فهي لاتعطيه حرية اختيار الحاكم وشكل الحكم ،

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما

(٢) البقرة ٣٠ ، ٣٤

(٣) البقرة : ٣٨

لأنه لا يهتدى الى ذلك سبيلاً ، وإنما تهتدى اليه القيادة الشيوعية العليا ، وأن الشيوعية لا تثق بالموظف الشيوعي لأنه ثبت لها أن كبار موظفى الدولة والحزب الشيوعي في روسيا قد استغلوا فرصة انشغال دولتهم بالحرب الاخيرة (١٩٣٩ - ١٩٤٥) فجمعوا الاموال واقتربوا الارضى ، وقد أذاع ذلك ستالين في منشور له بعد انتهاء الحرب ، عممه على جميع أبناء الشعب ، يندد فيه بأولئك الذين انتهوا فرصة الحرب فخانوا مبادئ الثورة الاشتراكية !

وأثبت تاريخ الحكم الشيوعى أيضاً أن الشيوعية لا تثق بالرئيس الشيوعى لأنها جربته حين ينفرد بالحكم فرأته سفاكا للدماء - أي دماء الشيوعيين طبعاً - غداراً بالاعوان والاصدقاء .. لقد قال ذلك السيد خروشوف في حق زعيمه ستالين بعد موته !

إذا فالشيوعية لا تثق بالانسان المتدين لأنه رجمى ! ولا بالفنى لأنه استغللى ! ولا بغير شيوعى ولو كان فقيراً لأنه بورجوazi . ولا بالمواطن الشيوعى لأنه غبى ! ولا بالموظف الشيوعى لأنه انتهازى ! ولا بالرئيس الشيوعى لأنه ارهابى !

ويظهر أن « ابليس » أيضاً لا يثق بالانسان ولذلك لم يخضع له كما خضعت الملائكة .. فهل استمدت الشيوعية فكرتها عن الانسان من ابليس ؟ ! ..

ان الشيوعية لا تثق بالانسان ، فمن حق الانسان أن لا يثق بالشيوعية !

٧ - ان اشتراكية الاسلام تقوى في الانسان كل جانب من جوانبه الانسانية : تقوى روحه وقلبه وعقله وخلقه وجسمه لأنه هو كل ذلك . أما الشيوعية فهي تقوى فيه بطنه على الجوانب الأخرى فيه ، إنها تجعل الانسان أشبه ما يكون بشخص له بطن كبير وصدر ضيق ورأس صغير كرأس المصفور وعيان مطموستان وأذنان مسدودتان ويدان قصيرتان ورجلان هزيلتان ! هل تتصورون أقيع في مرأى العيون من هذا الشخص ؟ ان الانسان - كما تريده الشيوعية - أقيع منظراً من ذاك في مرأى القلب والعقل .

والشيوعية تعتبر مأساة الانسانية كلها من أقدم التاريخ الى اليوم مأساة بطن جائع .. ومن ثمة فهى تنادي بأنه لا سبيل للسلام والسعادة الا بنظامها الذى يسلب من الناس أموالهم ويبلاء بطونهم ، ومعنى ذلك أنه ليس في الانسان رذيلة الا حب التسلط على مال الآخرين وانتزاع خيز الآخرين ، ومعنى ذلك أن الشيوعية تجزم بأنه لن ينشأ في العالم شر بعد القضاء على رأس المال ، وهذا تصوير للمشكلة الانسانية يدعو الى الضحك والاشفاق على عقول الشيوعيين .

لنتصور - يا سادة - اننا انتقلنا الان بظرفه عين على بساط الريح الى الاتحاد السوفيتى ، وهو الدولة الشيوعية الاولى في العالم فهل نتصور اننا سنرى الشيوعيين هناك وقد انتزعت من أيديهم رؤوس الاموال وأصاب كل منهم نصيبه من الغذاء والكساء والملوء ، هل

نتصور أنهم يعيشون ملائكة ليس فيهم من يحقد ولا يحسد ، ولا يعتدى
شيوعى على آخر في نفسه أو كرامته أو سمعته ، أو ينفس على غيره
مكانته الاجتماعية ومواهبه الفكرية ؟ إن هذا غير واقع ولا يدعى
الشيوعيون أنفسهم ، فهم بين أمورين : أما أن يزعموا أن الحقد والحسد
والعدوان وأمثالها فضائل ، وعندئذ ينقطع ما بينهم وبين الناس من صلة
الإنسانية .. وأما أن يعترفوا بانها رذائل ، وهننا نتساءل : لماذا يعالجون
أمراض النفس الإنسانية ، وأمراض المجتمع الأخلاقية وقد حاربوا
الدين وهو أقوى ما تحارب به هذه الرذائل ، وأنكروا مبادئ الأخلاق
التي تعارفت على احترامها جميع الشعوب !!

ان لهم العبرة في تاريخهم في روسيا ، فقد كان ستالين رئيساً
الشيوعية ولم يكن يملك مالاً ، ولم يكن رأسماليًا ولا يرجو زيه ومع ذلك
فقد كانت حياته في الحكم مليئة بالشروع كما أذاع ذلك الحزب الشيوعي
السوفيتى بعد وفاته ، وطبعاً لقد كانوا يعروفون فيه هذه الشروع وهو
على قيد الحياة ، فماذا استطاعوا أن يفعلوه لتخلص المجتمع الشيوعي
من شروره لا انهم لم يستطعوا أن يفعلوا الا شيئاً واحداً .. هو أنهم
انتظروه حتى يموت .. ثم شتموه !

لقد تفادت الاشتراكية الإسلامية هذا الخطأ ، فعالجت شرور
الإنسان الداخلية في نفس الوقت الذي عالجت فيه شرور رئيس المصال
وطفيانه ، وبهذا نجحت في تجنب المجتمع جميع شرور الإنسان لا شرا
واحداً فيه .

٨ - وإنيراً فإن اشتراكية الإسلام تجد مأمنها وحماها في النفس
المسلمة المتمسكة بأسلامها ، فيندفع المسلم إلى تطبيقها بوافع من دينه
وإسلامه قبل أي رازع ، وفي ذلك من الفائدة للدولة أنها لا تضطر إلى
تنفيذها بقوة الحراب وجو الإرهاب ، بل تجد من الشعب المسلم استجابة
وتائداً ، وفيه من الفائدة للمجتمع أن هذه الاشتراكية تظل تعمل عملها
في التقرير بين الطبقات ، وفي انصاف المظلومين من الظالمين ، وفي تحقيق
التكافل الاجتماعي لاربابه ، حين يضعف سلطان الدولة أو تهمل تطبيق
تلك الاشتراكية ، إن اشتراكية الإسلام نابعة من ضمير الشعب مرتبطة
بعقيدته ، فهي لا تزول من المجتمع ولو زالت الدولة وسنرى في الواقع
التاريخي الأدلة القاطعة على هذا .

أما الشيوعية فأنها منبتة الجنود من أعماق النفس الإنسانية ،
لاتستند إلى دين ولا إلى فطرة ولا اقتناع ، فهي لا تنفذ إلا بقوة الدولة
وجو الإرهاب ، ولذلك كان من لوازم الحكم الشيوعي ، الدكتاتورية
والإرهاب والتطهير الدموي في جو الحزب الشيوعي نفسه وفي داخل
المجتمع ، وليس في الدنيا قوة تستمر في ارهاب الناس أمداً طويلاً ،
وليس في التاريخ دولة لم تضعف بعد قوة ، فحين تزول القوة التي
تحمى الشيوعية وتكره الناس على تنفيذها ، فسيكون الشعب المحكوم
لهما أول الخارجين عليها والهادمين لبنيانها من القواعد ، وفيما فعله
الموظفون الروس خلال الحرب العالمية الثانية - كما ذكرنا آنفاً - دليل
لم يشك في هذه الحقيقة ، وانحصار لم يجادل في مستقبل الشيوعية
بعد انهيار سلطانها .

آراء الغربيين

من العسيرة ان نذكر هنا كل ما قاله الباحثون الغربيون عن مبادئ الاسلام والاشتراكية ، وأيضاً فان ملامح هذه الاشتراكية كما كشفنا عنها في هذا البحث وبالشكل المنظم الذي اوردناه ليست معروفة الا لبعض الباحثين كما نعتقد ، وانما يعرفون من هذه الملامح جزءاً قليلاً ولذلك كنظام الزكاة والمساواة . ومع ذلك فلنسمع الى ما يقوله بعضهم عن ذلك :

يقول المستشرق « جيب المعروف » :

ما زال الاسلام يحفظ التوازن بين الاتجاهين المترافقين في دنيا الغرب ، فهو يساوم ويوازن بين الاشتراكية القومية والاوربية وبين شيوعية روسيا ، فلم يهو بالجانب الاقتصادي من الحياة الى ذلك النطاق الضيق الذي أصبح من مميزات أوروبا في الوقت الحالي ، والذي هو اليوم من مميزات روسيا أيضاً (١) .

ويقول المستشرق المعروف « ماسينيون » :

« ان لدى الاسلام من الكفاية ما يجعله يتشدد في تحقيق فكرة المساواة ، وذلك بفرض الزكاة التي يدفعها كل فرد لبيت المال ، وهو ينادي بالديون الروبية ، والضرائب غير المباشرة التي تفرض على الحاجات الاولية الضرورية ، ويقف في نفس الوقت الى جانب الملكية الفردية ورأس المال التجارى ، وبذل يحل الاسلام مرأة أخرى مكاناً وسطاماً بين نظريات الرأسمالية والبورجوازية ، ونظريات البشافية الشيوعية » الى أن يقول « وللإسلام ماضٍ بديع من تعاون الشعوب وتفاهمها ، وليس من مجتمع آخر له مثل ما للإسلام من ماضٍ كلٌ بالنجاح في جمع كلمة مثل هذه الشعوب الكثيرة المتباينة على بساط المساواة في الحقوق والواجبات (٢) » .

ويقول « ليو دوروش »

وقد وجدت في الاسلام حل المشكلتين اللتين تشغلان العالم طرائهما : الأولى قول القرآن : « انما المؤمنون أخوة » فهذا أجمل مبادئ الاشتراكية . والثانية فرض الزكاة على كل ذي مال (٣) .

ويقول « ماركس (٤) » في نظام الزكاة :

« وكانت هذه الفكرة فرضاً دينياً يتحتم على الجموع أداؤه ، وفضلاً عن هذه الصفة الدينية فالزكاة نظام اجتماعي عام ، ومصدر تدخل به الدولة الحمدية مما تمد به الفقراء وتعينهم ، وذلك على طريقة نظامية قوية لا استبدادية تحكمية ولا غرضية طارئة . وهذا النظام البديع كان الاسلام أول من وضع أساسه في تاريخ البشرية عاماً، ففريدة

(١) الاسلام والنظام العالمي الجديد لمولانا محمد علي : ٤٥

(٢) الاسلام والنظام الجديد لمولانا محمد علي : ٤٥

(٣) الاسلام والحضارة العربية لكرد على : ٢٧٤/١

(٤) ليس هو كارل ماركس الشيوعي كما ظن بعض الناس فانا نجزم بأنه لم يتع له ان يطلع على شيء من الاسلام لا قليلاً ولا كثيراً، ولكننا نرجح انه المسلم البيتي الاسلامي .

(ماركس ولهم)

الزكاة . التي كانت تجبر طبقات المالك والتجار والاغنياء على دفعهما . لتصرفها الدولة على المعوزين والماهرين من أفرادها هدمت السياج الذي كان يفصل بين جماعات الدولة الواحدة ، ووحدت الامة في دائرة اجتماعية عادلة ، وبذلك برهن هذا النظام الاسلامي على أنه لا يقوم على أساس الاثرة البغيضة (١) ٠

وهناك آراء للغربيين تشيد بنظام الاسلام بوجه عام نذكر بعضها فيما يلى :

قال المؤرخ المعاصر : هـ جـ . ويلز (٢) في كتابه في معالم تاريخ الانسانية :

« كان الاسلام منذ البداية قوى المقاومة الى حد بعيد لعمليات الصقل والتفاصيل اللاهوتية التي ارتكبت المسيحية ، وكان مليئاً بروح الرفق والسماحة والاخوة ، وكان عقيدة سهلة يسيره الفهم ... كان غريرة محسدة تحوى عواطف الفروسية في الصحراء . ولم تكن كتلة الناس الذين جاءتهم دعوة الاسلام يهتمون الا بشيء واحد هو أن ذلك رب (الله) الذي كان يبشر به الرسول ، كان بشهادة الضمير المنطوية عليه قلوبهم ، رب صلاح وبر ، وأن القبول الشريف لمبادئه وطريقته يفتح الباب على مصراعيه في عالم تقلقل وخيانة وانقسامات لا تسامح فيها على الخوة عظيمة متزايدة من رجال جديرين بالثقة في الارض . ٠

ان الاسلام ساد لازمه كان خير نظام اجتماعى وسياسى ، استطاعت الأيام تقديمها ، وهو قد انتشر لازنه كان يجد في كل مكان شعورياً تسليباً وتظلم وتخوف ولا تعلم ولا تنظم ، كذلك وجد حكومات آنانية سقيمة لا اتصال بينها وبين أي شعب اصالة ، كان (الاسلام) أوسع وأحدث وانظف فكرة سياسية اتخدت سمة النشاط الفعلى في العالم حتى ذلك اليوم ، وكان يهرب بني الانسان نظاماً افضل من أي نظام آخر وكان النظام الرأسمالي الاسترئاقى في الامبراطورية الرومانية ، والادب والثقافة والتقاليد الاجتماعية في اوروبا ، وقد انحلت انحلالاً تماماً ، وانهارت قبل أن ينشأ الاسلام ، ولم يحدث أن دب دبيب الانحلال في الاسلام ايضاً الا عندما ضاعت ثقة البشرية في ممثليها (٣) ॥

ويقول في مكان اخر في الحديث عن الحضارة الاسلامية : « ان روح

(١) المصدر السابق : ٧٥/١

(٢) لهذا المؤرخ خطأ كبيرة في رأيه الشخصي بالرسول صلى الله عليه وسلم ، وهو لا يخرج بذلك عن كل غربي يريد أن يفهم محمدًا صلوات الله عليه كما يهوى وتهوى طبائمه وغرائزه الغريبة ومقاييسه الخيالية التي لم يطبقها الغربي نفسه على حياته لحظة واحدة من لحظات التاريخ .

(٣) المجلد الثالث ص ٦٤٣ ، ٤٦٩ تعریف عبد العزیز جاویش

الاسلام ظلت بضعة قرون تمحفظ للناس عامة بقدر من الاستفهام وخطب
النفس وراء آثار القصور والمسكرات ومنافستها (١) .

ويقول مؤلف « قصة الحضارة » (بول ديوارت) :

« اذا ما حكمنا على العظمة بما كان للعظيم من اثر في الناس قلنا :
أن مهما كان من أعظم عظماء التاريخ ، فقد أخذ على نفسه أن يرفع
المستوى الروحي والأخلاقي لشعبه ألا يقتصر ذلك في دياجير الهمجية حرارة
الجو وجذب الصحراء (يقصد بذلك العرب) ، مع أن دعوة الرسول
نجحت في رفع المستوى الأخلاقي والروحي والاجتماعي للعرب وغيرهم
كما يعترف المؤلف نفسه في آخر كلامه عن الحضارة الإسلامية وقد
نجح في تحقيق هذا الفرض نجاحا لم يدانه فيه أى مصلح آخر في التاريخ
كله ، وقل أن نجد إنسانا غيره حقق كل ما كان يحلم به ، وقد وصل إلى
ما كان يتغيه عن طريق الدين (٢) » .

وقال في موضع آخر (٣) :

« ولسان جدفي التاريخ كله مصلحا فرض على الأغنياء من الضرائب
ما فرضه عليهم محمد (صلى الله عليه وسلم) لاغاثة الفقراء ، وكان
يحض كل موصى بأن يخصص من ماله جزءا للقراء ، واذا مات رجل ولم يترك
وصية فرض على ورثته أن يخصصوا بعض ما يرثون لاعمال البر (٤) .

ويقول في مكان آخر (٥) .

« والقرآن يبعث في النفوس الساذجة (البرية السليمة الفطرة)
اسهل العقائد واقلها غموضا ، وأبعدها عن التقييد بالمراسم والطقوس
وأكثراها تحررا من الوثنية والكهنوتية ، وقد كان له أكبر الفضل في رفع
مستوى المسلمين الأخلاقي والثقافي ، وهو الذي أقام فيما بينهم قواعد النظام
الاجتماعي والوحدة الاجتماعية وحضارتهم على اتباع القواعد الصحيحة
وحرر عقولهم من كثير من الخرافات والأوهام ومن الظلم والقسوة ،
وحسن أحوال الأرقاء ، وبعث في نفوس الأذلاء الكرامة والعزيمة ، وأوجد
بين المسلمين (اذا استثنينا ما كان يقتربه بعض الخلفاء المتأخرین)
درجة من الاعتدال والبعد عن الشهوات لم يوجد لها نظير في آية بقعة
من بقاع العالم يسكنها الرجل الايض ، ولقد علم الاسلام الناس ان
يواجهوا صعاب الحياة ، ويتحملوا قيودها ، بلا شکوى ولا ملل ، وبعثهم
إلى التوسيع توسيعا كان العجب ما شهدت التاریخ كله ، وقد عرف الدين
وحده تحديدا لا يجد المسيحي ولا اليهودي الصحيح العقيدة ما يمنعه

(٢) قصة الحضارة : ٤٧/١٣

(١) المصدر السابق ص ٦٦٧

(٤) سورة النساء : ٩ ، ٨

(٣) المصدر السابق : ٥٩/١٣

(٥) قصة الحضارة : ٦٨/١٣

من قبوله ، ثم ذكر آية البر التي ذكرها في بحث التكافل الاجتماعي «ليس البر أن توأوا وجوهكم ..» الخ الآية .

وقد قال خلال بحثه عن الحضارة الإسلامية في الاندلس :

« كان حكم العرب نعمة وبركة قصيرة الاجل على الزراع من اهل البلاد ، ذلك أن الفاتحين لم يبقوا على الضياع التي كبرت فوق ما يجب والتي كان يملكونا القوط الغربيون ، وحرروا وقيق الأرض من عبودية الاقطاع (١) .

ويختتم المؤلف حديثه عن الحضارة الإسلامية بقوله :

« لقد ظل الإسلام خمسة قرون (على الأقل) من عام ٧٠٠ م إلى ١٢٠٠ م يتزعم العالم كله في القوة ، والنظام ، وبسيطة الملك ، وجميل الطياع والأخلاق ، وفي ارتفاع مستوى الحياة ، وفي التشريع الإنساني الرحيم ، والتسامح الديني ، والأداب ، والبحث العلمي ، والعلوم ، والطب ، والفلسفة الخ (٢) .

وقالت الدكتورة لورا فيشيا فاغليري وهي تتحدث عن الفتوحات الإسلامية وأثارها :

« لقد قوشت حضاراتان وزعزعت دينان ، فإذا بفيض جديد من حياة عارمة يتتدفق في عروق تلك الشعوب الخائرة القوى . لقد تجلى ألم عيون العالم المنهش دين جديد بسيط سهل ، يخاطب القلب والعقل جمیعا . وأقيم شكل جديد من أشكال الحكومة كان أسمى إلى حد بعيد — في خصائصه ومبادئه الأخلاقية — من تلك المعروفة في ذلك العصر .

وبعد الذهب الذي كان مخبوعاً في صناديق السراة ينتقل إلى أيدي الفقراء ، مستهلا نظاماً من التداول السليم كرامة أخرى ، وفي ظل من حكومة تسيرها مثل عليا ديمقراطية أمينة وجد الرجال المثقفون البارعون الأذكياء تشجيعاً من النظام الجديد ، فاستطاعوا أن يبلغوا أسمى المناصب العامة .

ومن الممكن القول في أطمئنان ، إن البلاد المفتوحة عرفت — على الرغم من بعض الحالات المحتومة النادرة التي تجاوز فيها الجندي حدودهم أثناء الفتح — عهداً من الرخاء والإزدهار ، وشهدت غنى لم تشهده آسيا منذ قرون طويلة ، وإلى هذا فقد نعمت حياة الشعوب المغلوبة وحقوقها المدنية وأموالها بدرجة من الحماية تقارب تلك التي نعم بها المسلمين أنفسهم (٣) .

(١) المصدر السابق : ٢٩٣ وفي هذا رد على المجاهل الذي زعم ان الإسلام أيد الاقطاع !

(٢) دفاع عن الإسلام : ٢٧ ، ٢٨

(٣) أيضاً : ٣٨٢

الواقع التاريخي

(م - ١٢ - اشتراكية الاسلام)

ما هو الواقع التاريخي لاشتراكية الاسلام كما ذكرناها ؟
هل طبقت ونفذت ونعم بها المجتمع الاسلامي في حضارته الظاهرة ؟
أم بقيت تعاليم جميلة واحلاماً عذاباً لم يكتب لها التطبيق ؟
يقول بعض الناس انها طبقت ، ويقول اخرون : لا ولا في عهود
الخلفاء الراشدين !

فما هو الحق في هذه المسألة ؟

ان الحكم في ذلك هو التاريخ ، فماذا يقول ؟
لاشك أن معرفة ذلك من كتب التاريخ المعروفة بين أيدينا صعب
المنال ، ذلك لأن تاريخنا كتب عليه طابعه بارزان :

الاول : الطابع الشخصي للملوك والامراء والقادة الحربيين ، ولم
يكتب لمعرفة أخبار الجماهير وتطورها وأوضاعها الاجتماعية والحضارية
في مختلف العصور .

الثاني : الطابع السياسي ، فقد كتب ليورخ فيه تاريخ الامويين
والعباسيين ثم الدول الاسلامية الاخرى من حيث قيامها أو سقوطها .
ومن هنا لابد من ان يلقي الباحث صعوبات جمة حتى يتعرف
على الاوضاع الاجتماعية معرفة تفصيلية في مختلف العصور .

ولا يستثنى من هذا الا العصر النبوى اولا ثم عصر الخلفاء
الراشدين . ثانيا ، فقد اسعفتنا كتب الحديث الصحيحه التي اعتمدها
الجمهور بعد النقد والتمحيص العلميين بكثير من المعلومات عن الاوضاع
الاجتماعية بعد حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ثم في حياة خلفائه
الراشدين .

وكان لعنابة المسلمين بحدث الرسول وكل ما يتصل بحياته العامة
والخاصة فضل في حفظ هذا التراث وتنقيته من دس
الكاذبين وتحريف المحرفين .

اما العصور الاخرى وخاصة عصور الامويين فقد تأخر تاريخ
تدوين اخبارها واحتلط الصحيح بالمكذوب منها ، وعملت الدعاية
العباسية والباطنية في طمس كثير من معالمها الحقيقة وطفت تقلباتها
واخبارها السياسية على كل ماعداها .

ومع هذا فلا يفقد الباحث الدائب أمله من الوصول الى اخبار
صححة وافية عن الحالة الاجتماعية في ذلك العصر والعصور التي
تلتها .

ولهذا فنحن سنتحدث بالتفصيل عن مدى تطبيق مبادئ اشتراكية
الاسلام في عصر الرسول وصحابته وبالاجمال عن تطبيقها في العصور
التي تليه واعدهم أن نتابع البحث وأدأب حتى نظر بالضاللة
المنشودة .

ولا يشك كل من اطلع على الاحاديث والآثار والاخبار الصحيحة التي وردت عن عصر الرسول وصحابته ، وعصر خلفائه الراشدين ، في ان المبادئ التي اعلنها الاسلام لاشتراكيته السمحنة الواقعية كما ذكرناها في هذا الكتاب ، قد طبقت تطبيقا صحيحا في ذلك العصر ، وانها نجحت في ايجاد :

١ - دولة اشتراكية من الطراز الذي لا يعرفه التاريخ القديم .

٢ - دولة اشتراكية لم تبلغ ذروة نبلها دولة اشتراكية ما في عصرنا الحديث .

٣ - مجتمع اشتراكي تحقق به حلم الفلاسفة وامال الانبياء الذين سبقوا محمدا صلى الله عليه وسلم ولكنه عليه الصلاة والسلام نجح في ايجاد هذا المجتمع بأروع مما كان يحلم به اولئك الفلاسفة والأنبياء .

٤ - اجيال من الاشتراكيين الانسانيين الربانيين الذين جمعوا بين العمل للدنيا والعمل للآخرة ، وحب الكسب مع حب الانفاق ، وأكل الطيبات مع تحمل الجوع وشظف العيش ، والانفصال في الدنيا مع عدم التلوث بها .

ان مثل هذه الاجيال لم تنقطع من عهده صلى الله عليه وسلم حتى اليوم ، ولن تنقطع ما دام رسول الله قدوة كل مسلم ، ولكن اروع هذه الاجيال وانقاها وأصفاها وأكثرها تأثيرا في تاريخ العالم وحضاراته ، هو الجيل الذي رباه محمد صلى الله عليه وسلم بيده وصنعه الله على عينيه ! ..

وهذا وحده يكفي في رأينا برهانا - لا يرد - على نجاح الاسلام في اشتراكيته المثالية الواقعية ، مما لم يحصل مثله لدين ولا لعنوه ولا لحركة اصلاحية في تاريخ الانسانية قديمهما وحديثها .

ونحن فيما يلى سنذكر أمثلة لائر هذه الاشتراكية الاسلامية في ايجاد الدولة الاسلامية الاشتراكية ، وايجاد المجتمع الاسلامي الاشتراكى ، وايجاد الفرد المسلم الاشتراكى ، ولسنا نستقصى ، ولكننا نضرب الامثال ، وفي ميدان التاريخ البعيد عن الاهواء والعصبيات متسع ل بكل من أراد المزيد والتأكيد من هذه الحقائق .

ولا ريب عندها في ان نجاح اشتراكية الاسلام في اقامة الدولة الاشتراكية الاولى والمجتمع الاشتراكي الاول والجيل الاشتراكي الفذق التاريخ مدين في ذلك الى شخصية محمد صلى الله عليه وسلم الذي كان في قيادته ورئاسته المثل الاعلى للمجتمع الاشتراكي المسلم ، وفي معيشته مع أصحابه ، المثل الاعلى للمجتمع الاشتراكي المسلم ، وفي سلوكه وخلقه المثل الاعلى للفرد الاشتراكي المسلم .

يقول الله تعالى مخاطبا المسلمين : «(لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة من كان يرجو الله واليوم الآخر (١))

ولذلك – حين ضعفت الدولة الاشتراكية الاسلامية ، وضعف المجتمع الاشتراكي الاسلامي – استمرت النماذج الانسانية الرفيعة ترى بلا انقطاع في كل العصور الاسلامية – قلة او كثرة – لان شخصية الرسول كانت وما تزال النموذج الاعلى للانسان الكامل يحاول احتذاءها كل مسلم ما وسعه الجهد وأمكنته القدرة .
ومن هنا كان لابد لنا من ذكر كلمة عن شخصية الرسول صلى الله عليه وسلم لتتبين أثرها في الواقع التاريخي للاشتراكية الاسلامية . سواء كان في الدولة الاشتراكية الاسلامية ، او في المجتمع الاشتراكي الاسلامي ، او في الفرد الاشتراكي المسلم .

شخصية الرسول وأثره

أن محمدا عبد الله ورسوله ..

أما محمد الرسول - صلى الله عليه وسلم - فلن يفكر أحد أن يكون مثله أو قريبا منه ، في أشراق روحه ، وانصاله بالمال الأعلى ، يتلقى الوحي ، ويتنزل عليه الهدى آيات بينات ! لن يصل أحد إلى هذا ولالي قريب منه ، لأن الله ختم بنبوته التبوات ، وبشريعته الشرائع ..

وأما محمد الإنسان ، فهو هو الذي يحرض كل مسلم على أن يكون ظله في الأرض ، يتخالق بخلقه ، ويهتدى بهديه ، ويتأسى به في صبره وجهاده ، وزهده وعبادته ، وتضحيةه وإشاره ، ومأكله وملبسه ، وما اعتقاد أن الله أكرم رسوله الإنسان بمدح أعلى من هذا المدح (ولذلك لعن خلق عظيم (١)) .

تعال بنا للتخطى أسوار الزمن إلى عتبة «محمد الرسول الإنسان» فنرى روح الحياة السارية المشرقة في مجتمع فاض بآبطولات والمرءات حتى كاد تاريخه يتحقق بالاساطير ، لو لا أنه حق لأمرية فيه وصدق لاكذب معه .

١ - أوصافه الخالفة

قالوا في أوصافه عليه الصلاة والسلام (٢) أنه كان : ظاهر الوضاءة مبتلع الوجه ، له نور يعلوه ، إذا زال «قلعا» ، يخطو تكتيماً ، ويمشي هوناً ، ذريع المشية كأنما ينحط من صبب ، خافض الطرف ، نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء ، جل نظره الملاحظة ، يمشي وراء أصحابه ، ويبدر من لقى بالسلام دائم الاحزان ، متواصل الفكرة ، ليست له راحة ، طويل السكت ، لا يتكلم في غير حاجة ، يفتح الكلام ويختمه باسم الله ، وإذا تكلم أعاد الكلام ثلاثة ليفهم عنه ، كلامه فصل لا فضول ولا تقسير ، أوتى جوامع الكلم ، واختصرت له الحكمة اختصاراً ، ليس بالجاف ولا المهين ، يعظم النعمة وإن دقت ، لا يذم منها شيئاً ، غير أنه لم يكن يذم ذواقاً (طعاماً) قط ولا يمدحه ، ولا تفضبه الدنيا ولا ما كان لها ، فإذا تعدى الحق لم يتم لفضبه شيء حتى ينتصر له ، ولا يفصب لنفسه ، ولا ينتصر لها ، وإذا غضب أعرض وأشاح ، وإذا فرح غض طرفه ، جل ضحكه التبسم ، إذا نطق فعليه البهاء ، وإذا صمت فعليه الوقار ، أثرين الناس منظراً ، وأحسنتهم وجهاً ، وأجودهم ،

(١) : القلم

(٢) أخذنا هذه الأوصاف عن كتاب السنة الصحيحة وكتب الشمائل التبوية وخاصة شمائل الإمام أبي عيسى الترمذى رحمه الله

وأسخاهم نفساً ، يعطى عطاء من لا يخشى الفقر ، وما سئل عن شيءٍ قط
فقال : لا : وما خير بين امرئين الا اختار أيسرهما مالم يكن ائمـة .
تقول عائشة رضي الله عنها في مجتمع خلقه : كان خلقه القرآن .
ويقول على رضي الله عنه في وصف شخصيته : من رأه بديهـة
هابـه ، ومن خالـله معرفـة أحبـه .

٢ معيشته في نفسه

كان لا يتكلـف لباس ولا طعام ، يلبـس ما يتـيسر ، وأكـثر لبسـه
المعتاد من لباس الناس ، وكان يلبـس جيدـ الشـيـاب إذا اقتـضـي الامر لـقـابـلة
وفـود أو لـمـاسـبـة عـيد ، وكان يـأكلـ ما يـجـده ، فـان وجـد اللـحم والـطـلـوى
أـكـلـ ، وـان لمـ يـجـد الاـ الخـبـزـ والـزـيـتـ أوـ الـخـلـ أـكـلـ ، وـان لمـ يـجـدـ ماـ يـأـكـلـهـ
باتـ طـاوـيـاـ ، وـربـماـ شـدـ عـلـىـ بـطـنـهـ الحـجـرـ منـ شـدـةـ الـجـوعـ .
وـكانـ يـنـامـ عـلـىـ فـراـشـ منـ جـلدـ حـشـوـهـ لـيفـ ، وـيـجـلسـ عـلـىـ الحـصـيرـ
وـيـنـامـ عـلـيـهـ كـثـيرـاـ .

٣ معيشته في بيته

كان حـلـوـ المـعاـشرـةـ لـزـوـجاـتـهـ كـثـيرـ المـسـامـرـةـ لـهـنـ ، متـحـمـلاـ لـاـخـلـاقـهـنـ
وـخـاصـةـ غـيرـهـنـ ، وـكـانـ يـقـولـ : « خـيرـكمـ خـيرـكمـ لـاهـلـهـ(١) ».
وـكـانـ نـسـاؤـهـ يـتـحـمـلـ مـنـهـ شـدـةـ الـحـالـ وـخـشـونـةـ أـعـيشـ ، وـكـانـ
يـسـرـهـ ذـلـكـ مـنـهـنـ ، فـلـمـ فـكـرـنـ يـوـمـاـ أـنـ يـطـلـبـنـ مـنـهـ التـوـسـعـ وـالـزـيـنةـ
وـالـمـطـعـمـ ، شـقـ ذـلـكـ عـلـيـهـ وـهـجـرـهـ شـهـرـاـ لـاـ يـكـلـمـهـنـ ، ثـمـ نـزـلـ
قـولـهـ تـعـالـىـ :

« يا أـيـهـ النـبـيـ قـلـ لـازـواـجـكـ انـ كـنـتـنـ تـرـدـنـ الـحـيـاةـ الـدـنـيـاـ
وـزـيـتـهـاـ فـتـعـالـيـنـ أـمـتـعـكـنـ وـأـسـرـحـكـنـ سـرـاحـاـ جـمـيـلاـ ، وـانـ كـنـتـنـ تـرـدـنـ اللهـ
وـرـسـوـلـهـ وـالـدـارـ الـآخـرـةـ فـانـ اللهـ أـعـدـ لـلـمـسـتـكـنـاتـ مـنـكـنـ أـجـرـاـ
عـظـيمـاـ(٢) » .

فـلـمـ نـزـلـتـ هـاتـانـ الـإـيـتـانـ خـيـرـ نـسـاءـ وـبـدـأـ بـعـائـشـةـ وـقـالـ لـهـاـ :
« ماـ أـحـبـ أـنـ تـخـتـارـىـ حتـىـ تـسـتـأـمـرـىـ (أـبـوـيـكـ) » ثـمـ تـلـاـ عـلـيـهـاـ الـإـيـاتـ وـفـيهـاـ
التـخـيـيرـ بـيـنـ أـنـ تـبـقـىـ عـنـهـ عـلـىـ شـظـفـ الـعـيـشـ وـخـشـونـةـ الـحـيـاةـ ، وـبـيـنـ
أـنـ يـفـارـقـهـاـ وـيـمـتـعـهـاـ مـتـاعـاـ جـمـيـلاـ ، فـكـانـ جـوابـهـاـ عـلـىـ الـفـورـ : أـفـيـكـ اـسـتـأـمـرـ
أـبـوـيـ ؟ بـلـ اـخـتـارـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـدـارـ الـآخـرـةـ ! وـكـذـلـكـ فـعـلـ بـكـلـ وـاحـدةـ
مـنـ نـسـائـهـ عـلـىـ اـنـفـرـادـ فـكـانـ جـوابـهـاـ كـجـوابـ عـائـشـةـ وـهـىـ لـاـ تـعـلـمـ بـمـاـ
أـجـابـتـ غـيرـهـاـ(٣) .

وـظـلـ هـكـذـاـ شـائـهـ مـعـ نـسـائـهـ مـنـ التـقـشـفـ وـخـشـونـةـ الـعـيـشـ حتـىـ
تـوـفـاهـ اللهـ .

تـقـولـ السـيـدـةـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـاـ : « ماـ شـبـعـ آـلـ مـحـمـدـ يـوـمـيـنـ مـنـ

(١) رواه الترمذى وابن ماجه ٢٩

(٢) سورة الأحزاب : ٢٨ ، ٢٩

(٣) تفسير الطبرى : ٩٩/٢١

خبز البر ، ولقد كنا نمكث الشهور والشهرین لا يوقد في بيتنا نار ، وما كان طعامنا ألا التمر والماء ، ولقد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتنا شيء يأكله ذو كبد الا كسرة خبز من شعير على رف لي (١) » .

وقال أنس : رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا له على شعير يأخذه لطعام أهله (٢) .

٤ - عمله في بيته

سئل عائشة رضي الله عنها ماذا كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيت ؟ فقالت : كان بشرا من البشر ، يخصف نعله ، ويরقع ثوبه ، ويحلب شاته ، ويعمل ما يعمل الرجل في بيته ، فاذا حضرت الصلاة خرج (٣) .

٥ - معاملته لاصحابه

١ - يقول أنس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم : خدمت النبي عشر سنين فما قال لي : اف . قط ، ولا قال لشيء صنعته : لم صنعته ، ولا لشيء تركته : لم تركته ؟ وكان لا يظلم احدا أجره (٤) .

٢ - وقالت عائشة رضي الله عنها : ما ضرب شيئاً قط ، ولا ضرب امرأة ولا خادماً (٥) .

٣ - وقال أبو هريرة رضي الله عنه : دخلت السوق مع رسول الله ليشتري سراويل ، فوثب البائع إلى يد النبي صلى الله عليه وسلم ليقبلها ، فجذب يده ، ومنعه قاتلا له : « هذا ماتفعله الاعاجم بملوكها ، ولست بملك ، إنما أنا رجل منكم » ثم أخذ السراويل فأردت أن أحملها فأبى وقال : « صاحب الشيء أحق بإن يحمله » .

٤ - وكان عليه الصلاة والسلام مرة في سفر مع جماعة فلما حان موعد الطعام ، عزموا على إعداد شاة يأكلونها ، فقال لأحدهم : على ذبحها ، وقال الآخر : على سلخها ، وقال الثالث : على طبخها ، فقال النبي عليه السلام : وعلى جمع الحطب ! فقالوا : يا رسول الله نحن نكفيك العمل ، فقال : علمت انكم تكفونني ولكن اكره أن أتعيذ عليكم ، وأن الله سبحانه وتعالى يكره من عبده أن يرها مميزة بين أصحابه (٦) .

٥ - جاء رجل من الانصار يكتنأ إينا شعيب فقال لفلام له قصاب : أجعل لي طعاما يكفي خمسة ، فأنى أريد أن أدعو النبي صلى الله عليه وسلم خامس خمسة ، فأنى قد عرفت في وجهه الجوع ، فدعاهم فجاء

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما (٢) رواه البخاري

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد (٤) رواه البخاري

(٥) الزرقاني في شرح الواهب : ٤٢٨٧ (٦) الزرقاني شرح الواهب : ٤٢٥٧

معهم رجل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لصاحب الدعوة : إن هذا قد تبعنا فان شئت أن تأذن له فأذن له ، وان شئت أن يرجع رجع ، فقال الانصارى : لا بل أذنت له (١) .

٦ - وكان من عادته صلى الله عليه وسلم مع أصحابه إن يقبس مقدمة المسئء ولا يجا به أحدا بما يكره ، وإذا بلغه عن أحد شيء يكرهه نبه على الخطأ بقوله : « ما بال أقوام يفعلون كذا » دون أن يذكر اسمه .

٧ - ولم يكن يحب أن يقوم له أحد ، وكان يجلس حيث انتهى به المجلس ، وينزل إلى أسوائهم فيرشدهم إلى الأمانة وينهاهم عن الخداع والغش في المعاملات .

٨ - وكان من عادته أن يبشر إلى كل من يجلس إليه حتى يظن أنه أحب أصحابه إلى قلبه .

٩ - ويقرب إليه ذوى السبق في الإسلام والجهاد ولو كانوا من غمار النسا .

١٠ - ويستشير أولى الرأى فيما هو من شؤون السياسة أو الحرب أو لمور الدنيا ، وينزل عند أرائهم ولو خالفت رأيه كما حصل في معركة بدر وغيرها .

٦ - خشيته وعبادته

كان صلى الله عليه وسلم كثير المراقبة لله عن وجہ واسع الخشية منه عظيم العبادة له ، يقوم في الليل متوجهًا راكماً ساجداً حتى تورم قدماه ، وتفيض عيناه بالدموع من خشية الله حتى يسمع صدراً أزيز كازير الرجل من البكاء ، فتقول له في ذلك السيدة عائشة رضي الله عنها : أتفعل ذلك يا رسول الله وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ فيجيبها : أفلأكون عبداً شكوراً ؟ .

وكان كثير اللهج باسم الله عن وجہ فإذا أكل أو شرب أو قام أو قعد أو ابتدأ شيئاً أو فعل أمراً بدأ ذلك كله باسم الله الرحمن الرحيم وإذا اختتمه بالحمد لله رب العالمين ..

وكان لا يفتر من الدعاء لربه ومن دعائة عليه الصلاة والسلام :

اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَعَمَلٍ لَا يَرْفَعُ، وَدُعَاءً لَا يَسْمَعُ (٢) .

اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلَّهِ مَا عَلِمْتَ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلَّهِ مَا عَلِمْتَ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ (٣) .

(١) رواه البخاري

(٢) رواه أحمد والحاكم وغيرهما

(٣) رواه أبو داود والطبراني

اللهم أحسن عاقبتنا في الامور كلها وأجرنا من خزي الدنيا
وجميع سخطك (٢) .

اللهم انى أعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك وفجأة نقمتك
وجميع سخطك (٢) .

اللهم انى أعوذ بك من منكرات الاخلاق والاعمال والاهواء
والادواء (٣) .

ولما كذبته ثقيف في الطائف وأذته وأغرت به سفاعها يرجمنه
بالاحجار حتى دميت قدماه ، اتجه الى الله خالقه بهذا الدعاء الرهيب :

اللهم انى أشكو اليك ضعف قوتي وهواني على الناس ، يا الرحمن
الراحمين ، الى من تكلني ؟ الى عدو يتوجهننى ؟ أم الى قريب ملكته
أمرى ؟ ان لم تكن ساختا على فلا ابالى ، غير أن عافيتك أوسع لي ؟
أعوذ بنور وجهك الذى اضاءت له السموات والارض واشرقت له
الظلمات ، وصلاح عليه أمر الدنيا والآخرة ، ان تحل علي غضبك ، او
تشزل على سخطك ، ولك العتبى حتى ترضى ، ولا ح Howell ولا
قوة الا بك (٤) .

٧ - رياضته ونظافته

ومع هذه العبادة وذلك التضرع والبكاء ، كان طيب النفس ،
متفتحا للحياة ، يستيقن مع عائشة ، ويتصارع مع ركانة ، ويشهد لعب
الحبشة في أغبيادهم ، ويعنى بلباسه ونظافته ، فهو كثير الافتثال
كثير الدهان بالطيب ، اذا من طريق يعرف الناس انه قد مر به لا
يجدون من طيبه ، واذا صافحه المصاحب يظل يجد اثر الطيب في يده
ثلاثة أيام ، وكان لا يفارقه في حضره وسفره ، مشطه ومقصه ومرآته
ومكحاته ..

وبهذا يفترق الامر كثيرا عن معنى الدين والبعد في الديانات
الاخري ، اذ يعتبرون من مآثر القديس عندهم أنه لم يقرب جسمه
الماء طيلة حياته ! .

كما يفترق عن عادة الغربيين في هذه الازمان اذ رأيناهم يعيبون على
الرجل أن يدهن بالطيب فتفوح رائحته الطيبة منه ، والله في خلقه
شئون ! ..

٨ - مزاحه ودعاته

ومما يتصل بطيب النفس ، حب الدعاية البريئة ، والمزارع مع
الاصحاب والترددin عليه ، فقد كان صلى الله عليه وسلم يحب الدعاية
ويبتسم للنكتة اللطيفة ، ويمازح اصحابه ويداعبهم بالنكتات اللطيفة .

(١) رواه احمد والحاكم وغيرهما

(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذى

(٣) رواه الترمذى والطبرى والحاكم

(٤) رواه الطبرانى

١ - جاءته امرأة عجوز تطلب أية أن يدعوا الله لها بدخول الجنة،
فقال لها مداعبها : أو ما علمت أن الجنة لا تدخلها عجوز ؟ .. فولت تبكي
فقال : ردوها ، إما قرأت قوله تعالى : أنا أنساناهن إنشاء ، فجعلناهن
أبكارا ، غيرها أثوابا (١) .

٢ - جاءته امرأة من الانصار تشكو اليه زوجها ، فقال : أزوجك
الذى في عينيه بياض ؟ فجزعت اذ ظنت أن يعيشه عيما لم تطلع عليه ،
ففهمها أن كل انسان في عينيه بياض حول المقلة .

٣ - جاءه اعرابي يسأله أن يمنجه ناقة يركب عليها في سفره ،
فقال له : أنا حاملك على ولد ناقة . فقال : وما أصنع به يا رسول الله ؟
فقال : وهل تلد الابل الا النوق ؟ .

٤ - تواضعه وسماحته

قد رأيت فيما من معك من معاملته لاصحابه أنها معاملة نبي كريم ،
وزعيم محبوب متواضع ، وانسان عظيم استمد عظمته من خصائصه
لامن جاهه ولا من نفوذه .

وممما يرفع في صورة رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ظلل هو
هو الانسان المتواضع تواضع الانبياء العظام في مختلف مراحل دعوه ،
حين كان مضطهدًا ، وحين كان منتصرا ، حين كان وحيدا ، وحين كان
في اوج المجد والانتصار .. وما عهدنا بمثل هذا في تاريخ العظام ..
وما كان محمد عظيما فحسب ولكنه رسول الله أيضا ..

يوم فتح الله له مكة وانهزمت امام جحافل جيوشه قريش الطاغية
الباغية التي فلقيتها العداء نحو من عشرين عاما ، دخل مكة على جمل
له مطاطيء الرأس خضوعا لله وشكرا .

وحاء الرجال خائفين وفيهم رجل ترتعد فرائصه ، فقال له :
هون عليك إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد (اللحم
المقدد) .

وظل رسول الله يستمع الى العبد والجوز والارملة والمسكين
يقف في الطريق لكل من يستوقفه ، ويصافح كل من يلقاه فلا يترك يده
حتى يكون الذي استوقفه هو الذي يترك يده ، ويتفقد أصحابه ، ويزور
مرضاهم ويشهد جنائزهم ، ويستمع الى مشاكلهم ، ويشاركهم في
احزانهم وأفراحهم .

٥ - ورحمته وشفقته

كان صلى الله عليه وسلم واسع الرحمة بالاطفال والنساء
والضعفاء .
سمع بكلاء صبي وهو في الصلاة فخفف صلاته كيلا تفتت امه التي
كانت تصلي وراءه .

(١) سورة الواقعة : ٣٥ ، ٣٧

ومن بعد انتهاء احدى المعارك بجثة امرأة مقتولة فقضب وقال
ألم انتم عن قتل النساء ؟ ما كانت هذه لمقاتل !
وبلغت رحمته بالحيوان حدا عجيبا فقد أصفي الإناء الى هرة
الرادت الشرب ..

وقام بنفسه على تمرير ديك مرض في بيته .
ورأى جملًا هزيلًا فقال : اتقوا الله في هذه البهائم ، اطعموها
واركبواها صالحة ..
وبلغت معاملته للارقاء ووصاياته فيهم ، حدا لم يعرفه التاريخ .
وكل ذلك دليل على ما فاضت به نفسه الكبيرة من معانى الرحمة
والشفقة .

١١ - مشاركة للام الشعيب

اشتكى اليه فاطمة بنته ما تلقاه من أعمال البيت من شدة وعناء ،
وطلبت اليه أن يخدمها خادما ، فرفض عليه السلام ذلك وقال لها
لا أعطيك وادع أهل الصفة - وهم جماعة من الفقراء - تطوى بطونهم
من الجوع (١) .

وذهبت أم الحكم بنت الزبير وأختها فاطمة بستان النبي صلى
الله عليه وسلم معونة على أعمالهما البيتية فقال لهما : سبقتكم يتامي
بدر (٢) ..

وأتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة ليزوره ، ثم عدل
فلم يدخل عليها ، فبعثت عليها لیسأل الرسول عن سبب عدوه عن
زيارتها ، فأجابه الرسول أنى رأيت على بابها ستراً موشياً ! فعاد إلى
فاطمة فأخبرها الخبر ، فقالت فاطمة : ليأمرني فيه بما شاء ، فقال
عليه السلام : ترسلى به إلى فلان أهل بيت بهم حاجة (٣) ..

وأراد زيارتها مرة أخرى فعاد كذلك دون أن يدخل عليها فأرسالت
تسأله عن سر ذلك أيضاً ، فأجابها : أنى وجدت في يديها سوارين
من فضة ، فبلغها ذلك فأرسلتها إليه ، فباعهما النبي صلى الله عليه
 وسلم بدرهمين ونصف وتصدق بهما على الفقراء .

لو نستغير هنا بيان أديب العريبة الكبير المرحوم مصطفى صادق
الرافعي ليعمل على هذه الحادثة فيقول :

« يابنت النبي العظيم ! وأنت أيضاً لا يرضي لك أبوك حلبة بدرهمين
ونصف وان في المسلمين فقراء لا يملكون مثلها !! »

أى رجل شعبى على الأرض كمحمد صلى الله عليه وسلم فيه

(١) رواه الإمام أحمد

(٢) رواه أبو داود ..

(٣) رواه البخاري

للامة كلها غريبة الاب ، وفيه على كل احواله اليقين الذي لا يتحول وفيه الطبيعة التامة التي يكون بها الحقيقى هو الحقيقى .

يابت النبي العظيم ! ان زينة بذرهمين ونصف لا تكون زينة في رأى الحق اذا امكن ان تكون صدقة بذرهمين ونصف ! ان فيها حينئذ معنى غير معناها ! فيها حق النفس غالبا على حق الجماعة ، وفيها اليمان بالنفعة حاكما على اليمان بالخير ، وفيها ماليس بضروري قد جار على ما هو الضروري ، وفيها خطأ من الكمال ، ان صح في حساب الحال والحرام ، لم يصح في حساب الثواب والرحمة .

تعالوا اليها الاشتراكيون فاعرموا نبيكم الاعظم ! ان مذهبكم مالم تحييه فضائل الاسلام وشرائعه - ان مذهبكم هذا كالشجرة الدابلة تعلقون عليها الاتمار تشدودها بالخيط ، كل يوم تحملون ، وكل يوم توبطون ، ولا ثمرة في الطبيعة (١) » .

ونحن أيضانتساعل : اى زعيم من زعماء الدول الاشتراكية في عصرنا الحديث تؤثر عنه مثل هذه الحادثة وأمثالها ؟!

١٢ - زهده في الدنيا

دخل عليه عمر رضي الله عنه يوما فرأه على حصير قد أثر في جنبه، ورفع رأسه في البيت فلم يجد الا أهابا معلقا (الاهاب كيس من جلد) وبقية من شعير وحصير اتكاد تبلى فيكى عمر ، فقال له : ما ينكيك يا ابن الخطاب ؟ قال عمر : يا نبى الله ! وما لي لا ابكي ، وهذا الحصير قد أثر في جنبي ، وهذه خزانتك لا ارى فيها الا مالى ، وذاك كسرى وقيصر ، في التمار والانهار ، وانت تبلى الله وصفوته ؟

فقال عليه السلام : اف شك انت يا ابن الخطاب ؟ او لئن قوم عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا (٢) .

دخل عليه ابن مسعود رضي الله عنه مرة فرأه على تلك الحال ، فقال له : يا رسول الله الا آذنتنا حتى نبسط لك على الحصير شيئا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مالى وللدنيا ؟ انما مثلى ومثل الدنيا كراكب ظل تحت شجرة ثم راح وتركتها» (٣) .

١٣ نفقاته وصدقاته

وكان صلى الله عليه وسلم كثير النفقات والصدقات ، لا يدخل مالا ولا متاعا وكثيرا ما يستدين لينفق على بعض ذوى الحاجات . وهو يعطي عطاء من لا يخشى الفقر كما قدمنا ، وقد توفى وليس عنده درهم ولا دينار ، وقد أوقف كل ارض كانت قد صارت اليه من الفنائيم ،

(١) وحي القلم : ٦٩/٢

(٢) رواه البخارى واحمد وابن ماجة بالفاظ متقاربة

(٣) رواه احمد وابن ماجة والترمذى

وفي ذلك يقول الحديث المشهور الذي خفى على بعض الطسوائف سر روعته ودلائله على صدق نبوته وأخلاصه في رسالته : « نحن معاشر النساء لا نورث ما تركتناه صدقة » .

جاءه مرة مال كثیر فأنفقه الا بضع دریههات استيقاها اذ لم يجد لها طالبا ، فما عرف تلك الليلة النوم قلقا مما بقى عنده ، وما كاد يصبح الصباح حتى سارع الى انفاقها . وهكذا صبح فيه قول صحابته «كان أوحد من الرناس المرسلة » .

١٤ - عدله و شدته في الحق

وكان لا يعرف الحق صديقاً ولا قريباً فالكل عنده سوءاً والجميع
مسئلون على أعمالهم أمام الله وأمام الشريعة .

سرقت امرأة من بنى مخزوم حليا او متاعا ، ورفع أمرها الى النبي صلى الله عليه وسلم فاعتبرت بالسرقة ، فخشى قومها أن ينفذ الرسول عقوبة السارق فينضحوا واجعوا الى اسامة بن زيد وكان معروفا بحب النبي صلى الله عليه وسلم له ولابيه زيد ، وكلمته في أن يشفع للمرأة الا ينفذ فيها العقوبة ، وكلم رسول الله في ذلك فغضب عليه الصلاة والسلام وقال له : أتشفع في حد من حدود الله ؟ ثم جمع الناس فخطب فيهم فقال :

« يا أيها الناس .. إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق
فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ،
وابن الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها (١) .

١٥ - شجاعته في الحروب

ومن كمال هذه الصورة العجيبة في اكمالها شجاعته صلى الله عليه وسلم في الحرب ، فقد كان يقود الجيوش ويخوض المعارك ويعرض على القتال في سبيل الرسالة التي حملها وآمن بها ، ولم يعرف عنه تهور في معركة ، ولا فرار في موقعة ، بل نجده في معركة أحد - وقد انهزم أكثر المسلمين - ثابت الجنان يتلقى سهام الاعداء وهو واقف يقاتل ويُناضل ، وفي معركة حنين اذ فر عنه اكثرب الناس وقف على بغلته وهو يقول : أنا النبي لا كذب ، أنا بن عبد المطلب ، وفي شجاعته يقول على رضي الله عنه وهو البطل المقدام : كنا اذا احمرت الحدق وحمى الوطيس نلوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم فما يكون احد اقرب الى العدو منه .

۱۶ - حرصه علی اداع رسالته

لم يترك رسول الله وسيلة لتبليغ رسالته الى الناس الا سلوكها ، ولم يترك خصومه وسيلة لحمله على ترك دعوه الا سلوكها ؛ ولكنها ثبتت

(١) رواه البخاري ومسلم وغيرهما

رغم كل اغراء وتهديد بالقتل والاغتيال وقال لعمه أبي طالب قوله المشهورة : « والله يا عم لو وضعوا الشمس في يميني والقمر في يسارى على أن أترك هذا الامر حتى يظهره الله أو أهلك دونه ما تركته»!
ولما شج وجهه صلى الله عليه وسلم في معركة «أحد» وكسرت رباعيته قيل له لو دعوت عليهم ؟ .. فقال : إن لم أبعث لهاها ولكنني بعثت داعيا ورحمة ، اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون .

١٧ - الرسول الكامل

ذلك نمط من أخلاقه صلى الله عليه وسلم تلمح منها حقيقة شخصيته ولستنا نفيس في بقية أخلاقه ، من وفائه ، وأمانته وحياته ، واحلاصه ، وصدقه ، وعفافه ، وحسن سياسته ، وجميل جسواره ، وفصاحته . وغير ذلك مما فاضت به كتب السيرة وأتار تاريخ فتحن هنا – كما قلت – نضرب الأمثال ولا نستقصى ، ولكنني أختتم هذا الحديث بالإشارة إلى ما كان لهديه في ارشاد قومه من أمر في توجيههم نحو الخير والحق والكرامة والسعادة .

١٨ - الرسول المعلم

حياة الرسول صلى الله عليه وسلم كلها أرشاد وهداية وتعليم ، وخاصة ما كان من أقواله عليه الصلاة والسلام التي قصد بها التشريع والهداية ، ولذلك كانت خصائصه وصفاته التي ذكرنا طرفا منها آنفًا مدرسة يتعلم فيها أصحابه طرازاً جديداً من الحياة ، ومقاييساً جديداً من المفاهيم كان له الأثر في قيام الدولة الإسلامية والمجتمع الإسلامي ونشوء الفرد المسلم في الجو الاشتراكي الذي أوضحتنا معاملة في هذا الكتاب .

ونحن هنا نريد أن نذكر نموذجاً من تعليمه لاصحابه نعلم منه كيف كان يوجه ذلك المجتمع الجديد المعهد بالاسلام ، والقرب المهدى بالجهالية توجيهاً بناء ايجابياً نحو الحياة الاشتراكية العاملة العابدة المتعاونة البارزة الكاملة .

١ - جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ي يريد الجهاد ، فقال ، أخى والدك ؟ قال : نعم ، فقال له الرسول : فيها فجاهد (١) » .

٢ - قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي ، وعنده الاقرع بن حابس التميمي جالس ، فقال الاقرع : إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم الحدا ، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : من لا يرحم لا يرحم (٢) » .

٣ - جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ! أنا لاتقدر عليك في مجلسك فوأعدنا يوماً ثالث فيه ، فقال :

(١) رواه البخاري ومسلم

(٢) رواه البخاري ومسلم

« موعدكن بيت فلان » فجاءهن لذلك الوعد ، وكان فيما حدثهن : « ما منكن امرأة يموت لها ثلات من الولد فتحتسبهم الا دخلت الجنة ».
قالت امرأة : « واثنان ؟ » قال : « واثنان (١) »

٤ - كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مع أصحابه فقال لهم : ايكم مال وارثه احب اليه من ماله ، قالوا : يارسول الله ! مامنا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه ، فقال صلى الله عليه وسلم : مالك ما قدمت ومال وارثك ما أخرت (٢) » .

٥ - عن أبي مسعود قال : كنت أضرب غلاماً لي فسمعت من خلفي صوتاً : أعلم أباً مسعود ! الله أقدر عليك منك عليه ، فالتفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت يارسول الله ! هو حر لوجه الله ! فقال : « أما ان لو لم تفعل لمستك النار » أو لفحتك النار (٣) .

٦ - من النبي صلى الله عليه وسلم ببداية قد وسم بدخن منحراء فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لعن الله من فعل هذا ، لا يسبن أحد الوجه ولا يضرنـه (٤) » .

٧ - وقال عليه الصلاة والسلام : « اذا جاء أحدكم خادمه بطعام فليجلسه معه فان لم يقبل فليتناوله منه (٥) » .

٨ - وقال أيضاً : « لا يقل أحدكم : عبدي ، المتنى ، كلكم عبيد الله وكل نسائكم أماء الله ، وليرقل : غلامي ، جاريتي ، وفتاي ، وفتاتي (٦) » .

٩ - سُئل النبي صلى الله عليه وسلم : أى الاعمال خير ؟ قال : إيمان بالله وجهاد في سبيله ، قيل : فما الرقاب أفضلاً ؟ (أى في العتق) قال : أغلاها ثمناً وانفسها عند اهلها ، قيل : أفرأيت ان لم استطع بعض العمل ؟ قال : فتعين صانعاً ، او تصنع لآخر (هو الذي لا يحسن صنعته) فقيل له : أفرأيت أن ضعفت ؟ قال : تدع الناس من الشر فانها صدقة تصدق بهم على نفسيـك (٧) .

١٠ - قال حرمـة بن عبد الله : « جئت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقلـت : ماتـ أمرـنـي أعمل ؟ فقال عليه السلام : أئـتـ المـعـرـوفـ وـاجـتـبـيـ المـنـكـرـ ، وـانـظـرـ الـذـيـ تـكـرـهـهـ أـنـ يـقـولـ لـكـ الـقـوـمـ اـذـاـ قـمـتـ مـنـ عـنـدـهـمـ فـاجـتـبـيـهـ » قال حرمـةـ : فـلـمـ رـجـعـتـ تـفـكـرـتـ فـاـذـاـ هـمـ (اـىـ اـئـتـ المـعـرـوفـ وـاجـتـبـيـ المـنـكـرـ) لـمـ يـدـعـ شـيـئـاـ (٨) .

١١ خطـبـ رسولـ اللهـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـوـمـ يـوـمـ الصـحـابـةـ فـقـالـ : « اـيـهـ النـاسـ ! اـتـقـواـ الـظـلـمـ فـاـنـ الـظـلـمـ خـلـمـاتـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ ، وـاتـقـواـ الشـيـءـ فـاـنـ الشـيـءـ أـهـلـكـ مـنـ كـانـ قـبـلـكـ وـحـلـمـهـ عـلـىـ أـنـ سـفـكـوـ دـمـاهـمـ وـاـسـتـحلـوـاـ »

(٢) رواه البخاري في الأدب المفرد

(١) رواه البخاري ومسلم

(٤) البخاري في الأدب المفرد

(٣) رواه البخاري في الأدب المفرد

(٥) رواه البخاري في الأدب المفرد

(٦) رواه البخاري ومسلم وحفظ للبخاري في الأدب المفرد

(٧) رواه البخاري ومسلم

(٨) رواه البخاري في الأدب المفرد

محارهم «وفي رواية أخرى زيادة:» وأياكم والفحش فـان الله لا يحب
الفاحش المتفحش (١) »

١٢ - عن عائشة بنت سعد أن أباها قال : اشتكيت بمكة شكوى
شديدة (مرضا شديدا) فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ، فقلت
يارسول الله ! أني أترك مالا ، واتنى لم أترك إلا ابنة واحدة ، فأوصي بشئ
مانى وأترك الثلث ؟ قال «لا» قال أوصي بالنصف وأترك لها النصف ؟
قال «لا» قال : فأوصي بالثلث وأترك الثلثين فقال : «الثلث والثلث كثير
أنت تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتکفون الناس (٢) »

١٣ - وكان مما قاله لأبي ذر : أفراغك من دلو في دلو أخيك صدقة
وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة ، وتبسمك في وجه أخيك صدقة
واماطتك الحجر والشوك عن طريق الناس لك صدقة ، وهدايتك الرجل
في أرض الضالة صدقة (٣) .

١٤ - من رجل على النبي صلى الله عليه وسلم ومعه بعض الصحابة
فرأى أصحابه من جده ونشاطه ما اعجبهم ، فقالوا : يارسول الله ! لو
كان هذا في سبيل الله ! فقال عليه السلام : «ان خرج يسعى لكل ولده
صغارا فهو في سبيل الله ، وان كان خرج يسعى على ابوبن شيخين كبيرين
 فهو في سبيل الله ، وان كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل
الله وان كان خرج يسعى رباء ومفاخره فهو في سبيل الشيطان (٤) »

١٥ - وجاء رجل إلى رسول الله يسأله شيئاً من المال وهو قوي
معاف فقال له الرسول : أما في بيتك شيء ؟ قال بلى ! حلس (ksamal غليظ
ممتهن) ثليس ببعضه وبسيط بعضه ، وعقب نشرب فيه من الماء ،
فقال الرسول : ائتنى بهما فأتاه بهما ، فأخذهما رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيده وقال : من يشتري هذين ؟ قال رجل : انا آخذهما
بدرهم قال الرسول : من يزيد على درهم (مرتين أو ثلاثة) قال رجل
انا آخذهما بدرهمين فأعطاهما اباه واخذ الدرهمين فأعطاهما الانصارى
وقال له : اشترب أحدهما طعاما فانبذه الى أهلك ، واشتر بالآخر قدوما
فأئتنى به ، فاتاه به فشد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عودا بيده
ثم قال ، اذهب فاحتطب ولا اريتك خمسة عشر يوما ، ففعل ، فجاء وقد
اصاب عشر دراهم ، فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاما ، فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم «هذا خير من أن تجيء المسألة نكته في وجهك
يوم القيمة ، ان المسألة لا تصلح الا لثلاث : لـى فقر مدقع او الذي غرم
مقطوع او الذي دم موجع » (٥)

١٦ - وسأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : اي الاسلام خير
؟ فقال : تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف (٦)

(١) رواه مسلم والبخاري في الادب المفرد (٢) رواه البخاري ومسلم وبقية كتب السنة

(٣) رواه البخاري في الادب المفرد وأخرجه الترمذى

(٤) رواه الطبراني

(٥) رواه أبي داود والبيهقي والترمذى

(٦) رواه البخاري

١٧ - وبينما النبي في مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال له متى الساعة ؟ فأجابه : اذا ضيغت الامانة فانتظر الساعة ، قال كيف أضاعتها ؟ قال : اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة (١) .

١٨ - جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما القتال في سبيل الله ؟ فان احدهنا يقاتل غصبا ويقاتل حمية فقال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو سبيل الله عن وجاه (٢) .

١٩ - عن أسماء بنت زيريد قالت : دخلت انا وختالي على النبي صلى الله عليه وسلم وعليها اسورة من ذهب فقال لنا : اتعطيان زكاته ؟ قالت فقلنا : لا ، قال : أما تخافان ان يسوركم الله اسورة من نار ، أديها زكاته (٣) .

٢٠ جاء رجل الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزل عن ناقته سأله الرسول : اطلق ناقتي واتوكل ؟ فقال عليه السلام : اعقلها (أى أربطها) واتوكل (٤) .

٢١ - عن أبي بشر قبيصية بن مخارق قال : تحملت حمالة (اصلح بين قوم فتحملت دييات قتلهم) فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها (أى يعطيه ما يعينه عن اداء ديات القتلى) فقال الرسول : أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ، ثم قال : ياقبصية ! ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيدها ثم يمسك ، ورجل اصابتهجائحة اجتاحت ماله ، فحلت له المسألة حتى يصيبه قواما من عيش ، او قال سداد من عيش ، ورجل اصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى من قومه : لقد اصابت فلانا فاقه ، فحلت له المسألة حتى يصيبح قواما من عيش ، فيما سواهن من المسألة ياقبصية فساحت يأكلها صاحبها سحتا (٥) .

وبعد هذه صورة خاطفة عن شخصية الرسول واحلاقه وأسلوب تعليمه لاصحابه ، وهى صورة غير متكاملة ولا تامة ، ولكن اجترأت منها ما يدل على تمام الصورة وحقيقةها ، وتمام هذه الصورة كما يبدو مما ذكرته كتب السيرة أنه صلى الله عليه وسلم جمع في وقت واحد أسمى ماتكون عليه صلة رسول بربه وأروع ما تكون سيرة زعيم بشعبه وأكمل ماتكون علاقة مصلحة بالعالم الانساني كله .
أما الصلة فكانت تتجل في عبادته ودعائه وحرصه على رضا الله ورجائه لثوابه .

واما السيرة في الامة فهي سيرة من الحب لامته الخير ومن حب النصح ، ودتها على الهدى ، وآثرها على نفسه وأهله ، ولم يتحجز دونها مالا ولا اثاثا ولا رياضا ، بل كان يعطيها ويحرم نفسه ، ويملا بيouthا بالنعمة وان

(١) رواه البخاري

(٢) رواه البخاري ومسلم واصحاب السنن الاربعة

(٣) رواه الامام احمد

(٤) رواه الترمذى وابن حيان والطبرانى

(٥) رواه مسلم وابو داود والنسائي

بيوت أزواجه ليلفحها حر الخشونة والاقلال وشظف العيش ، وهي سيرة من لم يحل اتباعه على ترك الدنيا يعيشوا فيها كالفنم المشتبة بين قطيع الذئاب ! ولا حملهم على ركوب الدنيا فيكونوا فيها كالكلاب المسعورة ان لم تنهش اللحم فانها تمزق الثياب ! أو قد فيهم جندة العمل للحياة مع شعلة الایمان بالله ، وبث فيهم روح الثورة على الباطل ، والتمرد على الظلم والترفع عن الدنيا ، وغرس فيهم — وهم في الحرب — أرق شمائل الانسانية الرحيمة في اسلام ، فكان في حرره اوسع صدرا واكثر رحمة وابر بالاسرى والضعفاء من كثير من زعماء الدول في سلمهم وسياستهم ورعايتهم للشعوب .

واما الاصلاح للعالم الانساني فحسبه هذا النظام الذى جنب العالم ويلات المادية وضعف الروحانية السلبية ، وحسبه هذه القوانين التى جاءت فى اشتراكيتها نمطا فريدا خلا من عيوب المذاهب الاشتراكية كلها وجمع محاسنها كلها .

حسبه من الاصلاح العالمى انه انشأ أول دولة اشتراكية انسانية فى العالم ، وأول مجتمع اشتراكي انسانى في التاريخ ، وأول جيل اشتراكي عمل انسانى يبنى اسمى الحضارات .

ذلكم هو محمد رسول الله !

محقق أول دولة !

ومنشئ أول مجتمع !

ومربى أول جيل !

في الدولة الإسلامية

كان العالم كله خارج الجزيرة العربية - يوم اعلن الاسلام تلك المبادئ والقوانين الاشتراكية ، يسوده نظام الاقطاع وتحكم الاغنياء بالجماهير ، ولم يكن للقراء ولا للعاجزين ما يستعيضون به على ضعفهم وعجزهم أو يدفعون به عن افسفهم غاللة الجوع وال الحاجة الا ان يستجدوا الناس ، وكانت المجتمعات تنظر الى هؤلاء على انهم كمية مهملة لاقيمة لها في الحياة الاجتماعية ، بل هم عباء ثقيل على المجتمع لاسبيل الى رفعه ، لأن الفقر في نظرهم قدر من السماء ، ينظر اليه بعضهم على انه نعمة ، ويتنظر اليه آخرون على انه بلاء يعاقب الله به عباده كما يعاقبهم بالأمراض والموت ..

فلما أن قامت للإسلام دولته الاولى في المدينة ، تكون أول مجتمع لا في الجزيرة العربية فحسب - بل في تاريخ العالم كله ، تسوده روح التعاون والتناصح والشعور بالمسؤولية : مسؤولية المجتمع نحو ابناءه ، ومسؤولية كل فرد نحو اخوانه الاخرين .

١ - في عهد الرسول

كانت أول خطبة خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة ان قال :

أما بعد أيها الناس ، فقدمو لانفسكم ، تعلمون والله ليصعقن احدكم ثم ليدعن غنه ليس لها راعا ، ثم ليقولن له ربها وليس له ترجمان ولا حاجب يحجب دونه : ألم يأنك رسول فلفك ، وآتاك مالا وأفضلت عليك ؟ فما قدمت لنفسك ؟! فلينظرن يمينا وشمالا فلا يرى شيئا ، ثم لينظرن قدامه فلا يرى غير جهنم ، فمن استطاع ان يقى وجهه من النار ولو بشق تمرة فليفعل ، ومن لم يجد بكلمة طيبة ، فانها تجزى الحسنة عشر أمثالها الى سبعمائه ضعف والسلام عليكم ورحمة الله » (١) .

فهذا اول توجيه يصدره نبي الدعوة ورئيس الدولة محمد صلى الله عليه وسلم في عاصمتها الجديدة (المدينة) كانه يبين الناس أن أبرز شعارات هذه الدعوة عمل الخير والانفاق في سبيله ، لا يستثنى من ذلك أحد ولو كان غير موسر ، اما الموسر فباتفاق المال ، وأما غير الموسر بكلمات الخير والتناصح والبر ، ولا يستطيع أحد أن يزعم أنه عاجز عن هذا !

ثم كتب رسول الله كتابا (معاهدة) بين المهاجرين والأنصار ، بين فيه دعائين الأخوة التي تقوم بينهم في مجتمعهم الجديد، وأقر فيه اليهود على دينهم وأموالهم وعاهدتهم على الحماية والنصرة ماخلصوا للدولة

(١) سيرة ابن هشام ١٥٦/٢

الجديدة والنظام الجديد . واليک المبادىء التي تضمنتها هذه
المعاهدة (١) :

- ١ - وحدة أمة المسلمين من غير تفرقة بينها .
- ٢ - تساوى أبناء الأمة جميعاً في الحقوق والكرامة يغير اذنهم على
أعـلامـهـ .
- ٣ - تكافف الأمة كلها دون الظلم والاثم والعدوان والفسـادـ
كائـناـ مـنـ كـانـ الـظـالـمـ وـالـفـسـدـ .
- ٤ - اشتراك الأمة في تقرير العلاقات مع أعدائها ، لا يسامـلـ مـؤـمنـ دونـ
مـؤـمـنـ .
- ٥ - تأسيس المجتمع على أحسن النظم واهداها واقومها .
- ٦ - مكافحة الخارجين على الدولة ونظمها العام ، ووجوب الامتناع
عن نصرتهم .
- ٧ - حماية من أراد العيش مع المسلمين مـسـالـمـاـ مـتـعـاـونـاـ ، والامتناع
عن ظلمـهـمـ وـالـبـشـرـىـ عـلـيـهـمـ .
- ٨ - لغير ١١ سـلـمـيـنـ دـيـنـهـمـ وـأـمـوـالـهـمـ ، لا يـجـبـونـ عـلـىـ دـيـنـ الـمـسـلـمـيـنـ
وـلـاـ تـؤـخـذـ مـنـهـمـ أـمـوـالـهـمـ .
- ٩ - على غير المسلمين أن يـسـاـهـمـواـ فـيـ نـفـقـاتـ الدـوـلـةـ كـمـاـ يـسـاـهـمـ
الـمـسـلـمـونـ .
- ١٠ - على غير المسلمين - في الدولة الإسلامية - أن يـتـعـاـونـواـ معـهـمـ
لدرء الخطر عن كـيـانـ الدـوـلـةـ ضـدـ كـلـ عـدـوـانـ .
- ١١ - وـعـلـيـهـمـ أـنـ يـشـتـرـكـوـاـ فـيـ نـفـقـاتـ الـقـتـالـ ماـ دـامـواـ مـحـارـبـينـ .
- ١٢ - وـعـلـىـ الدـوـلـةـ أـنـ تـنـصـرـ مـنـهـمـ كـمـاـ تـنـصـرـ كـلـ مـسـلـمـ
يـعـتـدـىـ عـلـيـهـ .
- ١٣ - على المسلمين وغيرهم أن يـمـتـنـعـواـ عـنـ حـمـاـيـةـ اـعـدـاءـ الدـوـلـةـ وـمـنـ
بنـاصـرـهـمـ .
- ١٤ - اذا كانت مصلحة الأمة في الصلح وجب على جميع أـبـنـائـهـ
مـسـلـمـيـنـ وـغـيـرـ مـسـلـمـيـنـ أـنـ يـقـبـلـواـ الـصـلـحـ .
- ١٥ - لا يـؤـاخـذـنـ اـنـسـانـ بـذـنـبـ غـيـرـهـ وـلـاـ يـجـنـىـ جـانـ الاـ عـلـىـ
نـفـسـهـ .
- ١٦ - حرية الانتقال في داخل الدولة وإلى خارجها مصونة بـحـمـاـيـةـ
الـدـوـلـةـ .
- ١٧ - لا حـمـاـيـةـ لـأـثـمـ وـلـاـ لـظـالـمـ .

(١) انظر نصها الكامل في سيرة بن هشام : ١٤٧/٢ - ١٥٠

١٨ - المجتمع يقوم على أساس التعاون على البر والتقوى لا على
الاثم والعدوان .

١٩ - هذه المبادئ تحميها قوتان : قوة معنوية وهى إيمان الشعب
بالله ومرaciته ورعاية الله لمن يرى وفقيه ، وقوة مادية وهى رئاسة
الدولة التي يمثلها محمد صلى الله عليه وسلم .

ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم في تنفيذ هذه المعاهدة فوثق
صلاته بيهود المدينة ، وأخيه بين المهاجرين والأنصار ، جعل لكل
أنصارى أخي مهاجرا يُؤويه ويتعاون معه على العيش والحياة المشتركة
ويرث كل واحد منها صاحبه إذا مات ، وذهب كل النصارى بأخيه
المهاجر يقسم بينه وبين أخيه ما له وداره وكل ما يملك !

وفي وسط رمال الجزيرة العربية عاشت في الدنيا لأول مرة عاصمة
دولة لا تعرف الحقد ولا الاستئثار ولا البغي ولا الفجور ولا القسوة ولا
موت الضمير !

ثم تطورت الدولة بعد ذلك فأرسل الرسول الولاة إلى جميع أنحاء
الجزيرة يجمعون الزكاة ويصرفنها في مصارف التكافل الاجتماعي ، فلكل
فقير حاجته ، ولكل متزوج اعانته ، ولكل أعمى قائده ، ولكل مقعد
مساعده ، ولكل مدين سداد ديونه ، ولكل من يموت فقيرا حماية
أسرته بعد وفاته ، وحققت الدماء ، وحققت الأعراض ، وصيانت
الكرامات ، وتحرر الناس من الجهل والخوف والخرافة ، ونفذت
مبادئ معاهدة المدينة كلها إلا ما كان من علاقة المسلمين باليهود ، فقد
نقض اليهود العهد ، وتأمروا مع قريش على حرب الرسول ، وملا
الحسد قلوبهم من نجاح الدولة الجديد وما زالوا يدسون لها ويتآمرون
عليها حتى أجلاهم الرسول عن المدينة وما حولها .

خطبة الوداع

واستمر الأمر كذلك طيلة حياة الرسول عليه الصلاة والسلام وأمنت
الجزيرة العربية كلها برسالة الإسلام حتى إذا كانت أحجة الوداع وكان
ذلك في السنة التاسعة أو العاشرة من الهجرة ، خطب الرسول صلى الله
عليه وسلم خطبته الشهيرة التي أكد فيها مبادئ الدولة التي أعلنتها في
السنة الأولى من الهجرة وضمنها وصياغة الخالدة وقد جاء فيها :

أيها الناس !

اسمعوا قولى ! فاني لا أدرى لعلى لا تقايكم بعد عامى هذا بهذا
ال موقف أبدا .

أيها الناس !

أن دماءكم وأموالكم عليكم حرام إلى أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم
هذا ، وكحرمة شهركم هذا ، واتكم ستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم
وقد بلغت !

ومن نت عنده أمانة فليؤدّها إلى من ائتمنه عليهـا .

وان كل دمبا موضوع ، ولكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ،
فضى الله أنه لربـا ، وان دمبا العباس بن عبد المطلب (عم الرسـول)
موضوع كلـه .

وان كل دم كان في الجاهلية موضوع ، وان أول دمائكم اضـع دم
ربيـة بن الحارث بن عبد المطلب .

اما بعد أيها النـاس !

فان الشـيطـان قد يئـس من أـن يعبد بـارضـكم هـذه أـبدا ، ولكنـه ان
يـطـلـع فيما سـوى ذـلـك ، فقد رـضـي به مما تحـقـرـون من اعـمالـكم ، فـاحـتـرـوـه
علـى دـينـكـم .

اما بعد أيها النـاس !

انـما النـسـاء زـيـادـة فـي الـكـفـر يـضـلـ به الـذـين كـفـرـوا يـحـلـونـه عـاما
ويـحـرـمـونـه عـاما ليـواطـئـوا عـدـة ماـحرـمـ الله فـيـحـلـوا ماـحرـمـ الله ويـحـرـمـوا
ماـأـحلـ الله ، وـانـ الزـمان قد استـدار كـهـيـثـته يوم خـلـقـ الله السـمـوات
والـأـرـض وـانـ عـدـة الشـهـور عند الله اـثـنـا عـشـر شـهـرا ، منها أـربعـة
حرـمـ ثلاثة منها متـوـالية ، وـرجـبـ مـفـردـ الذـى بـيـنـ جـمـادـى وـشـعبـان .

ايـها النـاس ! اـسـمـعوا قـولـي واعـقـلـسوـه

فـانـ لـكـم عـلـى نـسـائـكـم حـقا ، وـاهـنـ عـلـيـكـم حـقا :

لـكـم عـلـيـهـنـ الاـ يـوطـئـنـ فـراـشـكـمـ اـحـدـاـ تـكـرـهـونـه ، وـعـلـيـهـنـ الاـ يـأتـيـنـ فـاحـشـةـ
مبـيـنةـ ، فـانـ فعلـنـ فـانـ الله قد اـذـنـ بـكـمـ انـ تـهـجـرـوهـنـ فـيـ الضـيـاجـعـ
وتـضـرـبـوهـنـ ضـرـبـاـ غـيرـ مـبـرـحـ ، فـانـ اـنـتـهـيـنـ فـلـهـنـ رـزـقـهـنـ وـكـسـوـتـهـنـ
بـالـعـرـوفـ .

واـسـتوـصـواـ بـالـنـسـاءـ خـيرـاـ فـانـهـ عـوـانـ لاـ يـمـلـكـنـ لـانـفـسـهـنـ شـيـئـاـ
وـانـكـمـ اـخـدـتـمـوهـنـ بـامـانـةـ اللهـ ، وـاسـتـحلـلـتـمـ فـرـوجـهـنـ بـكـلـمـاتـ اللهـ .

فاعـقـلـواـ ايـها النـاسـ قـولـيـ فـانـيـ قدـ بلـغـتـ !

وـقدـ تـرـكـتـ فـيـكـمـ ماـ اـعـتـصـمـتـ بـهـ فـلنـ تـضـلـواـ اـبـداـ ، اـمـراـ بـيـناـ : كـتابـ
الـهـ وـسـيـنةـ نـبـيـهـ .

ايـها النـاسـ ! اـسـمـعوا قـولـيـ واعـقـلـوهـ .

تعلـمـنـ اـنـ كـلـ مـسـلـمـ اـخـ للـمـسـلـمـ ، وـانـ المـسـلـمـينـ اـخـوـةـ فـلاـ يـحـلـ
لامـرـىـءـ مـنـ الـخـيـهـ الاـ مـاـعـطـاهـ عـنـ طـيـبـ نـفـسـهـ ، فـلاـ تـظـلـمـنـ اـنـفـسـكـمـ

الا هل بلغت ؟!

قالت الجماهير : اللهم نعم .

قال الرسول : اللهم فاشهد ..

ويلاحظ أن الرسول صلى الله عليه وسلم أهدر جميع الديون الربوية ، وقد كانت يومئذ ديوناً للافنياء على الفقراء والمحاجين الذين كانت تضطرهم الحاجة إلى الاستدانة بالربا ، وهذا تمش مع المبادئ الاشتراكية الإسلامية .

٢ - في عهد الخلفاء الراشدين

ثم توفى الرسول صلوات الله وسلامه عليه وتولى الخلافة بعده أبو بكر ، وواجه حوادث الفتنة الداخلية التي سميت باسم (حروب الردة) وقد كانت القبائل التي قامت ببنك الفتنة ، منها من اتبع مسيلمة الكذاب والأسود العنسي في دعوة النبوة ، ومنها من بقى على الإسلام والإيمان بنبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنهم اعلنوا امتناعهم عن دفع « الزكاة » للدولة التي يرأسها أبو بكر ، وكيفما كان فقد كانت الفتنة « امتناعاً » عن تأدية « الزكاة » ورفضاً لتنفيذ مبادئ الاشتراكية الإسلامية في التكافل الاجتماعي ، ووقف أبو بكر موقفاً حازماً من تلك الفتنة وقال قوله المشهورة والله لو منعوني عقالاً « أو عناقًا » كانوا يُؤدونه لرسول الله لقتالهم عليه ، وخاضت الدولة الإسلامية معارك طاحنة انتهت بانهيار الفتنة ومقتل رؤوسها واسترداد الدولة الإسلامية حق « الزكاة » وتنفيذ مبادئ التكافل الاجتماعي ، ونعتقد أن هذه أول حرب في التاريخ تخوضها دولة مافى سبيل تنفيذ التكافل الاجتماعي وتمويل قوانينه ، وذلك مما ينبغى تسجيله والتنويه به في هذا المقام .

في عهد أبي بكر .

اما ماعدا ذلك فقد كان عهد أبي بكر امتداداً لعهد الرسول في تنفيذ التكافل الاجتماعي لجميع فئاته . حتى أن خالد بن الوليد حين كان يقود معارك الفتح في العراق أعلن في معايدة الصلح مع أهل الحيرة – وكانوا مسيحيين – التأمين الاجتماعي ضد الشيوخة والمرض والفقير : « وجعلت لهم أيماناً شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه ، طرحت جزئيته وعييل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقاموا بدار الإسلام (١) » .

وكان أبو بكر في حياته الخاصة قدوة للناس في عفته عن أموال الدولة ومساواته نفسه بالناس فيعطياتهم ومعيشتهم .

في عهد عمر

وتولى عمر الخلافة من بعده ، واستمرت معارك فارس وأرروم إلى نهايتها المظفرة وكان هو روحها المحركة وعقلها المفكر وقائدها الموفق ،

(١) انظر المعايدة بتصنيفها الكامل في الخارج لابن يوسف ١٤٤

ونظم الدولة تنظيمًا يتفق مع تطورها واسعًا قعتها ، وكان من أهم أعماله تدوينه الدواوين ، وألديوان كان تسجيلاً لكل مصادر الدولة ومواردها تقيد فيه أسماء ذوى الاعمال وأصحاب الاعطيات والمحاججين الذين يستحقون نفقتهم من بيت المال بمقتضى قوانين التكافل الاجتماعي ، وكان يعطى الرجل على حساب كفائه وبلاه في خدمة الدولة وسابقه في الجهاد وعلى قدر حاجته وكفايته ، وكان يفرض لكل مولود مائة درهم فإذا ترعرع زاده الى مائتين ، فإذا بلغ زاده كذلك (١) .

وقد طبق عمر نظام التكافل الاجتماعي على غير المسلمين كما طبق على المسلمين ، فقد مرر وما بشيخ كبير يسأل الناس . فاسترعى ذلك انتباهه ، فسأله مأذنًا ياشيخ ؟ قال ذمي (وكان يهودي) يسأل الجزية والصدقة ، فقال له عمر : مالنصفناك ! أكلنا شبيتك ثم نضيعك في هرمك ؟ ثم أخذه الى بيته فأعطيه ما وجده وأرسل الى خازن بيت المال يقول : انظر الى هذا وضرائه فافرض لهم من بيت المال ما يكفيهم وعيالهم انى وجدت الله يقول : إنما الصدقات للقراء والمساكين ، والقراء لهم المسلمين والمساكين هم الأهل للدمة ، وهذا منهم (٢) .

ومر — وهو في طريقه الى الشام — يقوم مجددون من النصارى ، فأمر بآن ينفق عليهم من بيت المال ، وبأن يجعل لكل واحد منهم من يخدمه ويقوم على شئونه (٣) .

في عهد عثمان

وكذلك استمر الأمر في عهد عثمان — رغم الاضطراب السياسي الذي بدأ منذ السنة السابعة من عهد خلافته — ولم يؤثر هذا الاضطراب في قيام الدولة بجمع الزكاة وتنفيذ نظم التكافل الاجتماعي على اتمها . وقد كان أول كتاب كتبه الى عماله (ولاته) :

اما بعد فان الله أمر الآئمة أن يكونوا رعاة ولم يتقدم اليهم يأمرهم أن يكونوا جباه .. الا وأن أعدل السيرة أن قنطروا في المور المسلمين وفيما عليهم فتعطوهם ما لهم وتأخذوههم بما عليهم ثم ثثروا بأهل الدمة فتعطوهם الذي لهم وتأخذوههم بالذى عليهم (٤) .

وكتب الى عمال الخراج :

اما بعد فان الله خلق الخلق بالحق فلا يقبل الا الحق ، خذوا الحق وأعطوا الحق والأمانة قوموا عليها ولا تكونوا أول من يسلبهما

(١) الاموال : ٢٣٧

(٢) الخراء لابى يوسف : ١٢٦ وقد ظن بعض الفضلاء اذا نقول يدفع الزكاة الى غير المسلم استنادا الى هذا الاثر عن عمر ، أما الاثر فهو ثابت عنه فى كتب التفسير والحدیث .. وأما اعطاء الزكاة لغير المسلمين فنحن نرى فى ذلك رأى الجمهور من عدم الجواز .. مما صدقة التطوع فهى جائزة

(٣) فتح البلدان للبلاذري : ١٣٦ (٤) تاريخ الطبرى : ٣٦٠/٣

فتكونوا شركاء من بعدهم الى ما ما اكتسبتم ، والوفاء بالوفاء . لاتظلموا اليتيم ولا الماهمد فان الله خصم لمن ظلمهم (١) .

فِي عَهْدِ عَلِيٍّ

ثم ولى الخليفة بعده على رضي الله عنه وقد غطى الاضطراب السياسي وجه التكافل الاجتماعي الذي استمر في عهده كما كان في عهد من قبله ، وكان مما كتبه إلى محمد بن أبي بكر عندما استعمله على مصر لاته أمره بتقوى الله والطاعة في السر والعلانية وخوف الله عن وجل في المغيبي والمشهد وبالليلين على المسلمين والغلظة على الفاجر وبالعدل على أهل الدمة ، وبالانصاف للمظلوم وبالشدة على الظالم وبالعفو عن الناس . وبالاحسان ما استطاع والله يجزي الحسنين .. وأمره أن يجب خراج الأرض على ما كان عليه من قبل ، لا ينتقص منه ولا يتبدع فيه ثم يقسمه بين أهله على ما كانوا يقسمون عليه من قبل وأن يلين لهم جناحه ، وأن يحكم بين الناس بالحق .

٣ - فِي الْعَهْدِ الْأُمُوِّيِّ :

واستمرت الدولة تقوم بواجبها في تنفيذ نظم التكافل الاجتماعي من جبائية الرزكاة ورعاية الفقراء وال الحاجات الاجتماعية ، حتى أن يوسف ابن عمر كان يخصص في ميزانية إقليمه كل سنة عشرة ملايين درهم «للأحداث والبنات اللاتي لم يتزوجن (٢) » .

ولا شك في أن سياسة الأمويين قد انحرفت عن سياسة الخلفاء الراشدين من نواح عدة لظروف مختلفة ولكن تنفيذ التكافل الاجتماعي ظلل مستمراً كخطوة من خطط الدولة العامة ، وأبرز الخلفاء الأمويين عمر ابن عبد العزيز وهو أقربهم إلى هدى الخلفاء الراشدين ، ولو طال لإعاد إلى المجتمع الإسلامي صفاء المشرق في المعهود السابقة ، وحسبنا أن يقول الحد عماله « كنا نطوف بالزكاة على الناس لعلنا نجد من يقبلها » لتعلم أى عهد كان عهده ، وأية عدالة اجتماعية كان ينعم بها الناس في ظلله !

٤ - فِي الْمَهْوُدِ الْأُخْرَى :

واستمرت الدولة أو الدول الإسلامية تقوم بجمع الرزكاة وانفاقها على المستحقين حتى العصر العثماني ، وما لا ريب فيه أن تنفيذ نظام التكافل الاجتماعي قد اضطرب عن ذي قبل نتيجة للاضطراب السياسي الذي كان يعيش فيه العالم الإسلامي في تلك العصور ، ولكن الحق أن هذا الاضطراب «ضعف» تنفيذ نظم التكافل الاجتماعي ولم «يلغه» بل ظلت الدول الاشتراكية الوحيدة بين دول العالم يومئذ رغم ما كان يشوب الحكم في الدول الإسلامية من ظلم وفساد . وليس مرد ذلك إلا إلى أن «الاشتراكية الإسلامية» جزء من عقيدة الإسلام كما ذكرنا من قبل .

(٢) تاريخ الطبرى : ٣٦٠/٣

(١) تاريخ الطبرى : ٣٦٤/١

في الحروب الاسلامية :

هذا ما يتعلق بتنفيذ الدولة الاسلامية لاشتراكية الاسلام في التكافل المعاشى وأما تنفيذها للحقوق الطبيعية الخمسة والتسكالف الاجتماعي بمعناه الواسع فان الحروب الاسلامية كانت في الواقع لتحقيق هذه المبادئ ، ولقد نعمت الشعوب التى اظللها حكم الاسلام بتحرير انسانيتها وكرامتها وبحرية عقائدها وبتشريف عقولها بانتشار العلم في ربوعها فذلك ما أصبح يدهيا لدى المنصرين من كتاب الغرب والشرق ، وليس هاهنأ مجال البحث والتدليل على هذه الحقائق .

المال في المجتمع الإسلامي

لئن كان أمر الدولة الإسلامية ما ذكرناه من تمسكها أول الأمر بنظام الإسلام في التكافل الاجتماعي ، وتهاونها فيه آخر الأمر ، فقد كان شأن المجتمع الإسلامي أقوى أثراً وأشد تمسكًا وأطول عهداً وأقل مدى في ضعف الاستمساك بذلك النظام .

لقد بدأ المجتمع الإسلامي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما وصفه القرآن بقوله :

للقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلاً من الله ورضوانه وينصرن الله ورسوله أولئك هم الصادقون ، والذين تبؤوا الدار والإيمان من قبلهم (هم الانصار) يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة (فقر) ومن يوق شبح نفسه فأولئك هم المفلحون (١) .

مجتمع كان فيه الفقر والغني ، ولكنه لم تكن فيه المهانة والاستغلال ، وكان فيه الحاكم والمتحكم ، ولكنه لم يكن فيه الظالم ولا المظلوم ، قد وصفه الله بقوله : « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار (أي الأعداء) رحماء بينهم تراهم ركعاً ساجداً يبتغون فضلاً من الله ورضوانا (٢) »

مجتمع كان فيه أغنياء لا يخافون خقد القراء ، لأنهم أدوا إليهم حق الله في أموالهم ، وقراء لا يخشون شبح الاغنياء ، لأنهم ما برحوا فيرض غامر من برهم وسخائهم ، ولكن كانوا يتنافسون فيما بينهم وبتسابقون إلى فعل الخير والتحت عليه .

جاء القراء مرة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ذهب أهل الذور (الاغنياء) بالاجور يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم ، قال : أليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به ؟ ألم بكل تسبيبة صدقة وبكل تكبرية صدقة بأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة (الغ) (٣) .

ظاهرة للقراء من أغرب ما رواه التاريخ .. لم يحتشدوا فيها للاحتجاج على قسوة الاغنياء وظلمهم .. فذلك مالم يقع في ذلك المجتمع قط : ولم يحتشدوا فيها للمطالبة بحق مأخذوذ وكراهة مسلوبية ، فذلك مالم يقع لهم قط .. ولكنما احتشدوا ليعرفوا عن الامم في تحلفهم عن الاغنياء في ميادين الخير والإحسان فكيف يفعلون ؟ أنهم يريدون أن يكونوا مثلهم يفعلون الخير وقد ظنوا أن سبيله هو المال فحسب ، وهم

(٢) الفتح : ٢٩

(١) الحشر : ٨

(٣) رواه مسلم وابن ماجة

لایملكون ما ينفقون ! وكان جواب الرسول أروع ما يمكن أن يوجه اليه أمثال هؤلاء ليكونوا بنائين في المجتمع غير هدامين ، ايجابيين لا سلبين عاملين لا عاطلين . . ان سبل الخير ليست وقفا على وجود المال . . بل ان لها سبلا كثيرة يجدها كل انسان ولو غير ثني ، فلا يحرم منها مواطن ، ولا يحال دونها فقير . . انه كف اللسان عن الشراقة بذكر الله وتسويبيحه ! والقيام بالاصلاح الاجتماعي عن طريق الموعظة الحسنة والامر بالمعروف والنهى عن المنكر وامانة الاذى من طريق الناس ، واعانة من يحتاج الى العون وفي الاصلاح بين المتخاصمين والتقريب بين المتباعدین، وفي امداد المجتمع بالنسيل الصالح . . هكذا تكون التوجيه الاجتماعي البناء في ظل اشتراكية الاسلام من نبی الحکمة ورسول الخير والسلام .

والىك نماذج من أخلاق هذا المجتمع :

أخلاقيهم في المعاملات :

قال الشاطئي : « وتجدهم في الاجارات والتجارات لا يأخذون الا باقل ما يكون من الربح او الاجر ، حتى يكون ما حاول أحدهم من ذلك كسبا لغيره لا له ، ولذلك بالغوا في النصبية فوق ما يلزمهم لأنهم كانوا وكلاء للناس لا لأنفسهم : بل كانوا يرون المحاباة لأنفسهم — وان جازت كالخش لغيرهم (١) »

أخلاقيهم في الجسوار :

أخرج البخاري في « الادب المفرد » عن محمد بن زيد قال : أدركت السلف وانهم ليكونون في المنزل الواحد بأهاليهم ، فربما نزل على بعضهم الضيف وقدر أحدهم على النار ، فيأخذ صاحب الضيف لضيوفه فيفقد القدر صاحبها ، فيقول من أخذ القدر ؟ فيقول صاحب الضيف ، نحن أخذناها لضيفنا ، فيقول صاحب القدر : بارك الله لكم فيها (او كلمة نحرسونها) قال ابن زيد ، والخبز اذا خبزوا مثل ذلك (٢) .

موقفهم من أموالهم :

قال الشاطئي ، لقد كانوا في الاكتساب ماهرين ودائيين ومتبعين لانواع الاكتسابات لكن لا يدخلوا لأنفسهم ، ولا ليحتاجوا (اي يحتجزوا اموالهم ، بل لينفقوها في سبيل الخيرات ومكارم الاخلاق وما تدب الشرع اليه وما حسته العوائد الشرعية) ، فكانوا في اموالهم المولاۃ على بيوت الاموال (٣) .

استجيبتهم لدعوة الخير :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعظ النساء بعد صلاة العيد

(٢) الادب المفرد ص ١٤٩

(١) المواقفات : ١٩٥/٢

(٣) المواقفات ١٨٨/٢

يبحثن على الصدقة و «بلال» يبسط ثوبه فيلقين اليه بما يتحلين به من خواتيم وغيرها (١) .

وثقة بعضهم بحديث بعض :

قال البراء بن عازب (الصحابي) : ليس كلنا كان يسمع حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، كانت لنا ضيعة واشغال ، ولكن الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب .

وحدث أنس بن مالك مرة بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال له رجل أسمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال نعم ، أو حدثني من لم يكذب ، والله ما كنا نكذب ولا كنا ندرى ما الكذب (٢) .

عنائهم بالتسامي والمساكين والجيران :

عن الحسن (البصرى) قال : لقد عهدت المسلمين وان الرجل منهم يصبح فيقول : يا اهليه يا اهليه ! يتيمكم ، يتيمكم ، يا اهليه ! مسکينكم ، مسکينكم ، يا اهليه ! يا اهليه ! جاركم ، جاركم (٣) .

اشتراكتهم في الاموال :

عن ابن عمر : لقد أتى علينا زمان - أو قال : حين - وما أخذ أحق بيديناه ودرهمه من أخيه المسلم (٤) .

ايشارهم وحرصهم على اخوانهم :

عن أبي هريرة رضى الله عنه : إن الانصار قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : اقسم بيننا وبين أخواننا (المهاجرين) ما نملكه من النخل ، قال : «لا» فقالوا لأخوانهم المهاجرين : تكفوننا المسؤولية ونشرركم في الشمرة ، قالوا : سمعنا واطعنا (٥) .

وأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يقطع بعض الانصار أراضي مواتا في البحرين ، فأبوا الا أن يكتب لأخوانهم من المهاجرين بمثلها . فلم يفعل النبي ذلك . اذ لم تكون هناك أراضي موات غير التي أراد اقطاعها للانصار (٦) .

عنفهم للرقيق اذا أساوا اليه :

عن هلال بن ساف قال : كنا نبيع البز في دار سويد بن مقرن . فخرجت جارية فقالت لرجل شيئاً ، ومالنا الا خادم . فلطمها ذلك الرجل . فقال له سويد بن مقرن : «لطمتم وجهها ؟ لقد رأيتني سابع

(٢) رواه البيهقي

(١) رواه البخاري ومسلم

(٤) و (٥) رواه البخاري في الادب المفرد

(٣) رواه البخاري في الادب المفرد

(٦) رواه البخاري في صحابة

سبعة و مالنا الاخام . فلطمها بعضا . فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعتقها (١) .

كثرة الفقهاء وكثرة المنافقين

قال ابن مسعود رضي الله عنه :

انكم في زمان كثير فقهاؤه ، قليل خطباؤه ، قليل سؤاله ، كثير معطوه ، العمل فيه قائد الهوى ، سيئاتي على الناس زمان .. الخ (٢)
جمعهم بين **الجحود والمعاية**

قال بكر بن عبد الله : كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتBADHون بالبطيخ (يترامون به) فإذا كانت الحقائق كانوا هم الرجال (٣)

خوفهم من النفاق في الفقيحة

قال ابن أبي مليكة : أدركت ثلاثة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم أحد يقول أنه على إيمان جبريل وميكائيل (٤)

صبرهم على الجوع خوفا من النساء

كان الرجل اذا خرج من بيته يقول له اهل بيته : اتق الله ولا تكسب حراما ، فأنا نصب على الجوع ولا نسير على جهنم (٥)
حرصهم على أخلاق الخدم

عن أبي العالية : كنا تؤمرون أن نختتم (الصناديق) على الخادم ، ونكتيل ونعدها كراهية أن يتعدوا سوء خلق ، أو يظن أحدهنا سوءا (٦)

اذا تزاوروا تجملو

جاء عبد الكريم أبو المية الى أبي العالية وعليه ثياب صوف ، فقال له أبو العالية : إنما هذه ثياب الرهبان ، ان كان المسلمين اذا تزاوروا تجملو (٧)

يتعلمون العلم والعمل معا

قال عبد الله بن حبيب بن ديريحة السلمي (التابعي) : حدثنا الدين كانوا يقرئوننا (من الصحابة) أنهم كانوا اذا تعلموا من النبي صلى الله عليه وسلم عشر آيات لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من «العلم» و«العمل» . قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم (٨) .

(٢) البخاري في الادب المفرد

(١) البخاري في الادب المفرد

(٤) أخرجة البخاري تعلقا في كتاب الإيمان

(٣) البخاري في الادب المفرد

(٦) رواه البخاري في الادب المفرد

(٥) الغزال في الاحياء

(٨) الأكمل لشيخ الاسلام ابن تيمية

(٧) رواه البخاري في الادب المفرد

أمانتهم وعفتهـم في الحروب والفنـائم

لما انتهت معركة القادسية بهزيمة الفرس واستيلاء الجيش الاسلامي على مقر كسرى وخراطته ، جمعت الفنـائم ، وقسم الفيء ، وتسلم سعد قائد الجيش الخامس ، فلما رأى ما اجتمع أمامه من ذلك هتف قائلاً : « والله ان الجيش لذو امانة ، ولو لا ماسبق لاهل بدر ، لقتلت : انهم على فضل اهل بدر »

وقال جابر بن عبد الله : والله الذي لا اله الا هو ما اطلمنا على احد من اهل القادرية انه يريد الدنيا مع الاخرة ، لقد اتهمنا ثلاثة ، فما رأينا كامانتهم وزهدهم وهم : طليحة ، وعمر بن معد يكرب وقيس بن مكثوح .

وأقبل رجل من الجيش الى صاحب الاقباض ، ودفع اليه امانات من حقوق بيت المال كان يحملها ، فسأله سائل :

هل أخذت منها شيئاً ! ..

فأجابه : والله لو لا الله ما أتيتكم بها !

فقال له : من أنت ؟

فقال لهم : والله لا أخبركم فتحمدوني ، ولكنني أحمد الله وأرضى بشوابه !

فسألوا عنه ، فاذا هو عامر بن عبد القيس .

وبعث سعد بالخامس الى المير المؤمنين عمر - وفيها سيف كسرى ومنطقته وزبرجهـه - فلما رأه عمر قال : « ان قوماً ادوا هذا للذو امانة (١) »

(١) مع الرضيل الاول : ص ٠ ١ - ١٦٦

الآثار الباقية في المجتمع من اشتراكيّة الإسلام

لقد كانت مثل هذه الأخلاق قوية في العصور الأولى لقيام الإسلام نمّا أخذت في الضعف شيئاً فشيئاً ومع ذلك فهناك أموراً لم تنتفع في المجتمع الإسلامي حتى اليوم ، نذكر منها :

أولاً - إخراج الزكاة :

استمر المسلم المتندين في مختلف العصور ولا يزال حتى اليوم يخرج زكوة ماله طائعاً مختاراً ، مع أن الدولة أهملت مطالبة الناس بها ، ومع أن هذا المسلم المتندين يدفع للدولة أنواعاً متعددة من الضرائب ، واستمرار إخراج الزكوة من الأغنياء المتندين على مختلف العصور كان له أثر كبير في سد حاجات التكافل الاجتماعي وهي ظاهرة لا نجد لها مثيلاً في التاريخ وهي دليل واضح على أثر اشتراكيّة الإسلام في المجتمع الإسلامي .

ثانياً التكافل العائلي :

ومن الظواهر البارزة في المجتمع الإسلامي حتى اليوم ، تماستك الأسرة وسيطرة الروح التعاونية على الجوانب ، فالابن ينبع على أبيه وعلى أمه ويحتويهما في بيته ومع زوجته وأولاده ويقوم بخدمتهما حتى يتوفاهما الله ، وهو يعتبر ذلك فرضاً دينياً ، وعملاً يتقرب بهما إلى الله . وكذلك ترى الاخ الكبير ينفق على اخواته الصغار ويربيهم ويعلمهم ويزوجهما وهو يرى أن ذلك حق لهم وأجب لامنة فيه ولا تفضل ، وكذلك يقوم بواجبه نحو اقربائه ، يقيمه شرعاً ، ويدفع عنهم حاجة المسؤول عند العجز أو الفقر ، وهي ظاهرة تلفت النظر بجانب ما يراه الإنسان في المجتمع الغربي من تفكك الأسرة ، وتخلٰي الآباء عن رعاية ابنه الكبير أو بنته الكبيرة ، وتخلٰي الاولاد عن ابائهم عند العجز والشيخوخة ، وقل أن ترى في القرب رجلاً يسكن مع أبيه أو أمه بجانب زوجته وأولاده الصغار فقد تحققنا من ذلك بأنفسنا خلال رحلاتنا المتعددة إلى أوروبا ، ولا شك أن تميز المجتمع الإسلامي بهذه الظاهرة أثر من الآثار اشتراكيّة الإسلام وخاصة قانون النفقات على الأقرباء .

ثالثاً - الوصايا :

لقد ظلت مستمرة منذ عصر النبوة حتى اليوم ، وقل أن يموت مسلم دون أن يكون قد أوصى في حدود ثلث ماله للقراء وجهاز الخير والأقرباء الذين لا يرثونه .

رابعاً - النذور :

وهذا مما لا يزال بين جماهير المسلمين يفتح بباباً للانفاق على القراء والمساكين وقل أن تجد مسلماً يمرض أو يحج أو يكون له غائب أو تكون له حاجة إلا وينذر الله أن شفاه الله من مرضه أو سلمه في حجه أو أقدم له غائب أو قضى له حاجته ليتصدقون بكلداً وكذا .

خامساً - الاوقاف :

وهذا مما استمر وجوده منذ العصور الاسلامية الاولى حتى اليوم ، والاوCAF نوعان : وقف ذرى (اھل) ويقصد به حفظ ذرية الاوقاف من الفقر والفاقة ، ومن شروط صحته أن ينتهي إلى جهة خير لا ينقطع عند انقراض الذرية . ووقف خيرى وهو ما كان لجهة من جهات الخير وقد فاضت المدن والقرى في المجتمع بمثل هذه الاوقاف لجهات الخير كبيرة النفع على المجتمع ، محققة لغایات التكافل الاجتماعي وغيره مما يكاد يكون طريفاً ونادراً في التاريخ .

ولست أستطيع أن أستقصي القول عن هذه الاوقاف في مثل هذا الوقت ، ولكنني أكتفى بسرد أهم الاوقاف التي قامت في المجتمع الاسلامي ولا يزال كثیر منها باقیاً حتى الان ، وهي اوقاف للإنفاق على

- ١ - المساجد .
- ٢ - المدارس .
- ٣ - المكتبات العامة .
- ٤ - المستشفيات .
- ٥ - الفنادق للمسافرين .
- ٦ - التكايا .
- ٧ - السقايات .
- ٨ - الآبار في القنوات .
- ٩ - الرباطات للمجاهدين .
- ١٠ - السلاح والخيول للجهاد
- ١١ - تجهيز المقاتلين في الجهاد بالمال وغيره .
- ١٢ - اصلاح الجسور والطرقات العامة .
- ١٣ - المقابر .
- ١٤ - اللقطاء .
- ١٥ - الابيام .
- ١٦ - المقدمين .
- ١٧ - العميان .
- ١٨ - العجزة .
- ١٩ - المساجين .
- ٢٠ - القرض الحسن للتجار وغيرهم

٢١ - البلاط (مجالا) للطلاحين .

٢٢ - أدوات الزراعة .

٢٣ - دواب الزراعة .

٢٤ - أشجار مثمرة يأكل منها المارة .

٢٥ - أوقاف خيرية لجهات أخرى مثل قراءة القرآن ، ونفقات العلماء (ومنها وقف خاص في مصر لدبابة شيخ الأزهر) ! ونحر الأضحى في عيد الأضحى ، واطعام الفقراء في رمضان وغير ذلك .

وهناك أوقاف غاية في الطرافة والدلالة على سمو العاطفة الإنسانية في المجتمع الإسلامي ، ولا نعلم لها مثيلاً في بلد من بلاد العالم ، من ذلك

٢٦ - أوقاف للطب النفسي :

في مدينة طرابلس (لبنان) وقف لتوظيف شخصين يمران كل يوم على المرضى في المستشفيات يكون عملهما هو أن يتحدون بصوت خافت يسمعه المريض بحيث يوهمه أنهما يتكلمان بصوت عادي فيما بينهما ، يقول أحدهما للآخر : أني أرى اليوم فلاناً أحسن منه بالامس ، فيقول الآخر : واني أرى أشراق وجهه وعينيه أحسن مما كان يوم أمس وهذا يحيث يسمع المريض ذلك فيعتقد صحة ما يقولان .. وقد حدثني عن الوقف يطلب المعونة لذلك ، فيعطيه ما هو بحاجة إليه .

وكان في مستشفى السلطان قلاونون بالقاهرة فرقة خاصة للتثليل الشعبي المضحك يقوم الممثلون بذلك أمام المرضى الذين تشتد آلامهم ويرتفع صراحهم ، فينسونون الألم ويأخذون في الضحك ، وكان فيه فرقة من المنشدين ذوى الأصوات الجميلة يرثلون الانشيد في منتصف الليل من فوق مئذنة المسجد بالمستشفى ليخففوا من آلام المرضى الذين يأورهم الألم ويمعنهم من النوم ، كما كانت فرقة للموسيقى ، وقصاصن يقصصون القصص الشعبى على المرضى .

٢٧ - أوقاف للتزويع :

أى تزويع الشباب والبنات حين يعجزون أو يعجزن أبواؤهم عن القيام بإنفاقات العرس والمهرب والجهاز فيتقدم الفتى أو الفتاة إلى قيمة الوقف يطلب المعونة لذلك ، فيعطيه ما هو بحاجة إليه .

٢٨ - وقف الزبادى :

وهو خاص لاسعاف الأولاد والخدم الذين يكسرون ما يحملونه من الزبادى في الطريق إلى البيت ، يذهب الصبي أو الخادم إلى قيمة الوقف فيعرض عليه نموذجاً مما كان يحمل فيعطيه عوضاً عنها ويعود إلى أهله وقد اتقى شر العقوبة ، وقد تحدث ابن بطوطة في رحلته عن هذا الوقف في دمشق .

٢٩ - نقطة الحليب :

كان مما أوقفه صلاح الدين الأيوبي وقف لامداد الأمهات بالحليب

اللازم لاطفالهن ، جعل في أحد أبواب قلعة دمشق ميزابا يسمى منه الحليب وميزابا آخر يسمى منه الماء المذاب بالسكر ، ثالث الامهات يومين في كل أسبوع فيأخذن لاطفالهن ما يحتاجون اليه من الحليب والسكر .

٣٠ - وقف للحيوان :

وكان خاصا بابواء الحيوانات الالية في بيت واطعامها كوقف القلطط الذي كان الى عهد قريب موجودا في (سوق ساروجة) بدمشق وكانت فيه مايزيد على اربعين قطة من الفارهات السمان !!

٣١ - تطبيب الحيوان :

وكانت لعلاج الحيوانات المريضة وتطبيتها ومن ذلك وقف (المرج الاخضر) الذي يقوم عليه اللعب البلدي بدمشق حاليا ، فقد كان وقفا للخيول والحيوانات العاجزة ترعرع فيه حتى تلاقي حتفها !.

وبعد هذه فكرة موجزة عن الاوقاف وأهدافها كما كانت - ولايزال كثير منها - في المجتمع الاسلامي وهي بلا ريب لمن من اثار المستراكية الاسلام وتأثير المجتمع الاسلامي بها (1) .

(1) افضنا الاقوال عن الاوقاف والمؤسسات الاجتماعية في كتابنا « من الواقع حضارتنا » وقد طبع اخيرا

في الفرد المسلم

أن الأمثلة التي تقدمها الاشتراكية الاسلامية كدليل على نجاحها في ايجاد المسلم الاشتراكي الذي ربته روح محمد صلى الله عليه وسلم على مختلف العصور ، أمثلة كثيرة تستحصل أن يحصيها العدد ، لأنها كما قلت - لم تقطع خلال أربعة عشر قرناً ، ولا تزال متصلة تزى من أفرادها جيلاً بعد جيل من يمثلون فضائلها وأخلاقها بسلوكهم ومعاملتهم أفضل تمثيل .

ونجتزم بذكر بعض الأمثلة منها ما عرفها الناس ، ومنها ما لم يعرفها إلا القليل ، وعندنا من أمثالها مئات ومئات في عصر واحد من حيث نجزم أن التاريخ لا يعرف لامة من الأمم غيرنا عشرات أمثالهم على مختلف العصور .

١ - كان لأبي بكر رضي الله عنه شيء من المال حين أسلم يبلغ خمسين ألف درهم أنفقه كله في سبيل الدعوة وشراء الارقاء الذين أسلموا من أسيادهم الشركين بمكة ، حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أن من آمن الناس على في صحبته أبو بكر ولو كنت متخدنا أحد خليلاً لاتخذت أباً بكر ، ولكن أخوة الإسلام (١) .

وفي غزة (مؤة) كانت الحاجة ماسة إلى تجهيز الجيش لطول المسافة وبعد الطريق فتح الرسول المقدرين من الصحابة على الإنفاق فجاء أبو بكر بكل ما يملك فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم : « ماذا أبقيت لأهلك يا أبا بكر؟ » فأجاب أبقيت لهم الله ورسوله .

ولما ولى الخليفة ولم يفرض له ما ينفق منه على أهله ، ذهب إلى السوق ليتاجر كما يتاجر بقية الناس ، ففرضوا له العطاء ليتفرغ لشئون الدولة ، ولما توفي لم يترك مالاً ولا متابعاً ولا درهماً ولا ديناراً .

٢ - وفي غزوة « تبوك » تقدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنصف ماله لتجهيز جيش العسرة ، ولما ولى عمر الخليفة لم يفرض في بيته المال لأولاده إلا كما يفرض لاي ولد من أولاد المسلمين ، وقد فضل عائشة في العطاء على بناته ، وكان من زهده وعفته عن الأموال مع مافتح الله له من الدنيا مضرب الأمثال .

وهو الذي قال له على رضي الله عنه لما لما على عفة الجيش الإسلامي في معارك القدسية : « يا أمير المؤمنين ! عفت وعيتك ولما توفي رضي الله عنه لم يوجد في بيته درهم ولا دينار وهو الذي ورث عرش كسرى وملك قيسر ! .

وأخباره في هذا الشأن مستفيضة لانجد من المناسب ذكرها هنا لشهرتها (٢) .

(١) روى معلم كتب السنة

(٢) من نمير ماكتب في اخبار عمر مستقصاً عن تمهيد هو كتاب اخبار عمر للعالم الأديب الاستاذ على الطنطاوي جزء ٥٦ نمير

٣ - وكان عثمان بن عفان رضي الله عنه في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم من الأغنياء الأسيخاء ، بلغت نفقاته على جيش المعركة في غزوة تبوك حداً يجعل الرسول يرفع يديه إلى السماء ويقول : « اللهم أرض عن عثمان فاني عنه راض ». أرض عن عثمان فاني عنه راض ».

وفي عام الماجاعة في عهد عمر رضي الله عنه ، جاءته قافلة - للتجارة - من الشام تبلغ ألف بعير محملة بالسمون والقمح وما يحتاجه الناس فهرع إليه التجار ليشتروا منها ، فجرى بينه وبينهم الحوار التالي :

هو - بكم تشترون مني هذه القافلة ؟

هم - نعطيك عليها ربحاً بالمائة خمسة .

هو - أني وجدت من يعطيني أكثر .

هم - نعطيك عليه ربحاً بالمائة خمسة .

هو - وجدت من يعطيني أكثر .

هم - هنا نحن تجار المدينة ، والقافلة قد وصلت الآن ، فمن هم الذين أعطوك هذا الربح ؟

هو - أني وجدت الله يعطيني ربحاً على الواحد عشرة إلى سعمائة ضعف إلى ماشاء الله ، أشهدكم أني بعثها الله وإنها صدقة على المسلمين ! . وتبرع بها للشعب بما فيها من أحمال وطعام وكسوة .

٤ - وكان على رضي الله عنه قليل ذات اليد ، ومع ذلك فقد كان كثير الانفاق مما يستطيع ، ويقال أنه هو الذي نزل فيه قوله تعالى « ويطعمون الطعام على جبه مسكينا وأسيراً (١) » .

وذلك أنه كان قد نذر هو وفاطمة وحاريته لهم أن شفى الله ولديه الحسن والحسين ليصومون الله ، فشققا هما الله ولم يكن عندهم ما ينطررون عليه ، فاستقرض على من بعض الناس ثلاثة أصوص من الشعير ليأكل منها هو وأولاده فطحنت فاطمة في اليوم الأول صاعاً وخبزه وقربته إلى على وأولادها ليأكلوا فإذا بمسكين يسأل ، فأعطوه ما خبزوه في ذلك اليوم ولم يأكلوا منه شيئاً ، ولم يكن عندهم غيره إلا الماء ، فباتوا جياعاً . وحدث في اليوم الثاني مثله أذ جاء سائلهم يتيم فاعطوه ما خبزوه من الصاع الثاني ، وباتوا جياعاً ، وجاء في اليوم الثالث لسير يسأل فأعطوه وباتوا جياعاً فنزلت فيهم تلك الآية(٢) .

٥ - وكانت عائشة رضي الله عنها كثيرة الصدقات .

تصدقة تمرة بمائة ألف درهم وليس عليها إلا ثوب خلق ، وكلت صائمها ، فقالت لها خادمتها : لو أبقيت شيئاً لتتفطرى عليه ! فاجابتها : لو ذكرتني لفعلت ... تصدق بمائة ألف وهي جائمة ، فلسببت نفسها وذكرت الناس !

(١) سورة الأنسان : ٨

(٢) الطو خمسين مجمع البيان للطبرى : ٤٠٤/١٠٠

وتصدق مرتين برغيف ليس عندها غيره وهي صائمة، فذكر لها خادمتها بذلك ، فقالت : ادفعى الرغيف ولن يضيعنا الله ! فأهدى إليها في المساء شاة وطعام لخادمتها : كل من هذا خير من قرصك (١) .

٦ - وكان عبد الرحمن بن عوف من التجار اليمانيين الفتوحيين الذين بارك الله لهم في تجارتهم ، وكان كثير الصدقات ، تصدق بماله كله أكثر من مرة ، حتى أنه كان يكتب قائمة بتوزيع ماعنته من ثياب ومتاع على إخوانه المحتاجين قبل أن ينام ، فينفذ ذلك في صباح اليوم الثاني ، ثم ينزل إلى السوق وليس له إلا ثوبه الذي يلبسه .

٧ - ولما نزل قوله تعالى : «لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون» (٢) .

جاء أبو طلحة الانصاري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله : إن أحب أموالي إلى ببر حاء - وهي بئر طيبة الماء - وإنها صدقة الله أرجو بربها وذخرها عند الله تعالى فضعها يا رسول الله حيث أراك الله ! فقال صلى الله عليه وسلم : بخ بخ . ذلك مال رابع ، ذلك مال رابع ! (٣) . . . الخ .

٨ - ولما نزل قوله تعالى : «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة» (٤) قال صحابي يسمى أبا الدحداح : أو يستقرض الله من عبده يا رسول الله ؟ قال : نعم : فقال : أمدد يا رسول الله بذلك ، فأشهدك أنه تصدق بستانه الذي لا يملك غيره . وكان فيه ستمائة نخلة مثمرة ، ثم عاد إلى زوجه ، وكانت تقيم هي وأولادها في هذا البستان ، فناداهما يام الدحداح ! قالت : ليك ! قال أخرجني فقد أقرضته ربى عزوجل ، فقالت : رب بيعك يا أبا الدحداح ! .

٩ - وكانت أم شريك صحابية انصارية عظيمة القدر عظيمة النفقة في سبيل الله ، ينزل عليها الضيوفان .

١٠ - وكانت رفيدة الإسلامية صحابية جليلة ، لها خيمة تداوى بها الجرحى أثناء الحرب ، وتتأتى بالعجزة والبائسين إلى خيمتها في أيام السلم فتخدمهم وتخفف أتعابهم .

١١ - وكانت زينب أم المؤمنين رضي الله عنها كثيرة الصدقات ، خرج مطاؤها يوماً ، وكان مائة ألف فتصدق به كله رضي الله عنها .

١٢ - وقد قص الله علينا في القرآن قصة الذين يكوا لأنهم لم يجدوا ملائقوهن في جيش العسرة ولم يجد الرسول ما يحملهم عليه (٥) .

١٣ - وكان كعب بن مالك أحد ثلاثة الذين تخلعوا عن اللحاق بعروبة تبوك لغير عذر ، فأمر الله أن يعتزلوا المسلمين فلا يخالطوهم ، ثم تاب عليهم بعد ذلك واستبشر كعب بذلك بشارة كبيرة حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من توبتي أن أتخلي من مالى صدقة إلى

(١) رواه مالك في الموطأ (٢) آل عمران ٩٢

(٣) رواه البخاري ومسلم والإمام أحمد (٤) البقرة : ٢٤٥

(٥) سورة التوبة : ٩٢

الله ورسوله ! فقال له الرسول : « أمسك عليك بعض مالك فهو لك خير » .

فقال للرسول ، اني أمسك سهemi (أرضي) التي بخيبر واتصدق بما عدا ذلك ، فتصدق به كله(١) .

١٤ - كان البراء بن معرور من الانصار ، أول من أوصى بثلث ماله في الاسلام ، أوصى به للنبي صلى الله عليه وسلم ، وكان قد توفي قبل انه يدخل النبي المدينه بشهر فقبل النبي عليه السلام وصيته ثم ردالثلث على ورثته(٢) .

١٥ - وقد جعل خالد بن الوليد رضي الله عنه كل ما يملك ، خيولاً وسيوفاً وأدرعاً ثم وقف ذلك كله على الجهاد في سبيل الله عز وجل(٣) .

١٦ - جاءت امرأة من اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنتها ، وفي يدها مسكناتان غليظتان من ذهب (سوران) فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : تعطيني زكاة هذا ؟ فقالت ، لا ، فقال لها الرسول : أيسرك ان يسورك الله بسورين من نار ؟ فخلعهما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت : هما لله ورسوله(٤) .

١٧ - وعن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه على الصدقه (ليجمع زكاة الحيوان وغيره) فقال له الرسول : يا أبا الوليد ! اتق الله ، لأنك يوم القيمة بتحمل له رباء ، أو يقرئ لها خوار ، أو شاء لها ثفاء (فيما اذا سرق) قال : يا رسول الله ! أن ذلك كذلك قال : أى والدى نفسي بيده ، قال : فوالدى بعثك بالحق لا أعمل لك على شيء أبداً(٥) .

١٨ - وكان رجل من الصحابة يصلى بستان له ، فأحب بستانه ، فانشغل له بذلك وهو يصلى ، فلما فرغ استقرر الله من أن يشغله بستانه عن الخشوع بين يديه ولم يجد لذلك كفاره الا أن يتصدق به كله الله عز وجل(٦) .

١٩ - وصلى بعض الصحابة أيضاً في بستان له ، فدخل طائر بستانه وهو يصلى فتبقيه يبصره فشقق به عن الخشوع في صلاته ، فلما انتهى منها ذهب إلى عثمان وكان أمير المؤمنين فتصدق بستانه كفاره المنبه ذلك ، وجعل عثمان فيما على البستان ، فباعه عثمان بخمسين ألفاً وزعمت على الفقراء ، وسمى بستان الخمسين(٧) :

٢٠ - وكان في الصحابة رجل يقال له (سليط) أقطعه الرسول

(١) روى قصبة هؤلاء الثلاثة : البخاري ومسلم وغيرهما من كتب السنة

(٢) أخرجه العطاء (٣) رواه البخاري

(٤) رواه أحمد وابو داود وابو عبيد في الاموال

(٥) رواه الطبراني واحمد وغيرهما (٧) رواه مالك في الموطأ

(٦) رواه مالك ايضاً

أرضنا مواتا ، فانقطع اليها يصلاحها ويزرعها ، فلما رأى ان ذلك يحرمه من سماع كلام الله الذى يتنزل على رسوله ، ومن سماع حديث رسوله وارشاده ، جاء الى الرسول فرد له الارض التى اخذها ، مفضلا العلم والهدایة على الارض والمال (١) !

٢١ - وكان محمد بن علي بن الكاظم بن موسى بن الصادق جعفر رضى الله عنه بلقب الجواد لكثره صدقاته ، كان يبعث الى المدينة في كل عام بأكثر من ألف الف درهم (٢) (مليون) .

٢٢ - وكان الامام محمد بن شهاب الزهرى (١٤٤ هـ) يمد الموارد للناس في الطرقات ويخرج الى الاعراب ليعلمهم ، فاذا خرج في الصيف وزع عليهم السمن والعسل واذا كان في الشتاء وزع عليهم الزيذ والعسل.

وكانت تركبته الديون لكثره نفقاته فيقضيها عنه اخوانه أحيانا ، وخلفاء بنى أمية أحيانا ، وفي احدى زياراته للدمشق قضى عنه هشام ابن عبد الملك مائى ألف درهم في حادثة مشهورة ، وفيما هو عائد الى المدينة نزل باحدى آبار المياه فشكى اليه اعراها ان عندهم ثمانى عشرة امرأة عجوزا ليس لهن من يخدمهن ، فأخدمنهن جميعا (٣) .

٢٣ - وكان الامام أبو حنيفة من اكثرب الناس انفاقا على شيوخه وتلاميذه ، وكانت له تجارة يتكسب منها ، واتفق ان شريكه باع صفقة من ثياب الخز وفيها ثوب معيب دون أن يطلع المشترى على عيب الثوب ، وكان المشترى تاجرا غريبا .. فلم يعثر له على اثر، فتصدق أبو حنيفة بقيمة الصفقة كلها تورعا أن يدخل عليه قيمة الثوب المعيب .

٢٤ - وكان الامام الليث بن سعد ذا غلة سنوية تزيد على سبعين الف دينار يتصدق بها كلها ، حتى قالوا الله لم تجب عليه زكاة فقط .

واشتري مرة دارا يعمت بالزاد ، فلما أرسل المفاتيح ليسلمها وجد رسوله في الدار أيتاما وأطفالا صغارا .. سأله بالله أن يترك لهم الدار، فلما بلغ ذلك الليث أرسل اليهم أن الدار لكم ومعها ما يصلحكم كل يوم .

٢٥ - وكان عبد الله بن المبارك الامام المحدث كثير الصدقات ، تبلغ صدقاته في السنة أكثر من مائة ألف .

٢٦ - وخرج عبد الله بن المبارك مرة الى الحج مع أصحابه ، فاجتاز بعض البلاد فمات طائر معهم ، فأمر بالقائه على مزبلة هناك ، وسار أصحابه امامه وتختلف هؤلؤ رءاهم فلما مر بالمزبلة اذا جارية قد خرجت من دار قريبة منها فأخذت ذلك الطائر الميت ثم لفته ثم أسرعت به الى الدار ، فجاء فسألتها من امرها واخذها الميتة ، فأخبرته انهما اخاهما فقيران لا يعلم بهما أحد ولا يجدان شيئا .

(١) رواه ابو عبيدة في (الاموال : ٣٧٢)

(٢) الوافى بالوفى . للصدوى : ١٠٥/٤

(٣) من كتاب مخطوط للمؤلف عن الامام الازهري

فأمر عبد الله برد الاحمال ، وقال لو كيله : كم معلمك من النفقه ؟

وقال : ألف دينار ، فقال له عبد الله : عد منها عشرين دينارا تكتفينا
إلى مرو واعطها الباقى ، فهذا أفضل من حجنا في هذا العام ، ثم رجع
فلم يحج (١) .

٢٧ - كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يطعم الناس بالمدينة وهو
يطوف عليهم بيده عصا ، فمر برجل يأكل يشمالة ، فقال : يا عبد الله كل
يمينك ، قال : يا عبد الله إنها مشغولة - ثلث مرات - قال : وما شغلها؟
قال أصيبيت يوم موته ، قال : فجلس عمر عنده يبكي ، فجعل يقول له من
يوضئك ؟ من يغسل رأسك وثيابك ؟ من يصنع كذا وكذا ؟ فدعاه بخادم
وأمر له براحلة وطعام وما يصلحه وما ينبغي له ، حتى رفع أصحاب
محمد صلى الله عليه وسلم آصواتهم يدعون لعم رضي الله عنه مما رأوا
من رقتة بالرجل واهتمامه بأمر المسلمين (٢) .

٢٨ - قال ابن عمر : خرج عمر يوما إلى حائط له (بستان) فرجع
وقد صلى الناس العصر ، فقال : أنا لله وانا إليه راجعون ! فأتنى صلاة
العصر في الجماعة ، أشهدكم أن حائطي على المساكين صدقة .

قال ابن عمر : ليكون كفارة لما صنع عمر رضي الله عنه (٣) .

٢٩ - ومر قوم بأبي ذر الغفارى رضي الله عنه حين كان بالريدة فرأوا
عليه حلة وعلى غلامه مثلها تماما ، فلما جلسوا للطعام نادى أبو ذر غلامه
فأجلسه معه للطعام فعجبوا من معاملة أبي ذر لغلامه فقال : أني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (أخواتكم خولكم جعلهم الله تحت
أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليبسه مما يلبس وليطعمه مما
يطعم الخ (٤)) .

٣٠ - وكان الإمام البخارى صاحب الصحيح يتكسب من التجارة
فأناه من يساومه على شراء صفة من الشياطين بثلاثة عشر ألفا فلم يقبل .
فلما ذهب المشترى ندم البخارى على أنه لم يبعه تلك الصفة بما دفع من
المال ونوى أنه ان رجع باعه إياها بذلك المبلغ ، ولكنه عاد إليه في اليوم
الثانى ودفع إليه خمسة عشر ألفا ، فأنهى البخارى أن يقبض أكثر من
ثلاثة عشر ألفا ، فعجب المشترى من ذلك ، وقال له بالأمس دفعت لك
هذا المبلغ فلم تقبل ، وأنا أدفع لك اليوم مطالبتي بالأمس بـ فما شئت ؟
فأجابه البخارى : أنت بالأمس كنت نويت أن أبيعك الصفة بهذا المبلغ
إذا عدت ، وأنى أخرج من الله أن أعود عن عزم قد عزمت عليه .

٣١ - وكان الإمام على بن الحسين (زين العابدين) من أكثر الناس
رحمة بالبؤساء لا يعلم أن أحدا من أصدقائه عليه دين إلا أدى به
عنه .

(١) البداية والنهاية لابن كثير : ١٧٨٧/١٠ (٢) الإمام للأمام محمد بن الحسن من ١٣٥

(٣) الكبار للذهبي : ٣٦ (٤) تقدم هذه الحديث في التحرير

دخل على محمد بن أسامة بن زيد يعوده فوجده يبكي ، فسأله عن بكائه « فقال : على دين خمسة عشر ألف دينار » ، فقال : هي على ! . قال محمد بن إسحاق : « كان ناس بالمدينة يعيشون لا يدرؤن من أين يعيشون ؟ ومن يعطيهم ؟ فلما مات على بن الحسين فقدوا ذلك فعرفوا أنه هو الذي كان يأتيهم بالليل بما يأتيهم به ، ولما مات وجدوا في ظهره وأكتافه أثر حمل الجراب إلى بيوت الأرامل والمساكين .

وكان يقول : صدقة الليل تطفئ غضب رب ، وتنير القلب والقبر وتكشف عن العبد ظلمة يوم القيمة . نال منه ابن عمه حسن بن حسن وهو ساكت ، فلما كان الليل ذهب إلى منزل ابن عمه وقال له : « يابن العم ! إن كنت صادقاً يغفر الله لي ، وإن كنت كاذباً يغفر الله لك والسلام عليك ». ثم رجع فلحق به ابن عمه فصالحة .

وهو صاحب القصة المشهورة من أن جارية كانت تحمل الإبريق وتسكب منه الماء ليتوضاً ، فوقع الإبريق على وجهه وشجه ، فرفع رأسه إليها لائماً ، فقالت الجارية له : « والكافرين الفيظ » ، فقال : قد كظمت غيظي ! فقالت : « والعافين عن الناس » ، فقال : عفا الله عنك ! فقالت : « والله يحب المحسنين » ، فقال : أنت حرة لوجه الله تعالى (١) !

٣٢ - وكان عند يونس بن عبد ثياب مختلفة الانتمان ، ضرب قيمة كل حلة منها أربعين ألفاً ، وضرب قيمة كل منها مائتان ، فذهب إلى الصلاة وخلف ابن أخيه في الدكان ، فجاء اعرابي وطلب حلة باربعين ألفاً ففرض عليه من حلل المائتين واستحسنها ورضيها ، فاشتراها ومضى بها وهي على يديه ، فاستقبله في الطريق يونس فعرف أنها من بضاعته ، فقال للأعرابي : يكم اشتريت ؟ فقال : باربعين ألفاً ، فقال يونس : لاتساوى أكثر من مائتين فأرجع حتى تردها ، فقال الأعرابي : هذه تساوى في بلدنا خمسين ألفاً وإنما أرتفصها ! فقال له يونس : انصرف فإن النصח في الدين خير من الدنيا بما فيها ، ثم رده إلى الدكان ، ورد عليه مائتي درهم وخاصم ابن أخيه في ذلك وقاتلته ، وقال له : أما استحييت ؟ أما استحييت الله ؟ تربى مثل الثمن وتترك النصائح المسلمين ؟ فقال : والله ما أخذها إلا وهو راض عنها ، قال يونس : فهلا وضيت له بما ترضاه لنفسك (٢) .

٣٣ - وكان السرى السقطى قد اشتري لوزاً . البكر منه بستين ديناراً وكتب عنده أن ربجه ثلاثة دنانير . فصار اللوز بستعين . فأتاه الدلال وطلب اللوز . فقال : خذه .. قال الدلال : يكم ؟ فقال : بثلاثة وستين .. فقال الدلال وكان من الصالحين : فقد صار اللوز بستعين .. فقال السرى : لقد عقدت عقداً لا أحله . لست أبيعه إلا بثلاثة وستين . قال الدلال : وأنا عقدت عقداً بيني وبين الله أن لا أغش مسلماً . لست أخذ منك إلا بستعين ! فلا الدلال اشتري ولا السرى باعه (٣) .

(١) نقلنا هذا القول التي أوردوها عن زين العابدين عن كتاب « الإمام زيد » للصالحي

الحق الاستاذ محمد ابو زهرة - حفظه الله

(٢) أحياء علوم الدين : ٧٩/٢٠ والنظر تهذيب التهذيب لابن حجر ٤٤٢/٩١

(٣) الأبيه : ٨٠/٢

٣٤ - وكان محمد بن المكدر . دكان يبيع فيها شققاً بعضها بخمسة وبعضها عشرة . فباع غلامه في غيته شقة من الخمسيات عشرة ، فلما عرف لم يزل يطلب ذلك الاعرابي المشترى طول النهار حتى عثر عليه .. فقال له : أن أغلام غلط فيألك مايساوي خمسة ، عشرة . فقال : يا هذا قد رضيت . فقال ابن المكدر : وان رضيت فأننا لأنرضي لك إلا مانرضاه لأنفسنا . فاختر أحدي ثلاث خصال : أما أن تأخذ شقة من العشريات بدرهمك . وأاما أن تزد عليك خمسة . وأاما أن تزد شقتنا وتأخذ درهمك . فقال الاعرابي : أعطني خمسة . فرد عليه خمسة . وانصرف الاعرابي (١) .

٣٥ - باع الحسن البصري يغله له باربعمائة درهم . فلما استوجبه المال قال له المشترى : أسمع يا أبا سعيد ! قال : قد اسقطت عنك مائة . فقال له أحسن يا أبا سعيد فقال الحسن قد وهبت لك مائة أخرى قبض من حقه مائتي درهم . فقيل له : يا أبا سعيد ! هذا نصف الثمن . فقال : هكذا يكون الأحسان والا فلا (٢) .

٣٦ - كان في صالح السلف من له دفتران للحساب يأخذهما رجنته مجهولة . فيه أسماء من لا يعرفه من الضففاء والقراء . وذلك أن الفقير كان يرى الطعام أو الفاكهة فيشتته . فيقول . احتاج إلى خمسة أرطال مثلاً من هذا وليس معه ثمنه . فيقول له ذلك التاجر : خذه وأقض ثمنه عند الميسرة .

قال الغزالى : ولم يكن يعد مثل هلا التاجر من خيار الناس . بل يعدون من الخيار من لم يكن يثبت اسمه في الدفتر أصلاً ولا يحصله ديناً ، لكن يقول : خذ ماتريد . فإن يسر لك فاقض . والا فانت في حل منه وسعة (٣) .

٣٧ - جاء فتح الموصلى إلى منزل أخي له وكان غائباً . فأمر أهله فأخر جرت صندوقه . ففتحه وأخذ حاجته . فأخبرت الجارية مولاها بذلك بعد أن حضر . فقال لها : إن صدقتك فانت حرّة لوجه الله (٤) ، قال ذلك سروراً بما فعل أخوه في ماله وهو في غيته .

٣٨ - وكان ابراهيم بن ادهم مع وفيق له وكان اوفيقه حمار . فاعطاه ابراهيم - بغير اذنه - لرجل آخر رأس راجلاً . فلما جاء وفيقه وعلم بما فعل ابن ادهم سكت ولم يقل شيئاً (٥) .

٣٩ - قال ابن عمر رضي الله عنهما : أهدى لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة . فقال : فلان أحوج مني إليه بيعث به إليه . فبعثه ذلك الإنسان إلى آخر . فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله سبعة (٦) .

(٢) الاحياء : ٨٠/٢

(١) الاحياء : ٨١/٢

(٤) الاحياء : ١٧٤/٢

(٣) الاحياء : ٨٢/٢

(٥) الاحياء : ١٧٤/٢

٤٠ - ويتبين بهذه تلك القصة المشهورة التي جرت للواقدى وصديقه الهاشمى مع صديقهما الآخر ليلة العيد .

٤١ - استدان مسروق بن الأجدع دينا ثقلا . فبلغه أن على أخيه خيثمة دينا ، فذهب مسروق فقضى دين خيثمة وهو لا يعلم وذهب خيثمة قضى دين مسروق وهو لا يعلم (١) .

٤٢ - قال الفزالي : وكان في السلف من يفتقد عمال أخيه (أي صديقه) وأولاده بعد موته أربعين سنة يقوم بحوائجهم ويتردد كل يوم إليهم ، ويمولهم من ماله ، فكانوا لا يفقدون من إليهم إلا عينه ، بل كانوا يرون منه ما لم يروا من أيهم في حياته ، وكان الواحد منهم يتردد إلى باب دار أخيه ويسأله ويقول : هل لكم زيت ؟ هل لكم ملح ؟ هل لكم حاجة ؟ وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه أخوه (٢) .

٤٣ - قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى الحافظ (صاحب علل الحديث) : وقع عندنا الغلام فأنفذ إلى أحد أصدقائى حبوبا من أصبهان فيعثتها بعشرين ألف درهم ، وسألنى أن أشتري له دارا عندنا « فاذأنزل عيلنا نزل فيها » فأنفقتها على الفقراء ! فكتب إلى ماذا فعلت ؟ قلت الشتريت لك بها قصرا في الجنة ، فكتب إلى : رضيت أن ضمنت ذلك لي فكتبت على نفسك صكا . ففعلت (٣) .

٤٤ - ولا ننسى أن نذكر في هذا الميدان « صلاح الدين الايوبي » ذلك البطل الخالد الذى أتيح له من المجد والظفر والفنان ما لم يتحقق لأحد من بعده ومن قبله في عصور قلائل : ومع ذلك فقد أقام من المؤسسات العلمية والخيرية من المساجد والمدارس والمستشفيات والرباطات ما فاضت به بلاد الشام ومصر ، دون أن يسجل واحدا منها باسمه وإنما كان يسجلها باسماء قواده وزوجاته وأمرائه ، ولما مات لم يترك دينارا ولا درهما ولا ضياعا ولا قصورا ولا أثاثا ولا رياشا .

٤٥ - وأخرنا الكلام هنا عمدا عن الخليفة الزاهد العادل عمر بن عبد العزيز لأن سيرته عجب من العجب « فقد جاء في عهد كانت التفوس فيه قد بدأت بالانحراف عن سنن الخلفاء الراشدين ، ولعبت الاهواء بيت الحال وقسّت القلوب ، وفسّرت الرفاهية ، واتسعت الفتوحات ، وعظمت الدولة .

ثم هو نفسه عاش في بيت الإمارة ، وأسرة الملك ، وجو العطصور والرياحين ، ولذلة الترف والنعيم ، فلما ولى الخلافة ، ودانت له الدنيا كان أزهده الناس فيها وفي جاهتها وأموالها ، وكان أبعد الناس عن عظمة الملك وأبهة الخلافة ، وكان أحقر الناس على العدل والأمن والسلام . وایتاء كل ذي حق حقه ، وانصاف المظلوم من الظالم .

ذلكم هو عمر بن عبد العزيز ..

(٢) الاحياء : ٦٧٥/٢

(١) الاحياء : ١٧٤/٢

(٣) علل الحديث : ٧/١

والىكم بعض اخباره وما ذكره (١) ٠٠

١ - كان أول ما فعله عمر بعد أن بُويع بالخلافة أن قدمت إليه المراكب ، فقال : ما هذه ؟ فقالوا : مراكب لم تركب قط يركبها الخليفة أول ما يليه : فتركها وخرج يلتمس بقلته ، وقال : يامراحم ! ضم هذه إلى بيت مال المسلمين . ونصبت له سرادقات وحجر لم يجلس فيها أحد قط ، كانت تضرب للخلفاء أول ما يلوون : فقال : ما هذه ؟ فقالوا : سرادقات وحجر لم يجلس فيها أحد قط يجلس فيها الخليفة أول ما يليه ، قال : يامراحم ضم هذه إلى أموال المسلمين ، ثم ركب بقلته وانصرف إلى الفرش والوطاء الذي لم يجلس عليه أحد قط يفرش للخلفاء أول ما يلوون ، فجعل يدفع ذلك برجله حتى يفضي إلى الحصیر ، ثم قال يامراحم : ضم هذا إلى أموال المسلمين .

٢ - ولما أصبح قال له أهل سليمان « الخليفة السابق » . هذا لك وهذا لنا : قال : وما هذا ؟ وما هذا ؟ قالوا : هذا مما ليس الخليفة من الشياطين ومن الطيب فهو لولده ، وما لم يمس ولم يلبس فهو لل الخليفة بعده هو لك ، فقال عمر ما هذا لي ولا سيما سليمان ولا لكم ولكن يامراحم ضم هذا كله إلى بيت مال المسلمين .

فتشارو الوزراء والأمراء فيما بينهم في خطة هذا الخليفة الجديد فبقى عندهم الامل في ان يكون عنده ميل الى الجواري : فعرضن عليه كأمثال الدمى ، فلما نظر اليهن جعل يسائلهن واحدة واحدة : من أنت ؟ ولمن كنت ؟ ومن بعث بك ؟ فتخبره الجارية بذلك ، فيأمر بردهن الى أهليهن ، ويحملن الى بلادهن حتى فرغ منها .

فلما رأوا ذلك منه أيسروا منه وعلموا انه سيحمل الناس على الحق .

٣ - ولما دخل المجلس لأول مرة قام الناس بين يديه فقال : يا معاشر الناس ! ان تقوموا نقم وان تقعدوا نقعد ، فاتما يقوم الناس لرب العالمين .

ان الله فرض فرائض وسنن سننا من أخذ بها لحق . ومن تركها محق ومن أراد أن يصحبنا فليصحبنا بخمس : يوصل علينا حاجة من لا تصل علينا حاجة ، ويدلنا من العدل إلى ما لا نهتدى إليه . ويكون عونا لنا على الحق . ويؤدي الأمانة علينا والناس ، والا يفتكون أحدا . ومن لم يفعل فهو في حرج من صحبتنا والدخول علينا .

٤ - ومن خطبة له :

الا وانى قد استعملت عليكم رجالا لا اقول : هم خياركم ولكنهم خير من هو شر منهم ، الا فمن ظلمه امامه فلا اذن له على (اي يدخل بغير استئذان) ومن لا فلا ارينه الا : وانى منعت نفسي وأهل بيتي هذا الما

(١) كل ما يأتى من النقول أخذته من كتاب « سيرة عمر بن عبد العزيز » لابن الحكم

فإن حسنت به عنكم أني إذا لضئن وعاً أحد منكم تبلغنى حاجته إلا حرصت أن أسد من حاجته ما قدرت عليه .. وما أحد لا يسعه ما عندى إلا ودلت أنه بدء بي وبلحمني الذين يلونى حتى يستوى عيشنا وعيشكم .

٥ - وكل عنده قوم ذات ليلة في بعض ما يحتاج إليه ، فخشى براجه » فقام إليه فاصلحه ، فقيل له : يا أمير المؤمنين ! الا نكفيك ؟ قال : وما ضرني ؟ قمت وأنا عمر بن عبد العزيز ورجعت وأنا عمر بن عبد العزيز .

٦ - واتى ذات يوم بعنبرة من الفيء ، فأخذها بيده فمسحها ثم أمر بها فرفعت حتى تباع ، ثم انه أمر بيده على الفه فوجد ريحها فدعى موضوعاً فتوضاً قال كاتبة ليث بن أبي رقية وكان حاضراً . فقلت لامير المؤمنين ما هذا الذي أصبت منها حتى تت渥ضاً ؟ فقال عمر : عجايا لك يا ليث ! وهل ينتفع منها إلا بالذى وجدت ؟ أو تشرب ؟ .

٧ - وكان له غلام يأتيه بقعم من ماء مسخن يتوضأ منه ، فقال للغلام يوماً : اذهب بهذه القعم إلى مطبخ المسلمين فتجعله عندك حتى يسخن ثم تأتى به ؟ قال : نعم أصلحك الله ! قال عمر للغلام ، أفسدته علينا ، فأمر مزاحماً أن يقلع ذلك القعم ثم ينظر ما يدخل فيه من الحطب ثم يحسب تلك الأيام التي كان يقلعها فيجعلها حطب في المطبخ

٨ - وكان له غلام وبردون يفل عليه . فسأل الفلام عن حاله ، فقال : الناس كلهم بخير إلا أنا وأنت وهذا البردون ، قال : اذهب فأنت حر ! ..

٩ - أبطأ عمر يوماً عن الجمعة قليلاً ، فعوتب في ذلك ، فقال : إنما انتظرت قميصي غسلته أن يجف ..

١٠ - ودخل مسلمة بن عبد الملك على عمر بن عبد العزيز في منضمه عليه قميص وسخ ، فقال لفاطمة زوجة عمر وهي اخت مسلمة : إلا تفسلون قميصه ؟ قالت : والله ما له غيره وأن غسلناه بقى لاقميص له .

١١ - وكان عمر يصلى العشاء ثم يدخل على بيته فيسلم عليهن ، فدخل عليهن ذات ليلة فلما أحسنته وضعن أيديهن على أفواههن ثم تبادرن الباب ، فقال للحاضنة : ما شأنهن ؟ فقالت : أنه لم يكن عندهن شيء يتعشيه إلا عدس وبصل ، فكرهن أن تشم ذلك من أفواههن ، فبكى عمر ، ثم قال لهن : يا بنتي : ماينفعن أن تفشين الألوان ويمرون بأبيكن إلى النار ، فبكين حتى علت أصواتهن !

١٢ - ونزل عمر بدبر فمررت به أطباقي ، فقال ؟ ما هذه ؟ قيل له : صاحب الدبر يطعم الناس ، فجاء بطبق فيه فستق ولوذ ، فقال عمر : تلك الأطباق مثل هذا ؟ قال : لا ، قل خذ طبقك !

١٣ - وكان عمر يعطي كل مقعدتين ، وكل زمرين غلاماً يخدمهما ، وكل أحمر غلاماً يقوده .

١٤ - وقال مرة لزوجته فاطمة بنت عبد الملك : قد علمت حال هذا الجوهر (لحليها) وما صنع فيه أبوك ، ومن أين أصحابه ، فهل لك أن أجعله في تابوت . ثم أطبع عليه وأجعله في أقصى بيت مال المسلمين وأنفق مادونه . فان خلصت اليه أتفقته ، وان مت قبل ذلك فلعمري ليزدنه اليك ، قالت له : أفعل ماشئت . ففعل ذلك ومات رحمه الله والحلبي والجواهر في بيت المال . فلما ولى أخوها يزيد بن عبد الملك الخلافة رد إليها تلك الجواهر فامتنعت عن أخذها . وقالت : ما كنت لتركتها ثم أخذها ..

١٥ - وأراد عمر العج فسأل خازنه مراحما : أني قد اشتئت العج ، فهل عندك شيء ، قال : بضعة عشر دينارا ، قال : وما تقطع مني ؟ ولم يصح بعد ذلك ..

١٦ - وكتب إلى نزيد بن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب - وكان واليه على الكوفة - : « كتبت تذكر أنه قد اجتمعت عندك أموال بعد أعطية الجندي » فأعطى منهم من كان عليه دين في غير فساد . أو تزوج فلم يقدر على نقد »

١٧ - وكتب إلى أهل المواسيم :

« أما بعد فايما رجل قدم علينا في رد مظلمة أو أمر يصلح الله به خاصا أو عاما من أمر الدين فله ما بين مائة دينار إلى ثلاثة مائة دينار . يقدر ما يرى من الحسبة وبعد الشفقة . رحم الله أمرا لم يتکاعده بعده سفر . لعل الله يحيى به حقا ، أو يميت به باطلأ أو يفتح به من ورائه خيرا .

١٨ - وقال ابن عياش : خرج عمر ذات يوم من منزله على بفلة له شبهاء . فلقيه رجل فشكى إليه عدى بن ارتاة في أرض له . فامر عمر برد أرضه إليه . ثم قال له : كم أتفقت في مجبيك إلى ؟ فقال : أمير المؤمنين ! تسألني عن نتفتي وأنت قد ردت على أرضي وهي خير من مائة ألف ؟ فقال عمر : إنما ردت عليك حقك .. فأخبرني كم أتفقت ؟ قال : ما أدرى : قال أحرزه ! قال ستين درهما فأمر له بها من بيت المال . فلما ولى صاحب به عمر . فرجع فقال له : خذ هذه خمسة دراهم من مالي فكل بها لحما حتى ترجع إلى أهلك ان شاء الله .

١٩ - وسأل عنبرة بن سعيد عمر بن عبد العزيز شيئا من المال .
قال له عمر :

ياعنبسة ! إن كان مالك الذي أصبح عندك حلالا فهو كافيك ، وإن كان حراما فلا تريدين إليه حراما الا تخبرني ! امحتاج أنت ؟ قال : لا أفعلك دين ؟ قال : لا ، قال : أفتأنرنى أن أعمد إلى مال الله فأعطيك من غير حاجة بك اليه ، وأدع فقراء المسلمين ؟ لو كنت غارما أديت غرك ، أو محتاجا أمرت لك بما يصلحك ، فعليك بمالك الذي عندك فكله واتق الله ، وانظر أولا من أين جمعته ، وانظر لنفسك قبل أن ينظر إليك من ليس لك عنده هوادة ولا مراجعة .

٤٠ - و كان من حرصه على مال الامة ان وفد عليه يريد من بعض الافق فانتهى الى باب عمر ليلا فصرع اباب ، فخرج اليه البواب فقال : أعلم امير المؤمنين ان بالباب رسولا من فلان عامله ، فدخل فأعلم عمر - وقد كان اراد ان ينام - ففعد وقال : ائذن له ، فدخل الرسول ، فدعى عمر بشمعة غليظة فأجابت نارا ، وأجلس الرسول وجلس عمر ، فسألته عن حال اهل البلد ومن بها من المسلمين وأهل المهد ، وكيف سير العامل ، وكيف الاسعار ، وكيف ابناء المهاجرين والأنصار ، وأبناء السبيل والقراء ، وهل أعطى كل ذي حق حقه ، وهل له شاك ، وهل ظلم احدا فأنبه بجميع ما علم الرسول من امر تلك المملكة كل ذك يسأله فيحفي السؤال حتى اذا فرغ من مسأله قال له : يا امير المؤمنين كيف حالك في نفسك وبدنك ؟ وكيف عيالك وجميع اهل خزانتك ومن تعنى بشانه ؟ قال : فنفح عمر الشمعة فأطفاها بنفحته وقال : ياغلام ! على بسراح فدعا بفتيله لاتقاد تضيع . فقال : سل عما أحببت ، فعجب البريد للشمعة وأطفاها اياها . وسأله عن سبب ذلك فقال عمر : يعبد الله ! ان الشمعة التي رأيتها أطفأتها انما هي من مال الله ومال المسلمين ، و كنت أسألك عن حوالبهم وأمرهم فكانت تلك الشمعة توقد بين فديها فيما يصلحهم وهي لهم ، فلما صرط لشاني وأمر عيالي ونفسى أطفأت نار المسلمين ..

٤١ - وهذا الخليفة العظيم لم يكن تزيد نفقته في اليوم على درهمين واليك ما فعل في امواله بعد ان بويع بالخلافة :

قال الحكم بن عمر الحمصي : أول شيء بدأ به عمر بن عبد العزيز انه لم يترك ظلامة مزرعة ، ولا طلبة لاحمد قبله الا ردها اليه ، وباع ما كان له من المزارع من عبد او امة او بهيمة او آلة ، وباع ما كان من متاع او مركب او لباس او عطر واشياء بلغ ثمنها ثلاثة وعشرين الف دينار . ثم جعلها في سبيل الله . وقال غير الحكم : بلغ ثمنها ثلاثة واربعين الف دينار ، وابتاع جارية تخبر له وتطحن وتفصل ثيابه بمائة ووصيفا في حاجته ورسالته . وكان يزن له في كل يوم درهمين للحمله وخبره وبقله أن غالا السعر أو رخص .

٤٢ - وهذا الخليفة الذي عاش هذا العيش الجاف الخشن . وكان شعبه يعيش في بحوجة ورخاء واليك النقول التاريخية التي يرويها ابن عبد الحكيم .

قال يحيى بن سعيد : كنا نطوف بالصدقات على الناس في عمدة عمر بن عبد العزيز فلا نجد من يقبلها قد أغنى الناس عمر بن عبد العزيز وخرج يوما في ولاته الخلافة بالشام فركب هو ومراجم وكان كثيرا ما يركب فيلقى الركبان يتاجسون الاخبار عن القرى ، فلقيهما راكب من أهل المدينة وسأله عن الناس وما رأوه ، فقال لهما : اني تركت المدينة والظلم بها مقهور . والظالم بها منصور والغنى موفود والعالى مجبور فسر عمر بذلك وقال : والله لان تكون البلدان كلها على هذه الصفة أحب الى مما طلعت عليه الشمس .

وقال رجل من ولد زيد بن الخطاب : مامات عمر بن عبد العزير حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول : اجعلوا هذا حيث ترون في القراء فيما يبرح حتى يرجع بماله . يتذكر من يضعه فيهم فما يجده فيرجع بماله قد أغنى الله الناس على يد عمر بن عبد العزير ..

٢٣ - ولما حضرت عمر الوفاة قال له مسلمة بن عبد الملك أوصي يا أمير المؤمنين ! قال : مالي من مال فأوصي فيه . قال مسلمة : هذه مائة ألف دينار فأوصي فيها بما أحببت .. قال عمر : أو خير من ذلك يامسلمة ؟ أن تردها من حيث أخذتها . فقال له مسلمة : جراحتك الله عنا خيرا يا أمير المؤمنين .. والله لقد أنت لنا قلوبنا قاسية . وجعلت لنا ذكرا في الصالحين .

٤ - ثم حاول مسلمة بن عبد الملك محاولة أخيرة لإنقاذ أولاد عمر - وهم أولاد أخيه - من الفقر والضياع من بعده فقال له : يا أمير المؤمنين ! إنك قد فترت أفواه ولدك من هذا المال ، فلو أوصيت بهم إلى والي نظرائي من قومك فلنكونك مؤونتهم . فلما سمع ذلك قال : أجلسوني فأجلسوه ، فقال :

قد سمعت مقالتك يامسلمة ! أما قولك أني قد افترت أفواه ولدى من هذا المال ، فوالله ما ظلمتهم حقا هو لهم ، ولم أكن لاعطائهم شيئا لغيرهم .

واما ما قلت في الوصية ، فان وصيتي (الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين) وانما ولد عمر بين أحد رجليه : اما رجل صالح فسيغبنيه الله ، واما غير ذلك فلن تكون اول من اعاته بالمال على معصية الله .

ثم قال : ادع ليبني !
فأتوه ، فلما رأهم ترققت عيناه وقال :
بنفسى فتية تركتهم عالة لاشيء لهم !
ثم بكى وقال :

يابنى ! اني قد تركت لكم خيرا كثيرا ، لا تمرون بأحد من المسلمين وأهل ذمتهم الا رأوا لكم حقا .

يابنى ! اني قد مثلت بين الامرين : اما ان تستخفوا ادخل النار ، او تفتقروا الى آخر يوم الابد وادخل الجنة ! ، فارى أن تفتقروا الى ذلك احب الى ! قوموا عصمكم الله ! قوموا رزقكم الله .

٢٥ - ونرى أن نختتم هذا الحديث عن عمر وآخلاقه وسيرته بوصف زوجته فاطمة بنت عبد الملك له ، فقد أرسل اليها عطاء يسألها عن احوالها فقالت :

ان عمر رحمة الله عليه كان قد فرغ لل المسلمين نفسه ، ولامورهم ذهنه ، فكان اذا امسى ولم يفرغ من حوائج يومه . وصل يومه بليلته اى ان امسى مساعداً وقد فرغ من حوائج يومه . فدعا برزاقه الذي كان من ماله . فصلى ركعتين . ثم أقى واضعا رأسه على يديه، تسيل دموعه على خديه يشهق الشهقة يكاد ينصلع قلبه لها . وتخرج لها نفسه ، حتى برق الصبح فأصبح صائمًا فدنت منه فقلت : يا أمير المؤمنين ! اليك كان منك ما كان ؟ قال : أجل ! فعليك بشائك وخلني وشأني ! قالت : فقلت انى ارجو ان اتعظ ، قال : اذن اخبرك ..

انى نظرت فوجدتني قد وليت أمر هذه الامة أسودها وأحمرها ، ثم ذكرت الفقير الجائع ، والغريب الضائع ، والاسير المقهور ، وهذا المال القليل ، والميال الاكثير ، وأشباه ذلك في أقصى البلاد وأطراف الارض فعلمت ان الله سائل عنهم ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم حبيبي فيهم فخففت ان لا يقبل الله مني معذرة فيهم ولا تقوم الى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة فرحمت الله يا فاطمة نفسى رحمة دمعت لها عيني ، ووجع لها قلبي . فانا كلما ازددت لها ذكرا ازددت منها خوفا ، فاتعظى ان شئت او ذرني ..

وبعد فهذا هو عمر بن عبد العزيز الخليفة الزاهد العظيم برحمه الله ، ولو لم يكن في تاريخ الاسلام الا تاريخه : ل肯ى ذلك دليلا على نجاح الاسلام في اشتراكاته ، ومحمد رسول الله في قيادته ، اذ انجبت للدنيا مثل هذا الرجل الذى لا يعرف التاريخ له مثيلا في قديم الحكم وحديشه ، فكيف اذا كان للإسلام من أمثاله الحاكمين المخلصين عشرات ، ومن أمثاله الاغنياء الزاهدين ، مئات ومئات . ومن أمثاله المسلمين الورعين الوف تعد بالعشرات ؟

الخائفة

يقول الله تعالى :

« ألم تر كيف ضرب الله مثلًا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء . تؤتي أكلها كل حين باذن ربها ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون » ومثل كلمة خبيثة كشجرة خبيثة اجتشت من فوق الأرض مالها من قرار ، يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ويضل الله أنظالين وي فعل الله ما يشاء(١)

وقال المسيح عليه السلام : سيكون بعدى أنياء كذبة . قيل له مما علامتهم ؟ فقال : من ثمارهم تعرفونهم .

إذا كانت محاولة البرهان على أفضل النظم عن طريق المقارنة والجدال لا تشر ثمرتها المرجوة حين يربى الهوى على القلوب . وتطفى المصيبة على العقول . فان المقارنة بين نتائج النظم وثمارها كما يحكى عنها التاريخ الصادق . سبيل لامجال لدحضه والرد عليه ولو لج المبطلون في عنادهم . ولقد رأينا ثمار اشتراكية الاسلام كما هي في رواية التاريخ وواقعه الحى في دولتها وفي مجتمعها وفي افرادها . فكيف كانت هذه الشوار؟!

ان اشتراكية الاسلام :

أخذت من العرب وثنية متربدة . وقبائل متفرقة وحياة خشنة ، وعزلة موحشة . وأعطتهم توحيداً متسامياً . وعيشوا رخيماً . وأمة واحدة . وقيادة لمواكب النور في تاريخ الإنسانية كلها .

أخذت من العالم عقائده النفسية ، وملوكيه الظلمة . وحيوانيتها المقاتلة . وأعطته عقيدة محررة . وقيادة ساهرة . وانسانية بالليل والخير ذاته .

أخذت من العرب « أبا جهل » وأعطتهم « أبا بكر » !

أخذت من افروس « مزدك » وأعطتهم « أبا حنيفة » !

أخذت من العراق « رستم » وأعطتها « سعداً » !

أخذت من مصر « المقوقس » وأعطتها « عمرًا » !

أخذت من الشام « هرقل » وأعطتها « معاوية » !

أخذت من قيادة العالم « إمبراطوريتين » أفتنا الشّعوب : امبراطورية الفرس في الشرق . وأمبراطورية الروم في الغرب ..

وأعطت العالم « حضارتين » بعثتا الشرق والغرب المهمجي من وقديمهما : حضارة « بغداد » في الشرق و « قرطبة » في المغرب ..

هذه هي بعض ثمار اشتراكية الاسلام فما هي ثمار اشتراكية الشيوعيين ؟

انا لا اتحدث عن ثمارها في بلادها وفي بلاد غير بلادنا ، ولكنني
اتحدث عن ثمارها في بلادنا فماذا كانت ؟

لقد كانت ثمارها في الوطن العربي : الحادا وافسادا وخيانة
وائتمارا أنها تريد أن تأخذ من الامة العربية وحدتها لتعطيها الفرقة
والانقسام
تريد أن تأخذ من الامة العربية اجتماع شملها لتعطيها قوميات
متناصرة متقابلة .

تريد أن تأخذ من الامة العربية دينها وعروبتها لتعطيها الحادها
وشعوبيتها

تريد أن تأخذ من الامة العربية سيادتها واستقلالها لتلحقها
انحلالها واباحتها

تريد أن تأخذ من الامة العربية سيادتها واستقلالها لتلحقها
بركب الاستعمار المبطن بفطاء رقيق من الانسانية الرائفة !

انها تريد أن تأخذ من العالم الاسلامي وحدته الروحية وفضائله
الاصيلة ، لتعطيه قوميات يخاصم بعضها ببعض ، ورذائل تقتل
فضائله قتلا .

انها تريد أن تأخذ من العرب وال المسلمين مصادر القوة لتعطيهم
عوامل الضعف ، وتريد أن تأخذ منهم أمضي أسلحتهم في كفاح المستعمرين
لتليقهم بغير سلاح في وجه الطامعين .

انها تريد أن تأخذ من الشرق العربي والاسلامي وبنية المتوفرة
لإنشاء حضارة جديدة تحتاجها الانسانية المعدبة ، ولتعطي هذه الحضارة
المتردية الشقية التي تلفظ أنفاسها .

انها تريد أن تحوله عن قيادة « محمد » عليه صلوات الله ، الى
قيادة « أبييس » عليه لعنات الله !

شتان ما بين أخذ الاشتراكية الاسلامية وعطائها . وما بين أخذ
الاشراكية الشيوعية وعطائها :

فهل تستويان في ميزان النقد ؟ وهل تستويان في منطق العقل ؟
وهل تستويان في نتائجهما احضارية الانسانية ؟
« ألم من كان مؤمناً كمن كان فاسقاً ؟ لا يستونون (١) »

« قل هل يستوى الاعمى والبصير ؟ ألم هل تستوى الكلمات
والن سور (٢) ؟ »

« قل لا يستوى الخبيث والطيب ولو اغجبك كثرة الخبيث (٣) !

«وما يسمى الاحياء ولا الاموات ، ان الله يسمع من يشاء» (١)
وآخرها :

« مثل الفريقين كالاعمى والاصم والبصير والسميع هسل
بستويان مثلا » (٢) ؟

« لا يسمى أصحاب النار واصحاب الجنة ، اصحاب الجنة هم
الفائزون » (٣) .

ايها السادة :

ان الاشتراكية الاسلامية :

الهيبة في قدسيتها !

حمدية في قيادتها !

عربية في خصائصها !

انسانية في نزعتها !

عالمية في رسالتها !

ومن اجل ذلك كانت اشتراكية الاسلام لنا نحن العرب والمسلمين
رسالة كريمة وسيلا مستقيما ، وكانت اشتراكية الشيوعيين لنا موتا
ذليلة وفاسدة هداما .

ومن اجل ذلك كانت الدعوة الى اشتراكية الاسلام خدمة انسانية
باهرة ، وضرورة قومية قاهرة ، وكانت الدعوة الى اشتراكية الشيوعيين
خيانة وطنية سافرة ، وجريمة شعوبية قاهرة ..

والحمد لله رب العالمين

الملاحق

١ - جواب الاسلام على الشيوعية

« لهذا الخطاب قصة ...»

فقد انعقد المؤتمر الاسلامي المسيحي العالمي في بحمدون بين ٢٦ - ٢٧ نيسان «أبريل» ١٩٥٤ بتنظيم جمعية اصدقاء الشرف الاوسط الامريكية ، ودعى اليه وفود من جميع أنحاء البلاد العربية وباکستان وايرن وتركيا وغيرها من بلاد العالم الاسلامي ، وتردد الوفد السوري أول الامر في قبول الدعوة ولكن رأينا اخيراً أن تقبلها لنحيط ما قد تكون وراء المؤتمر من مناورات سياسية !

وهذا هو الذي وقع .. فقد كان جو المؤتمر وانتقاء كثير من اعضاء الوفود دليلاً على أن القصد من الدعوة اليه انشاء كتلة عالمية باسم الاسلام والمسيحية ضد الاتحاد السوفييتي ، وقد كان يومئذ ينتصر لقضاياها في المحافل الدولية ، ولم يكن من مصلحة العرب الانقياد وراء المناورات الفريدة لانشاء هذه الكتلة السياسية .

وكان من ابحاث المؤتمر المقررة مقدماً « جواب الاسلام على الشيوعية » و « جواب المسيحية على الشيوعية » أما جواب المسيحية فقد أعطى لاستاذ من أساتذة الجامعات الامريكية ، أما جواب الاسلام فقد أعطى لم يحسن مناقشة الموضوع الا بالسباب والشتمائم

واستاءت الوفود العربية من هذا التصرف ، فالموضوع جدير بالمناقشة العلمية من جهة ، وبالحد الشديد من أن تستغله الدعاية الفريدة لصلحتها السياسية من جهة أخرى ، وقد أجمع رأي الوفود على أن تلزم اقليمين على المؤتمر بفسح المجال لقاء كلمة عن الشيوعية في نظر الاسلام غير الكلمة التي أقيمت ، وشرفتني الوفود بكتابة هذه الكلمة والقائهما ، فكتبت وترجمت الى الانجليزية في بعض ساعات ، ثم أقيمت وكان لها وقع القنبلة ، واستطعنا أن نحول المؤتمر الى مظاهرة للانتصار لفلسطينيين واللاجئين والقضايا العربية والاسلامية .

وقد نشر هذا الخطاب في الصحف والمجلات السورية يومئذ كما نشر كاملاً في نشرة المؤتمر ضمن الابحاث والكلمات التي أقيمت فيه » .

* * *

من الواجب أن نبحث هذا الموضوع بكثير من الصراحة والحكمة والصدق فنحن هنا رواد حق في مؤتمر علمي محصور بين لفيف من اقطاب الفكر في العالمين الاسلامي والمسيحي ، لا في اجتماع عام يقصد به الاستيلاء على عاطفة الجماهير بالخطابة المؤثرة والبيان البليغ .

اننا نحن المسلمين ننظر الى الشيوعية من جهات ثلاثة :

١ - ننظر اليها كعقيدة ذات فلسفة مادية تشكر الروح وما وراء المادة ، وهي في ذلك تختلف عن الاسلام في أساسها وجذورها ، بلا يمكن أن تلتقي معه في عقيدته وفلسفته ، وجواب الاسلام على

الشيوعية في هذه الناحية ، هو جوابه على كل فكرة خاطئة . ان يفندها بالحجة والمنطق وأن يبين ما فيهـا من انحراف عن الحق وخطأ في الواقع .

٢ - وننظر الى الشيوعية كنظام اقتصادي اشتراكي ، يسعى الى تحقيق العدالة بين طبقات الشعب . ويمنع تحكم المال ووسائل الانتاج في العمل والعمال على أسلوب خاص ، وجواب الاسلام على الشيوعية من هذه الناحية : انه وضع نظاماً اشتراكياً واضع المعالم مستقلاً عن الشيوعية وعن الاشتراكية وعن الرأسمالية ، وهو في ذلك لا يحارب الشيوعية في كل اتجاهاتها الاشتراكية ولا يقرها في كل اتجاهاتها أيضاً كما أنه لا يحارب النظم الاقتصادية الأخرى ولا يقرها في كل تفاصيلها واتجاهاتها .

واعتقد أن الاديان كلها سبقت الشيوعية الى الرحمة بالبائسين ، والانصاف للناس ، والرغبة في تحقيق العدالة بين العجماءين وبكل ديانة وسائلها الخاصة بها في تحقيق هذه الاهداف ، فلا ضير على كل من الاسلام والمسيحية أن تتفق معه الشيوعية في أهداف الإنسانية النبيلة ، وان كانت تسلك لذلك طريقاً لا يقرها المسيحية ، أو لا يقرها نظام الاسلام الاشتراكي .

٣ - وننظر الى الشيوعية كدولة ذات قوة واهداف سياسية ، وجواب الاسلام على الشيوعية من هذه ازاوية هو جوابه على كل قوة مسلحة تجاوره ، فان سالت عقيدة المسلمين وكرامتهم واحترمت ارادتهم وسلطائهم على ديارهم سالمها الاسلام ولو كانت مخالفة له في العقيدة والنظام ، لأن الاسلام لا يفرض الحرب على كل من خالقه . وانما يضع هذا المبدأ الخالد العادل « لا ينهاكم الله عن الدين لم يقاتلكم في الدين ولم يخرجوك من دياركم أن تبروهم وتقسّطوا اليهم (١) » وان هي حاربت المسلمين في عقيدتهم وكرامتهم وديارهم أعلم عليها الحرب وأمر المسلمين باعداد كل وسائل القوة لرد العدوان . وشعاره في ذلك هو المبدأ الذي لا يزال شرعة الامم حتى اليوم . « فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم (٢) » .

وإذا كان جواب الاسلام على الشيوعية المعتدية هو الحرب ، كان ذلك جوابه أيضاً على الديمocratية المعتدية وعلى الصهيونية المعتدية ، وعلى كل قوة تعتدى على أرضه وحقه . بل تعتدى على الامن والنظام العام ولو كانت من أبنائه « وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما ، فان بفت احداهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغى حتى تفني على أمر الله » (٣) .

وقد يقال : ان الشيوعية تتبنى الثورة وال الحرب كوسيلة من وسائل انتشارها . وقد تكون هذا صحيحاً وواقعاً ، ولكن اتساعـاً :

(١) البقرة : ١٩٤

(٢) المتنمية : ٨

(٣) الحجرات : ٩

أليس هنالك بجانب الشيوعية أنظمة ودول تعتمد على القوة وتشير الحروب ؟ ألم تعتمد الديموقراطية في بلاد الشرق العربي والاسلامي على القوة والبطش لتحقيق حكمها وسيطرتها ؟ ألم تسلك الصهيونية كل وسائل الحرب والتخريب والتقطيل للوصول الى اهدافها ؟ واذا كان من حق الديمقراطي الغربي أن يزعم بأنه يسعى للسلم ، وأن ينكر على الشيوعي أعداده للحرب ، فان من حق رجال الدين وقادة الفكر أمثالكم في هذا المؤتمر أن ينكروا كل وسائل البغي والعدوان ، وان لا يخضوا بنقmetهم فريقا دون فريق ، فذلك شأن السياسيين الذين لا يرون أنفسهم ملزمين بالتقيد بمبادئ العدالة والحق والأخلاق دائمًا أبداً .

وقد يقال : ان الشيوعية بفلسفتها المادية تحمل مبادئ التدمير لكل القوى الأخلاقية والروحية في العالم ، وقد يكون هنا صحيحاً أيضًا وواقعاً ، ولكن من حقنا أن نتساءل هنا : ألم تنحرف الديموقراطية في عصرنا الحاضر عن القيم الروحية والأخلاقية للشرائع والديانات ؟ ألم تشبع الديموقراطية السياسية لتحقيق مطامعها وأهدافها بشره مادي بجانب روح الانبياء ومبادئ الكتب المقدسة وشرائع الله ؟

الليست الصهيونية في مطامعها السياسية حركة مادية تجاذب كل القيم الروحية والأخلاقية حتى في الشريعة اليهودية ذاتها ؟ فلماذا يقتصر مؤتمركم على بحث الشيوعية المادية ولا يتناول الديموقراطية المادية والصهيونية المادية ؟ . ولماذا يطلب منها نحن سكان هذا الشرق من عرب ومسلمين وشريقيين أن نحارب الشيوعية وحدها ، بحججة أنها مادية تحارب القيم الدينية والأخلاقية بينما نجد العالم الغربي المسيحي تسيطر على سياساته روح مادية لا تابه الا بمصالحها وسيادتها ، حتى أنها تبني الصهيونية المادية وخلفتها وزرعتها في بلادنا زرعاً بقسوة الحديد والنار ، وبغراء الذهب والدولار ؟

امن الممكن ان نطلب من جماهيرنا التي تكتوى بنار الصهيونية ، وتعانى فظائع الظلم والارهاب الاستعماري في بلادها ، أن تصدق بأن الغرب المسيحي مخلص في محاربته الشيوعية ماديتها وخطورها على الاديان والاخلاقيات ، بينما هي تشاهد كيف تزدري الدولة الفرنسية كل مبادئ الحق والعدالة في علاقاتها معها ، وتحتضن الحركة الصهيونية الباغية المادية كولد مدمل ينزل أبواه عند كل رغباته ومطالبه ؟

أيها السادة :

لست أبعد عن الحديث حين انتقل من الكلام عن الشيوعية الى الصهيونية ، ذلك لأن الصهيونية تعتمد على الشيوعية وتنشرها كما تعتمد على الديموقراطية وتدافع عنها ، لأن الصهيونية لا دين لها الا تحقيق مطامعها ، واتكم لتعلمون أن الصهيونية كانت دعامة الحرركات الشيوعية في أوروبا و أمريكا . وان الجاسوسية التي اقضت مضاجع أمريكا وإنكلترا . وغيرهما من دول الغرب ، إنما يدرها وسهر عليها صهيونيون كبار ، استطاع التحقيق أن يكشف النقاب عن وجوده كثيرين منهم فأسلمتهم الى يد العدالة . ولا يزال اقناع قائماً على وجوده كثيرين

من كبار الصهيونيين الموطنين في أمريكا وأوروبا . وسيعلم الشعب الأمريكي والشعوب الأوربية ولو بعد حين ، ان هؤلاء الصهيونيين الكبار م يكونوا . لأخوه مجرمين ببارا في حق أمريكا وأوروبا على السواء ، وهذه العناصر الصهيونية القوية هي التي توجه سياسة الدول الغربية وتبسيط سلطانها ونفوذها على كثير من الرؤساء والزعماء والنواب ودور الصحافة وبيوت التجارة في بلاد أوروبا وأمريكا . وهي التي تتصل بأمثالها في الشرق العربي والإسلامي عندنا وتبني الشيوعية لا يمانا منها بالشيوعية ، ولكن استدرارا لعطف الشيوعية الدولية وتأييدها كما فعلت في اقامة دولة إسرائيل .

من أجل ذلك كان الحديث عندنا في الشرق العربي والإسلامي عن الخطر الشيوعي مقتربا بالحديث عن الخطر الصهيوني .

انكم ايها الأمريكيون والإنجليز والفرنسيون والكنديون والإيطاليون وغيرهم من زملائنا أعضاء هذا المؤتمر ، قد لا تشعرون بخطر الصهيونية ومحاربتها للآديان والشريائع ، وخاصة رجال الدين وأساتذة الجامعات منكم ، منم لا يمارس السياسة ولا يعني مشاكلها ، فاسمحوا لنا اذن نحن أبناء هذه البلاد أن نكشفكم بحقيقة هذا الخطر ، عليكم أنتم يا رجال الدين وأساتذة الجامعات وأصدقاء الشرق الأوسط أن تفسحوا صدوركم لاما ما دمتم تريدون هنا أن تتعاونوا معا على الخير ، وأن نسير في طريق واحد تؤدي بال الإنسانية إلى السعادة والسلام :

ان الصهيونية حركة مادية لا تؤمن بالله ولا باليوم الآخر ولا بالقيم الروحية والأخلاقية ، وهي حركة سياسية تستغل كل الشرائع والقوانين والمثل العليا لتحقيق مطامعها في السيادة والملك .

وهي سياسة « ميكافيلية » تستبيح كل الجرائم الخلقة والاجتماعية من قتل وتخريب وتشريد للوصول إلى غايتها . وهي حركة عدوان تدبر الحروب ، وتشير المداوة والبغضاء بين الشعوب .

هذه هي الصهيونية في فكرتها وفي واقعها ، فإذا شكتم في ذلك فتعالوا لتروا الصهيونية بأعينكم خرابا ويتماما وتشريدا واجلاء وافناء : تعالوا بنا نزد معكم أماكن اللاجئين لتروا آثار الصهيونية في جولتهم الأولى ، وهي الآن تستعد للجولة الثانية والثالثة وغيرها حتى تصل إلى ما تريد من أفنائنا كشعب ، والقضاء علينا كامة ذات دين وحضارة روحية مثل عليا .

ومن أجل ذلك تعتبر الصهيونية خطرا قائما في قلب وطننا العربي الإسلامي ، ونعتبر كل من يساندتها عدوا للحق والأخلاق والآديان ، ونحن حين نخوض ضدها معركة الدفاع ، إنما نخوضها لا من أجل أنفسنا وتراثنا وقيمنا الأخلاقية فحسب ، بل نخوضها من أجل الإنسانية كلها ، من أجل القيم الروحية والخلقية التي جاءت لها شرائع الله ، وإن كان الغرب المسيحي وقف حتى الآن موقف المؤبد المد

للحركة بكل ما يستطيع من نفوذ ومال ، فإن العالم الإسلامي ليطلب منكم يا قادة الروح في الغرب أن تحياو شفاعة أممكم وشعوبكم ، وتوظروا الضمير العالمي لايقاف هذه الكارثة التي نشأت عن أكبر غزو أنساني في تاريخنا القديم والحديث .

أها المسادة :

لقد كان من الحق حين وضع في برنامج أبحاث آئُوتمر موقف الاسلام واليسوعية من الشيوعية ان توضع في البرنامج ايضاً ابحاث حول اسباب انتشارها ووسائل مكافحتها ، وهو امر لابد منه ليكون لبحث هذا الموضوع نتائج عملية مشرمة ، ان المريض لا يكتفى من طبيبه ان يقول له بعد معاينته «انك مريض» ولكنه يتطلب منه ان يكشف له عن اسباب مرضه وأن يصف له علاجه الناجح ، وإذا كانت فلسفة الاسلام واليسوعية تجانبان الفلسفة الشيوعية المادية كان لا بد لانتشار الشيوعية في بلاد المسيحية والاسلام من اسباب أدت الى هذه النتائج .

١ - وأول هذه الأسباب في رأينا فساد الأنظمة الاجتماعية وخاصة في الشرق الإسلامي ، فإن انحطاط مستوى المعيشة والعلم والصحة والتفاوت الفاحش بين الطبقات وفساد أنظمة الحكم وانحراف الحكم عن سين العدالة ، ذلك كله من أكبر أسباب التذمر الذي يُؤدي بالجماهير إلى اعتناق آية فكراً تظن فيها الخلاص من حالتها السيئة أن الجماهير إنما تعنى بصالحها المادي قبل كل شيء ، وهي تفتتش عن تحقيق تلك الصالح في دائرة اديانها ، فإذا رأت فيها العجز والإعراض عن تحقيق ذلك توالت عنها وهي تفتتش عن مذهب يعدها بالإنقاذ ، وستتبقيه حتماً ولو كان آتياً من الشيطان .

٢ - وثاني هذه الاسباب محاربة الديموقراطية الفرنسية لشعوب الشرق في أمانها التحريرية والاستقلالية ، ومحاولتها ابقائها تحت نير الجهل والظلم والعبودية ، وشاشة حكم الارهاب والبطش في كثير من الاقطار المتحفزة للتحرر كل ذلك كان له اثره في اتجاه الجماهير الى نظام يعدها بالتحرر من سلطان الديموقراطيات وبطشها وارهابها .

الديمقراطيات تحمل لواء الحق وتمثل المعسكر الذي يعتقد بالسروج والقيم الأخلاقية والدينية؟

ان اضطراب الاوضاع الاقتصادية والاجتماعية في أوروبا جعل نصفها يميل الى الشيوعية او يقع تحت قبضتها . فكيف لا تؤدي سوء اوضاع اللاجئين وهي اسوأ بالاف المرات من تلك . الى اعتناق الشيوعية او غيرها وهم في تلك الحالة من البوس والشقاء ؟ هذه هي الاسباب الرئيسية لانتشار الشيوعية وبذلك يعرف الطريق الواضح لمافتحه .

انه لا سبيل لكم - لتكونوا عملين مخلصين في نصرة القيمة الروحية والأخلاقية - من ان تعلنوا انكاركم لاستمرار الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية السيئة في اوساط الشعوب والجماهير . ومن ان تعلنوا انكاركم لسياسة الديمocrاتيات الفريرية في موقفها من امانى الشعوب العربية والاسلامية . ومن ان تعلنوا استنكاركم للصهيونية كحركة مادية فيها كل الخطط على السلم وعلى الامن وعلى الاخلاق والمدين في هذه المنطقة الحساسة من الشرق الاوسط . كونوا جريئين مخلصين أيها السادة في اعلانكم هذه الحقائق . وستكونون نحن جريئين مخلصين حين نعلن لكم أنهمن العبث ان تفكروا في حمل شعوبنا على محاربة الشيوعية ووحدتها . وهي ترى الدول الديمocrاتية الفريرية تحمل قضياتها في المحافل الدولية وتساند الدول الاستعمارية منها بكل قوية .

لقد قال المستر تشرشل كلمة ذهبت مثلاً في التاريخ يوم اعترض عليه بعض الناس حين مد يده الى روسيا في الحرب ليتعاون معهما على حرب المانيا . قال « انتي مستعد لان تحالف مع الشيطان في سبيل الوصول الى النصر » وتعاون الحلفاء يومئذ مع الشيوعية خلال مدة الحرب العالمية الثانية . وما كان تحالفهم مع الشيوعية الفكرية ولا مع الشيوعية الاقتصادية . وإنما كان مع الشيوعية القوية المسلحة لأن مصلحتهم التقت مع مصلحتها في هذا التعاون . ونحن اليوم لأنريد ان نفرض سيطرتناولا انتصاراتنا على الشعوب . وإنما نريد أن نصل الى حقنا .. نريد أن نطمئن على حرياتنا وكرامتنا .. أن من حقنا أن نعيش أحرازاً في فلسطين وسوريا ولبنان والأردن وفي المسراف وفي مصر وفي مراكش وتونس والجزائر وفي كشمير وفي آندونيسيا وفي ايران وفي كل بلادنا العربية والإسلامية . نريد أن نصل الى هذا الحق الذي تحاربه الديمقراطيات الفرية المسيحية حرباً تذكرها مبادئه الدليانات وشرائع الله . فهل نلام اذا نظرنا الى مصلحتنا المشروعة في مهادنة كل من يعترض لنا بهذا الحق ؟ ..

سيذهب كل جهد لكم عبئاً ما لم تعلموا قراركم في هذا المؤتمر
جريساً وواضحاً في هذه القضايا كلها . وعندي تناول احترام العالم
و ثقته . وتسيرون في طريق التعاون المشرف المفيد بين الاسلام وال المسيحية .
لرد الانسانية البشريحة الى الله . ولتدعمون القيم الروحية التي لا يقوم
بناء العالم الحظ الكبير الا على أساسها .

وإذا لم تفعلوا ذلك فلهم أننا لن نسير مع الفرب خطوة واحدة في مكافحة أية حركة مادية لقوة سياسية . ما لم يثبت لنا الفرب عملياً حسن نيته وصدق اخلاصه في التخلص عن مناصرة الصهيونية حتى ندراً أخطارها عن بلادنا وعن العالم كله . وفي الاعتراف بحقوقنا كاملة في السيادة والاستقلال . حتى نتعاون معه تعاون الحر مع الحر . والكريم مع الكريم . لا تعاون العبد مع السيد . والذليل مع العزيز . والمظلوم مع الظالم .

هذه الكلمة نقولها اليوم رجاءً أن تتحل من قلوبكم مسakan الاقتناع والتأييد . فلتكونوا أنصاراً للحق في أوساط شعوبكم تجهرون بكلمته القوية على مسمع من حكوماتكم ورؤسائكم والا فاننا نقولها اليوم للتاريخ . . وسيقول فيها التاريخ كلمته فيما بعد . .

اللهم وفقنا جميعاً للخير والحق . والهمنا رشدنا . وهبنا لاتقاد الانسانية من طفيان السياسة على شرائع الله وأدابه . .

مع المترضين .. خطتان مختلفتان

كل فكرة حديثة لا بد أن تشير جوا من النقاش والأخذ والرد ، وفكرة «اشتراكية الإسلام» ليست حديثة على الإسلام ، ولا مبتدةعة في أجواءه . وقد رأى القارئ أن جميع ما ذكرناه من مبادئها وقوانينها مؤيد بأدلة من مصادر التشريع الإسلامي من الكتاب والسنة . مدعم بالفهم والتطبيق العمليين في عصر الرسول وخلفائه الراشدين وعصور الاجتهاد والتفسير الفقهي العظيم .

ولكن الجديد في «اشتراكية الاسلام» هو المناداة بها واحياء الدعوة الى مبادئها وقوائينها بعد ان اهملها المجتمع الاسلامي امدا طويلا . وأصبحت نسيا منسيا في ذهان جمهور الفقهاء وعلماء الشريعة في العصور الاخيرة .

ولما كانت الشريعة الإسلامية محفوظة في مصادرها ونصولها .
مهما غفل الناس عنها . أو انحرقوا عن تطبيقها في بعض عصور الانحطاط
والتخلف . كان من السهل الرجوع إليها لمعالجة المشكلات التي يتعرض
إليها المجتمع الإسلامي في عصرنا الحاضر .

ان مجتمعنا يعاني من المشكلات ما لم يعانيه مجتمع اسلامي في عصر من العصور الماضية . وذلك لعوامل عديدة نذكر من أهمها :

١- اصطدام مجتمعنا بالحضارة الغربية ونظمها وفلسفتها وأخلاقها التي تختلف في جوهرها عما ساد المجتمع الإسلامي من نظم وفلسفات وأخلاق وعادات .

٢ - تفكك مجتمعنا السياسي والاقتصادي والاجتماعي تفككا لم يواجهه المجتمع الإسلامي في عصر من عصوره الماضية .

شعور أبنائه بالحالة المتخلفة التي يعيشون فيها ، ورثبتهم في التخلص من هذا التخلف ، والسير في ركب الحضارة التي تستودع العالم اليـوم .

كان من الطبيعي أن يحس المتعلمون وحملة الفكر فينا بوطأة هذا التخلف ، وال الحاجة الى سلوك الوسائل المجدية للخلاص منه .

الواقع أنهم قد انقسموا إلى ثلاث فئات في معالجة مشكلة
القائمة:

(١) فالقضية الأولى : فئة لا تؤمن بصلاح ما في يد الأمة من ثراث وعقيدة لحل هذه المشكلات ، فاتجهت إلى الحضارة الغربية تشنّد عندها العمل وتبتغي فيها الطريق . وقد أسرفت هذه القلة في هذا

الاتجاه بحيث تخلت عن تفكيرها المستقل وعن شخصيتها المستقلة فاستحسنست كل مارأته في الحضارة الفرنسية ، وهاجمت كل مالا يتفق مع اتجاهاتها وآخلاقها . وقد كان قليل من التبصر والأخلاق يحتم عليها أن تتلمس الفوارق بين مجتمعنا والمجتمعات الأوروبية ، وأن ما يصلح لها ربما لا يصلح لنا . وما يفيدها قد يضر بنا ضررا بالفرا .

(ب) والفئة الثانية : هي التي تؤمن بأن في الاسلام حل هذه المشكلات ايمانا غبيبا ، ولكنها لا تعرف كيف يحلها ، وتظن أن من الممكن تطبيق الاسلام بنفس الاشكال التي طبقت في عصر الخلفاء الراشدين تماما .

هؤلاء هم أكثر فقهاء الشريعة وعلمائها ، وهم يعيدون كل البعد عن تفهم مشكلات المجتمع الاسلامي الحديث ، ويقفون منها دائمًا موقفا سلبيا ، وكل ما يقدمونه للناس قولهم ان الرجوع الى الاسلام هو الذي ينقدرنا من مشكلتنا ! ولكن كيف ؟ والى أى مدى ؟ وما هو رأى الاسلام في المشكلات التي لم يعرفها السلف في عصور الخلفاء الراشدين فما بعدهم ؟ اللهم لا شيء .

وابعد من هذا أنهم يحاربون كل اتجاه لحل هذه المشكلات على ضوء مبادئ الاسلام ومقاصده العامة ، بل على ضوء تطبيق الرسول صلى الله عليه وسلم نفسه لهذه النصوص وفهم علماء السلف في عصور الاجتهد لها فيما نيرا صادقا يلتقي مع روح الاسلام وأهدافه العامة ، انهم يحاربون هذه الحلول في هذا الاتجاه مستمسكين بنصوص للفقهاء او لبعضهم حين جمد العقل الاسلامي ورانت البدع على المجتمع الاسلامي ، ونسبيت مقاصد التشريع بل تنوسي تاريخ الرسول والخلفاء الراشدين وتطبيقاتهم العلمي الرشيد لتلك النصوص .

ان الشريعة عندهم هي هذه النصوص والآراء الفقهية التي وضعت في عصور متأخرة ، والتي لا يتلامع كثير منها مع مشكلاتنا الحاضرة ولا ينسجم مع روح الشريعة السمحنة التي جابت بالعدل والحق وسعادة الناس في دنياهم وآخرتهم .

هؤلاء هم الذين تكلموا باسم الاسلام في المجتمع أمدا طويلا ، وأظهروا الاسلام بمظهر العاجز عن حل مشكلات المسلمين ، المقطوع الذي لا يقوم الا على الشدة والاضيق والحرج ، المسابق للظلم الاجتماعي والتخلف البعيد الذي عاش فيه المسلمون بضعة قرون .

وقامت المعركة بينهم وبين الفئة الاولى ، وكان سلاحهم ضدتها هو الاتهام بالكفر والالحاد ، وسلاح أولئك ضد هؤلاء هو الاتهام بالرجعية والجهود .

وكان الجمهور الاسلامي بمجموعه ، وبطبيعة ايمانه واقتناعه يدين به ، مستعدا أن يصفى الى هؤلاء الفقهاء أكثر ، فإذا بهم وسوار

وراءهم .. وكان من الممكن أن يكون لهم قوة كبرى لاقامة اصلاح اجتماعى شامل لو كان هؤلاء الفقهاء بغير تلك العقلية وعلى غير تلك السلبية .

ولكنهم لم يفعلوا شيئا .. وازدادت وطأة الحضارة الغربية على العالم الاسلامي .. وازداد اتصال المسلمين بها وخاصة بعد الحرب العالمية الاولى .. وانتشرت المعرفة .. واتسع نطاق العلم - الذى كان متسمما بطابع التفكير الغربى - في مدارسنا ومعاهدنا العليا .. وبدأ الجمهور الاسلامي يفقد ثقته بهؤلاء الفقهاء الذين عجزوا عن حل مشكلاته .. من حيث لم يتحقق أبداً برواد الثقافة الغربية المسمة بطابع العداء للإسلام خاصة ولadieran عامة ..

(ج) ونتيجة لكل صراع من هذا القبيل نشأت الفئة الثالثة التي كان موقفها وسطاً بين الفريقين وان كانت في مبادئها أقرب الى الفقهاء من أولئك .. وتقدمت لحل المشكلات ..

هذه الفئة تناهى بأن الإسلام يحل كل مشكلاتنا الاجتماعية .. فهى في هذا تلتقي مع أولئك الفقهاء .. لكنها تختلف معهم في فهم هذه المشاكل وتصورها وطبيعة حلها .. وتختلف معهم في طريقه فهم الإسلام وتمثل مقاصده العامة .. ويختلفون مع الفئة الأولى من رواد الثقافة الغربية بموقفهم من عقيدة الامة وتراثها ، وبموقفهم من الحضارة الغربية وأيمانهم باستقامة مبادئها ومذاهبها واتجاهاتها ..

انهم لا يرون هذه الحضارة الغربية قادرة على اسعاد الناس ولا يرونها قائمة على أساس يحقق للعالم الامن والرخاء .. ويرونها مضطربة حائرة شقيقة آخذة في الانهيار .. فلا تصلح أساساً يبني عليه اصلاح حقيقي لحل مشكلاتنا الاجتماعية .. ولا يرون فيها قدرة صالحة لاتجاه فكري واجتماعي سليم (١) ..

وهكذا وقفت هذه الفئة موقفا « وسطا » ووجد فيها الجمهور الاسلامي أملاً في قيادة رشيدة لمستقبل باسم « ولو لا كانت لها مشكلاتها الخاصة .. وأخطاؤها النهجية ، وظروفها الصعبة .. لتصدرت القيادة الفكرية للعالم الاسلامي بلا ريب .. ولتم لها ما أرادت من اصلاح شامل لجميع الاوضاع القائمة في المجتمع الاسلامي الحديث ..

الافتراضون :

وبعد هذا الكتاب نموذج لتفكير هذه الفئة الثالثة ، وتحليلها لمشكلات المجتمع الاسلامي .. وقد قام على أساس واضح من استقلال التفكير عن كل من الفئتين السابقتين اللتين لم تقدم أحدهما للمجتمع الاسلامي حلاً معقولاً مدروساً منسجماً مع عقيدة الامة ملتقياً مع رغبتها في حل مشكلاتها القائمة حلاً عملياً ممكناً ..

(١) انظر مقدمتنا لكتاب « من روائع حضارتنا » ففيها بسطنا واف لرأينا من هذه الحضارة ورأينا فيها وفي اصحابها

وكان من الطبيعي أن تستقبله الفئة الأولى بشيء من البرود أول الأمر، لأنها تحمل اسم «الإسلام» وهم لا يحبون كل ما يمت إليه بصلة، ولا يثقون بكل ما يحمله من أراء، ولا يستسيغون طعماً لكل ما يقدمه لهم من لوان الغداء.

ولكنى كنت وأتقا ان فيهم فلة تزيد الحق وتبحث عنه ، فإذا وجدته لم تتردد أن تعلن اغتباطها بما وجدت ورضاها عما عرفت بعد أن حهلت .

واما الفئة الثانية من الفقهاء ، فهي على عادتها تستقبل كل مالا ينبع ضميهما بالسلبية المطلقة ، والتشكك المطلق .

وفيها نفر طيب من نجلهم ونحترم علمهم وآخلاقهم للدين ودافعيهم عنه وان اختلفنا معهم في المنهج والطريق .

وقد كان لبعضهم اعترافات على ما جاء في «اشتراكية الإسلام» كتبوا بها إلى جزاهم الله خيراً، وهذه الاعترافات لا تخرج عما أجملته من آسيا الخلاف بيننا وبينهم.

ولست أريد الدخول في نقاش لفظي مع هؤلاء الأفضل ، ولكنني أحب أن أحدد وجهة النظر المختلفة بيننا وبينهم موضوع « اشتراكية الإسلام » وغيره .

ان لنا موقفا من فهم نصوص الاسلام ، و موقفا من فهم مشاكل المجتمع :

أما فهمنا لنصوص الإسلام فلا يشك كل من درس نصوص الشريعة في قرآتها وسننها وعمل الخلفاء الراشدين أنها تقوم على ثلاثة مبادئ رئيسية :

أولاً : تحقيق مصالح الناس في كل ما يحتاجون إليه ، ولا تضيق الشريعة بمصلحة المجتمع ، يقر العقلاة والدارسون الشرعيون والاجتماعيون بأنها مصلحة .

ثانيا : تحقيق العدالة بين الناس اذا تعارضت مصالحهم . مهما
كلفت العدالة من غرم لبعض الناس .

ثالثاً - تحقيق التطور الاجتماعي الصالح في المجتمع الإنساني، فلا يقف الإسلام في وجه تطور مافي مختلف نواحي الحياة الاجتماعية ، إذا كان هذا التطور نتيجة محتملة لتطور الفكر أو العمل أو ضرورات الحياة

هذه هي المبادئ الثلاثة التي نعتقد أن اتصوص التشريعه كلها تقويم

عليها و تؤيدتها و تدعوا اليها ، فكل اجنهاد وكل رأى ، وكل نص فقهي يصطدم مع مبدأ من هذه المبادئ فهو مرفوض عندنا مهما كان قائله ، لافه ينافي روح الشريعة و رسالتها الاجتماعية في الحياة .

وأما موقفنا من مشاكل المجتمع ، فهو وجوب دراستها دراسة عميقية ، والاختلاط بالمجتمع اختلاطا شاملا لكل فئاته ، حتى تحدد المشكلة وتعرف أسبابها ويعرف الطريق الصحيح لحلها حلا عمليا متفقا مع رسالة الاسلام .

وعلى هذا الاساس في فهمنا للنصوص وتمثلنا للمشاكل نختلف عن بعض الفقهاء الافاضل المعتبرين .

انهم يفهمون الشريعة فهما جزئيا ، مفككا غير متوجه نحو هدف عام ورسالة شاملة للحياة ، ثم هم يتذكرون بعض الحكماء وينسون بعضا آخر ، مع أنها كل لا يتجرأ ، ووحدة لا تتفرق ، ثم هم يقيمون وزنا كبيرا لنصوص الفقهاء المتأخرین فيعتبرونها شريعة منزلة لا يحوز العدول عنها ولا مخالفتها ولا الرد على قائلها مهما خالفت روح الشريعة ومقاصدها العامة .

ثم هم يغفلون التطور الذي طرأ على المجتمع الاسلامي في هذه العصور بعد أن مضى عصر أولئك الفقهاء ، وأن التتفقه في دين الله يحتم عليهم أن يعالجو ما تطور من أوضاع المسلمين على ضوء مبادئ الشريعة ونصوصها لا على نصوص فقهية اجتهادية نشأت في جو خاص وعصر خاص وتفكير خاص .

ثم هم لا يختلطون بالمجتمع الذي يعيشون فيه الا اختلاطا بسيطاء ويخدعون ببعض المظاهر فيظنونها من علام الخير مع أن وراءها شرًا كبيرا وظلمًا فاحشا .

يرى أحدهم من بعض الناس مظاهر من التدين كحضور الصلوة في المساجد ، وصوم رمضان . واحترام العلماء ، واقامة الولائم للفقراء في بعض أيام رمضان . والتصدق بالزار اليسير على بعض الفلاحين المعدمين ، فيعجبه ذلك منه ويشيد بدینه وصلاحه ورقة قلمه و « انسانيته » ويشهد له بأنه يخرج « الزكاة » ويتصدق على « الفقراء » مع انه يأكل حقوق الآخرين ويظلم الفلاحين ويجمع الاموال الطائلة من جهودهم وظلمه لهم واحتيازه حق الله عنهم ، وله أولاد فجار اشرار ينفقون في ليلة من لياليهم الحمراء ما ينفقه أبوهم على موائد الفقراء سنة كاملة .

فإذا نزل أحد هؤلاء الفقهاء ضيفا على صاحب أرض كبيرة فقدم له مائدة عامرة بألوان الطعام . خرج يشكره على كرمه ، وهو لا يذكر أن يسأل عن هؤلاء الفلاحين والعمال الذين يعيش بينهم هذا الفنى «الكريم» كيف يعيشون ؟ وكيف يأكلون ؟ وكيف يعاملهم هذا الفنى «الكريم» وماذا ينالهم «من كرمه» ؟

ثم هم لا يخرجون في الغالب من بيروتهم الا الى مساجدهم او مدارسهم و اذا مرروا في الطريق غضوا ابصارهم لئلا يروا المنكرات ، ولا يفكرون في ان يختلطوا بالتجار في أسواقهم ، والعمال في بيروتهم والناس في مجتمعاتهم ، ليروا كيف يتعاملون ، وماذا يعانون من المشاكل ، وماذا يفتكون بهم من سموه وأخطاره . ويكتفى أحدهم بأن يسمع من بعض من يحضر مجالسه شكوى عن معاملات التجار او لبس النساء ، أو أخلاق الشباب ، فإذا هو ينكر ويصبح دون أن يبحث عن أصل المشكلة وأسبابها وعواملها وكيف تحصل حلا علیها يستطيعه الناس وترضاه الشريعة ؟

هذا مثل اغفلة هؤلاء الفقهاء عن دينهم وشريعتهم ورسالتهم في المجتمع الذي يعيشون فيه ، وبهذه الروح والسمات الظاهرة أرسل بعضهم ينقد بعض ما جاء في «اشتراكية الاسلام» :

لأنه لا يوافق على تحديد الملكية بالنسبة للملكيات القائمة ، ويحيى ذلك بالنسبة لما ينشأ من ملكيات في المستقبل ، ولا يوافق على التأمين لأن في ذلك انتزاعاً لملكية الأرض من يملكونها «شرعًا» ومع ما قدمته في بحث التأمين وتحديد الملكية من مستندات شرعية لذلك فانهم لم يفكروا أبداً في مصائب الفلاحين الذين كانوا يعيشون في النظام البائد : فقرهم ، ومرضهم ، وجهلهم ، وتعاستهم وتسردهم ، وإنما يفكرون في حماية «حق» صاحب الأرض الواسعة في البقاء على ملكيته لئلا «يظلم» .

انهم يغضبون لظلم «فرد» واحد ، ولا يغضبون لظلم «الآلاف» وعشرات الآلاف » فهم بين أمرين : اما أن يعترفوا بالحالة التعيسة التي تعيش فيها هذه الآلوف ، ولكنهم لا يرون محالاً لانصافها بحججة أن «الشريعة» اعطت صاحب الأرض الحق في هذه الملكية التي نشأ عنها هذا الظلم القبيح ، وبذلك يكونون قد جنوا على الشريعة وأساءوا اليها ، وصدوا الناس عن دين الله من حيث يتصدرون نداءه عليه والدفاع عنه ، وأما أن يجهلو الحالة التعيسة التي تعيش فيها أولئك الفلاحون، فكيف يجوز لهم أن يتصدروا للوعظ والافتاء والتحدث باسم الشريعة وهي لا يعلمون أمراض المجتمع الذي يعيشون فيه .

لقد قال بعضهم : لا حاجة الى فرض ضرائب على الشعب عند الكوارث والمحن ، فمن الممكن أن تستدين الدولة من الأغنياء الزكاة الواجبة عليهم لمدة سنة أو سنتين مما يستقبل من الزمان ! كما روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك .

فهل ترى مثل هذا التفكير يدل على فهم لتطور المجتمع والدولة وأحوال الناس ؟

ثم الا ترى فيه غفلة عن نصوص الشريعة التي ذكرناها والواقعة التاريخية التي أثبتناها مما يجعل من حق الدولة أن تفرض مثل ذلك على الشعب حين وقوع الكوارث أو احتياج بيت المال إلى المال ؟

ويقول بعضهم : انه لاسبيل الى انتزاع الملكية من يملك الارض بحججه حماية الفلاحين من التشرد والجوع ، بل على الدولة ان تطعمهم وتلکسوهم ! كان من واجب الشعب - ومال الدولة هو مال الشعب أن ينفق على فلاحى أرض يستغل صاحبها جهودهم وأعمالهم لتنمو ثروته وتکثر أمواله ، أى أننا يجب أن نأخذ من الشعب لنسكن « فردا » واحدا أن يزيد في ثروته ويدخله وتبذره وأفساده للأخلاق وللكرامات

ومن أعجب ما قرأته من اعتراض هؤلاء : ان الفقر ليس نعمة دائمًا وأبدا ، بل هو « نعمة » في أكثر الحالات ، ولاكثر الناس !

يقولون هذا وهم يعنون بالفقر الجوع والعري والمرض وحرمان وسائل العيش الكريم ، وهم بأنفسهم لا يطيقون على هذا صبرا ، ولا يصبرون عليه ولا يرضونه لأولادهم ونسائهم يوما واحدا، فكيف يبررون به رضاهم عنه لجمهور الأمة وسود الشعب ؟

لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن الفقر انه قريب من الكفر ، وعن الجوع انه بئس الضجيع ، ويستعيذ بالله منها ومن غلبة الدين وكثرة الهموم وقهر الرجال ..

فكيف يرضى عالم بدين الله ، محب لرسول الله أن يرضى بتقلبه الجماهير في البيوس والجوع والهموم والامراض والاحزان ، من حيث نعيش بجانبهم « قلة » متبرفة فاجرة تحدث القرآن عنها كثيراً بأنها تحارب شرائع الله ورسله وتعمل على انهيار الامة وخراب البلاد .. وكذلك رأيناها تفعل ..

ان رسالة الاسلام تمتاز عن جميع الشرائع والديانات بأنها نظمت شئون المعاش ولم تترك رعاية الفقراء واطعامهم صدقة ولا منه ، بل حفظ وواحيا ، وهي الشريعة الواحدة التي لم تعن بشيء من امور الحياة الدنيا بمثل ماعنيت بأمر التملك والكسب وتنظيم وسائلهما وضمانها كرامة المعينة لكل فئات الشعب وطبقاته ..

والاسلام صريح في أن ضمان ذلك للناس من أقرب القراءات إلى الله ولقد رأينا كيف اعتبر عبد الله بن المبارك اطعام صبيان جائعين أفضل من التقرب إلى الله بحججه هو ومن معه ! وكيف اعطيتهم ما كان يدخله لتفقات الحجج ثم قفل عائدا إلى بلده وقال : « هذا أفضل مما قصدناه .. »

صيانته طفليمن من الجوع والعري والتشرد أفضل من التنفل بالطواف بالبيت والصلاه بالمسجد الحرام والوقوف بعرفات « أفضل من قراءة القرآن وذكر الله واداء شعائره ! .. هذا هو الاسلام الذي تفتحت له قلوب أبناء الدنيا يوم فتح الدنيا .. وهذا هو الاسلام الذي تريده الدنيا اليوم .. »

أترى لو أن هذا الاسلام الذي فهمه المثال الامام المحدث المجاهد العالم العظيم عبد الله بن المبارك يفهمه اليوم علماؤنا وحملة الشريعة

فيما اكان في الدنيا من يتطلع بعقله ويصره الى افق عقيدة اخرى ليجد
في ظلها السعادة والاطمئنان ؟ اكانت الجماهير تفتتن بالشيوعية او
الاشتراكية الفريبية او غيرهما من النظم التي تزعم أنها جاءت لتنقذ
العالم من البوس والشقاء ؟ اكان في أبنائنا من يكفر بالله ويستهزء
بدينه ويخلى عن نبيه الا ان يشاء الله ؟

ان العالماليوم - ونحن المسلمين خاصة - في اشد الحاجة الى
هذا الاسلام الذى فهمه ابو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان
ابن عفان وعلى بن أبي طالب ، وعمر بن عبد العزيز ، وصلاح الدين
الايوبي وعبد الله بن المبارك والبخاري وابو حنيفة ومالك والشافعى
والحمد وابن تيمية وأمثالهم من أئمة الاسلام وأعلام الهدى .. فمن كان
عاملًا لخير الإنسانية فليعمل لهذا ، ومن كان يريد الخير للإسلام
ويزعم الغيرة عليه والدفاع عنه فلا يقف في وجه الدين يدعون مثل هذا.
« قل هذه سبلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعنى وسبحان الله
وما أنا من المشركيين » (١) .

الأبحاث

صفحة

٣	مقدمة الطبعة الثانية
٤	مقدمة الطبعة الأولى
١٥	مقدمة المحاضرة
١٧	 موقف الاديان من الفقر
١٩	Hadith al-Qur'an 'an 'Aniyat al-Anbiya' bi-Masalah al-Faqir
٢٢	في اليهودية :
٢٢	في العهد القديم
٢٧	في المسيحية :
٢٧	في العهد الجديد
٣٠	معيشة المسيح
٣٠	معيشة أصحاب الاولى
٣١	المبادئ العامة لدعوتهم
٣٥	في الإسلام :
٣٧	الحقوق الطبيعية
٣٩	حق الحياة
٤٠	ما يتعلق بحفظ الحياة
٤١	ما يتعلق بحفظ الصحة
٤٣	سقوط الواجبات عند الخطأ
٤٥	جواز فعل المحرمات عند الضرورة
٤٦	حماية حياة الاطفال
٤٧	حق الحياة للارقاء
٤٧	حق الحياة للحيوان
٤٨	حق الحرية
٤٨	الحرية الإنسانية
٥٠	الحرية الدينية
٥٢	الحرية العلمية
٥٤	الحرية السياسية
٥٥	الحرية المدنية
٥٦	الحرية الاجتماعية
٥٦	الحرية الأدبية
٦٠	حق العلم
٦٠	الاشادة بالعلم
٦١	الاشادة بالعلماء
٦٢	تفضيل العلماء على المنقطعين للعبادة
٦٢	الحث على طلب العلم

صفحة

٦٣	فضل المراحلة في طلب العلم
٦٣	لا خير في غير العالم والمتعلم
٦٣	وجوب التعلم والتعليم
٦٤	حدود العلم
٦٥	مدلول العلم
٦٦	أقسام العلم :
٦٦	١ - ما هو فرض عين
٦٦	٢ - ما هو فرض كفاية
٦٧	العلم المندوب والماباح
٦٧	أيهما أفضل
٦٧	النتيجة
٦٧	العلم شرف
٦٨	العلم واجب
٦٨	العلم حق
٦٩	العلم حق للجميع
٧٠	أثر هذا الحق في البيئة الإسلامية
٧١	حق الكرامة
٧١	١ - كرامة الاخاء الانسانى
٧٢	ب - كرامة المساواة والحقوقية
٧٣	ج - كرامة العدالة القضائية
٧٥	د - كرامة العدالة الاجتماعية
٧٥	ه - كرامة المنزلة القضائية
٧٦	و - كرامة السمعة العائلية
٧٨	حق التملك :
٧٨	الفوائين المنظمة لهذه الحقوق
٧٩	سيادىء التملك
٨١	الكون كله الله
٨١	الكون مسخر للانسان
٨١	المال وسيلة للخير
٨٢	الفقر مرض اجتماعى
٨٣	العمل أهم وسائل التملك
٨٣	تأمين الموارد الضرورية
٨٣	طرائق التملك
٨٣	الحجر على السفهاء
٨٤	التملك وظيفة اجتماعية
٨٤	كراهية تكدس الثروات

صفحة	
٨٤	الملكية المنشورة مصونة
٨٥	و جانب التكافل الاجتماعي
٨٥	مشروعية الارث
٨٥	حق الخزانة العامة
٨٧	أبحاث حول حق التملك
٨٨	احياء الموات :
٨٨	تعريف الموات
٨٩	هل يشترط أن يكون بعيدا عن العمران ؟
٨٩	ما هو أحياء الموات
٨٩	حكم أحياء الموات
٩٠	هل يشترط اذن الدولة ؟
٩١	شرط تملكه
٩٢	الاقطاع
٩٢	تعريفه
٩٢	وقائع الاقطاع في عهد الرسول والخلفاء
٩٤	افراء جاهل
٩٦	المبادئ العامة لصيانة حقوق العمال
٩٧	١ - العمل شرف
٩٧	٢ - العمل نعمة
٩٧	٣ - العامل مسئول
٩٧	٤ - رب العمل مسئول
٩٧	لا عمل من غير اجر
٩٨	٦ - الاجر على قدر العمل
٩٨	٧ - الاجر حق لا منه فيه
٩٨	٨ - الاجر في حماية الدولة
٩٨	٩ - العمل على قدر الطاقة
٩٨	١٠ - حق العامل في تامين نفقاته
٩٩	١١ - حق العامل في الراحة
٩٩	١٢ - للعامل حماية المجتمع
١.١	التأمين
١٠٥	تحديد الملكية
١٠٩	قوانين التكافل الاجتماعي
١٠٩	مبدأ التكافل الاجتماعي في الاسلام
١١٢	معنى البر في القرآن
١١٢	معنى التقوى في القرآن
١١٤	أنواع التكافل الاجتماعي في الاسلام :
١١٥	أولا : التكافل الادبي
١١٥	ثانيا : التكافل العلمي
١١٥	ثالثا : التكافل السياسي

صفحة	
١١٦	رابعاً : التكافل الدفاعي
١١٦	خامساً : التكافل الجنائي
١١٦	سادساً : التكافل الأخلاقي
١١٧	سابعاً : التكافل الاقتصادي
١١٧	ثامناً : التكافل العبادي
١١٧	تاسعاً : التكافل الحضاري
١١٨	عاشرًا : التكافل المعاشى
١١٩	قوانين التكافل المعاشى
١١٩	١ - الفئات التي تستحق التكافل
١٢٠	قانون المساعدة
١٢٠	قانون الضيافة
١٢٠	قانون المشاركة
١٢١	قانون المأمون
١٢٢	قانون الاعفاف
١٢٢	قانون الاسعاف
١٢٣	قانون الطوارئ
١٢٦	قانون التعويض العائلى
١٢٨	ب - موارد نفقات التكافل
١٢٨	١ - قانون الزكاة
١٢٩	٢ - قانون النفقات
١٣٠	٣ - قانون الوقف
١٣٠	٤ - قانون الوصية
١٣٠	٥ - قانون الفنائم
١٣١	٦ - قانون الركاز
١٣١	٧ - قانون قانون النذور
١٣١	٨ - قانون الكفارات
١٣٢	٩ - قانون الاضاحى
١٣٢	١٠ - قانون صدقات الفطر
١٣٢	١١ - قانون الخزينة العامة
١٣٣	١٢ - قانون الكفائية
١٣٥	حقائق عن التكافل الاجتماعي عندنا وعند الغربيين.
١٣٥	عندنا
١٣٥	عند الغربيين
١٣٧	الأوبيات
١٣٩	١ - الأوبيات الاعتقادية
١٤٠	ب - الأوبيات الأخلاقية
١٤٩	ج - الأوبيات المادية :
١٥٠	١ - الحسنة
١٥٤	٢ - الحدود والقصاص
١٥٤	٣ - التصرير

صفحة

١٥٤	٤ - الجهاد
١٥٥	د - المؤيدات التشريعية :
١٥٥	أ - المصادر التشريعية :
١٥٥	١ - الاستحسان
١٥٥	٢ - الاستصلاح
١٥٧	٣ - العرف
١٥٧	ب - القواعد التشريعية
١٥٩	اللاحظات
١٦٣	المقارنات :
١٦٥	أ - مع الرأسمالية
١٦٥	ب - مع الشيوعية
١٧١	آراء الفريبيين
١٧٧	الواقع التاريخي
١٨٢	شخصية الرسول وأثره
١٨٢	١ - أوصافه أخلاقية
١٨٣	٣ - معيشته في نفسه
١٨٣	٣ - معيشته في بيته
١٨٤	٤ - عمله في بيته
١٨٤	٥ - معاملته لاصحابه
١٨٥	٦ - خشته وعبادته
١٨٦	٧ - رياضته ونظافته
١٨٦	٨ - مزاحه ودعاته
١٨٧	٩ - توسيعه وسماحته
١٨٧	١٠ - رحمته وشفقته
١٨٨	١١ - مشاركته لآلام الشعب
١٨٩	١٢ - زهده في الدنيا
١٨٩	١٣ - نفقاته وصدقاته
١٩٠	١٤ - عدله وشدته في الحق
١٩٠	١٥ - شجاعته في المروء
١٩٠	١٦ - حرصه على أداء رسالته
١٩١	١٧ - الرسول الكامل
١٩١	١٨ - الرسول المعلم
١٩٩	- في الدولة الإسلامية
١٩٧	١ - في عهد الرسول
١٩٨	خطبة أوداع
٢٠٠	٣ - في عهد الخلفاء الراشدين
٢٠٠	في عهد أبي بكر
٢٠٠	في عهد عمر
٢٠١	في عهد عثمان
٢٠٢	في عهد علي

صفحة	
٢٠٢	٣ - في المعهد الاموى
٢٠٢	٤ - في العهود الاخرى
٢٠٣	في الحروب الاسلامية
٢٠٤	ب - املاى فى المجتمع الاسلامى
٢٠٥	أخلاقهم فى المعاملات
٢٠٥	أخلاقهم فى الجوار
٢٠٥	موقفهم من أموالهم
٢٠٥	استجابتهم لدعوة الخير
٢٠٦	ثقة بعضهم بحديث بعض
٢٠٦	عنائهم باليتامى والمساكين والجيران
٢٠٦	اشتراكيتهم فى الاموال
٢٠٦	ايشار لهم وحرصهم على اخوانهم
٢٠٦	عتقهم للرقيق اذا اسألوا ايه
٢٠٧	كثرة الفقهاء وكثرة المنافقين
٢٠٧	جمعهم بين الحد والدعابة
٢٠٧	خوفهم من النفاق فى المقيدة
٢٠٧	صبرهم على الجوع خوفا من النار
٢٠٧	حرصهم على اخلاق الخدم
٢٠٧	اذا تزاوروا تجلموا
٢٠٧	يتعلمون العلم والعمل معا
٢٠٨	أمانتهم وعفوتهم فى الحروب والفنائيم
٢٠٩	الآثار البشارية فى المجتمع من اشتراكية الاسلام
٢٠٩	أولا - أخراج الزكاة
٢٠٩	ثانيا - التكافل العائلى
٢٠٩	ثالثا - الوصايا
٢٠٩	رابعا - التذور
٢١٠	خامسا - الاوقاف :
٢١١	أوقاف للطلب النفسي
٢١١	أوقاف للتزويع
٢١١	وقف الزبادى
٢١١	نقطة الحليب
١١٢	وقف للحيوان
١١٢	تطيب الحيوان
١١٣	في الفرد المسلم
٢٢٩	الخاتمة
٢٣٥	الملاحق :
٢٣٧	١ - جواب الاسلام على الشيوعية
٢٤٤	٢ - مع المفترضين خطنان مختلفان
٢٥٢	الفهرارس
٢٥٨	المراجع

المراجع

نذكر فيما يلى اهم المراجع التي أخذنا منها ابحاثنا في هذا الكتاب

١ - من كتب التفسير

- ١ - تفسير ابن جرير الطبرى - المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٣٩٣ هـ
- ٢ - تفسير الحافظ ابن كثير - دار أحياء الكتب العربية بالقاهرة « من غير تاريخ »
- ٣ - جامع أحكام القرآن للقرطبي - دار الكتب المصرية بالقاهرة ١٣٥٤ هـ
- ٤ - روح المعانى لللاوسى - المطبعة الاميرية بالقاهرة « من غير تاريخ »

بـ - من كتب الحديث

- ٥ - صحيح البخارى بشرح ابن حجر - المطبعة المصرية بالقاهرة ١٣٤٨ هـ
- ٦ - صحيح مسلم بشرح النووي - المطبعة المصرية بالازهر بالقاهرة ١٣٤٧ هـ
- ٧ - صحيح الترمذى بشرح ابن العرائى
مطبعة الصاوى بالقاهرة ١٣٥٢ هـ
- ٨ - سنن أبي داود بشرح الخطابى - المطبعة الحلمية بحلب ١٣٥١ هـ
- ٩ - سنن التسائى بشرح السيوطى - المطبعة المصرية بالازهر « من غير تاريخ »
- ١٠ - سنن ابن ماجة بتعليق السندى - المطبعة العلمية بالقاهرة ١٣٦٣ هـ
- ١١ - موطا مالك بشرح الباجى - مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٣١ هـ
- ١٢ - مستند احمد بتحقيق احمد شاكر - دار المعارف بالقاهرة ١٣٦٨ هـ
- ١٣ - الادب المفرد للإمام البخارى المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٧٥ هـ
- ١٤ - الشمائل المحمدية للإمام الترمذى - طبع القاهرة
- ١٥ - المقاصد الحسنة للسخاوى مكتبة الخانجى بالقاهرة ١٣٧٤ هـ
- ١٦ - الترغيب والترهيب للمنذرى - دار أحياء الكتب العربية بالقاهرة
- ١٧ - مجمع الزوائد للهيثمى - مكتبة القدسى بالقاهرة ١٣٥٢ هـ
- ١٨ - الجامع الصغير للسيوطى - مطبعة مصطفى محمد بالقاهرة
شرح المنادى ١٣٥٦ هـ
- ١٩ - علل الحديث لابن أبي حاتم - المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٤٣ هـ
- ٢٠ - شرح الزرقانى على المawahب - المطبعة الازهرية بالقاهرة ١٣٢٥ هـ

ج - من كتب أصول الفقه

- ٢١ - المواقف للشاطبي بتحقيق دراز - المكتبة التجاويمية بالقاهرة
- ٢٢ - الأحكام في أصول الأحكام لابن حزم . مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٢٥
- ٢٣ - الأحكام في أصول الأحكام - مكتبة محمد على صبيح بالقاهرة الاملدی ١٣٤٧
- ٢٤ - المستصفى للإمام الفزالي - المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٣٣٢
- ٢٥ - مسلم الثبوت لابن عبدالشكور - المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٣٣٢
- ٢٦ - التقرير شرح التحرير - المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٣٣٢
- ٢٧ - جمع الجواجم للسبكي - طبع القاهرة ١٣٣١

د - من كتب الفقه

- ٢٨ - المبسوط للإمام أسرخى - مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٢٤
- ٢٩ - تحفة الفقهاء للسمير قندي - مطبعة جامعة دمشق ١٣٧٨
- ٣٠ - بدائع الصنائع للكاسانى - شركة المطبوعات العلمية بالقاهرة ١٣٢٧
- ٣١ - فتح القدير لابن الهمام - المطبعة اليمنية بالقاهرة
- ٣٢ - الاختيار شرح المختار للموصلى - مكتبة محمد على صبيح بالقاهرة
- ٣٣ - ابن عابدين على الدر المختار - دار الطباعة المصرية ١٣٧٧
- ٣٤ - المغني والشرح الكبير (الطبعة الثانية)
- مطبعة المنار بالقاهرة ١٣٤٦
- ٣٥ - الخراج لابن يوسف (الطبعة الثانية)
- مطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٥٢
- ٣٦ - الخراج ليعيى ابن آدم - مطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٥٢
- ٣٧ - الاموال لابن عبيد - المكتبة التجارية بالقاهرة ١٣٥٣
- ٣٨ - حاشية القليوبى على المنهاج - دار احياء الكتب العربية بالقاهرة
- ٣٩ - الأحكام السلطانية للماوردي - مطبعة السعادة بالقاهرة ١٣٢٧
- ٤٠ - الأحكام السلطانية لابن يعلى - مطبعة البابى الحلى بالقاهرة ١٣٥٦
- ٤١ - الحسبة لشيخ الاسلام ابن تيمية
- طبع القاهرة
- ٤٢ - المحلى لابن حزم - المطبعة المنيرية بالقاهرة
- ٤٣ - أعلام المؤمنين لابن القيم - المطبعة المنيرية بالقاهرة
- ٤٤ - زاد المعاد لابن القيم - طبع مصطفى البابى الحلى بالقاهرة ١٣٦٩
- ٤٥ - الاشباه والنظائر لابن نجم - المطبعة الحسينية بالقاهرة ١٣٢٢
- ٤٦ - الاشباه والنظائر للسيوطى - المكتبة التجارية بالقاهرة ١٣٥٩
- ٤٧ - نهاية الرتبة في طلب الحسبة - طبع القاهرة

هـ - مؤلفات حديثة في الفقه والأصول وغيرها

- ٤٨ - الامام زيد الاستاذ أبي زهرة - طبع القاهرة
- ٤٩ - المدخل الفقهي لل والاستاذ الزرقاني (الطبعة الخامسة) - مطبعة جامعة دمشق
- ٥٠ - المدخل إلى أصول الفقه للدكتور دوالبي (الطبعة الثالثة) - مطبعة جامعة دمشق
- ٥١ - شرح قانون الأحوال الشخصية للسباعي - مطبعة جامعة دمشق
- ٥٢ - مجلة الأحكام العدلية - طبع استانبول
- ٥٣ - علم المالية للاستاذ فارس الخوري - مطبعة الجامعة السورية
- ٥٤ - نظام السلم وال الحرب في الإسلام للسباعي - مطبعة الكشاف المسلم - بيروت


و - من كتب الأدب والتاريخ وغيرها

- ٥٥ - سيرة ابن هشام - مصطفى البابي الحلبي ١٣٥٥
- ٥٦ - تاريخ الطبرى - مطبعة الاستقامة ١٣٥٧
- ٥٧ - البداية والنهاية لابن كثير - مطبعة السعادة بالقاهرة
- ٥٨ - فتوح البلدان للبلاذري - مطبعة الموسوعات ١٣١٩
- ٥٩ - النجوم الزاهرة لابن تغري برى - دار الكتب المصرية ١٣٤٨
- ٦٠ - صبح الأعشى للقلقشندي - المطبعة الاميرية بالقاهرة ١٣٣١
- ٦١ - وفيات الاعيان لابن خلكان - طبع المكتبة التجارية القاهرة
- ٦٢ - الواقى بالوفيات للصفدى - طبع استانبول ودمشق
- ٦٣ - فوات الوفيات لابن شاكر الكبى - طبع القاهرة
- ٦٤ - تهذيب التهذيب لابن حجر - طبع الهند
- ٦٥ - سيرة عمر بن عبد العزىز لابن عبد الحكم - بتحقيق أحمد عبيد ١٣٧٣
- ٦٦ - جمهرة رسائل العرب لصفوت - طبع القاهرة
- ٦٧ - تاريخ الإسلام السياسي لحسن ابراهيم - طبع القاهرة
- ٦٨ - مع الرعيل الاول لمحب الدين الخطيب - طبع المطبعة السلفية بالقاهرة
- ٦٩ - تاريخ القضاء والقضاء لعرنوس - طبع المطبعة الحديثة بالقاهرة
- ٧٠ - من أخلاق العلماء لمحمد سليمان - طبع المطبعة السلفية بالقاهرة
- ٧١ - جامع بيان أعلم لابن عبدالبر - ادارة الطباعة المنيرية بالقاهرة
- ٧٢ - أحیاء علوم الدين للفزالي - طبع المكتبة التجارية القاهرة
- ٧٣ - الكبار للذهبي - طبع المكتبة التجارية القاهرة

- ٧٤ - "الاسلام والحضارة العربية"
لكرد على
طبع دار الكتب المصرية
- ٧٥ - خطط الشام لكرد على
طبع دمشق
- ٧٦ - الاسلام والنظام العالمي
الجديد محمد على
طبع القاهرة
- ٧٧ - معالم تاريخ الاسلام لوبلن
طبع القاهرة
- ٧٨ - قصة الحضارة لديورانت
طبع القاهرة
- ٧٩ - دفاع عن الاسلام افاغليري
طبع بيروت

ذ - من الكتب الدينية المسيحية

- ٨٠ - العهد القديم والعهد الجديد - طبع كمبردج ١٩٣٧
- ٨١ - التفاسير البيضاوية لرسائل بولس
طبع القاهرة
- ٨٢ - رسول الجهاد « بولس »
حبيب سعد
طبع القاهرة



مركز أبحاث قناة السويس

تقدّم المُشروعات الهندسية الكبّرى دائمًا على أساس قوي من الدراسات الفنية للجوانب المختلفة المتصلة بها . وقد وضعت هيئة قناة السويس هذه الحقيقة موضع الاعتبار منذ اليوم الأول لتأميم القناة .

فعملت على تكوين جهاز فني لدراسة التطورات المنتظرة في حركة الملاحة بالقناة ، وارتباطها بحركة النقل العالمية وما يتبع ذلك من مشروعات تهدف إلى مداركة هذا التطور من ناحية عدد السفن وحمولتها .

وعند دراسة تفاصيل تلك المشروعات برزت مسائل يحتاج الباحث فيها إلى أبحاث معملية فتقرر إنشاء مركز للأبحاث بمدينة الإسماعيلية للقيام بالدراسات المتعلقة بالقناة ومشروعاتها .

وفي سبيل الإسهام في مضمار التنافس العالمي واذكاء روح البحث والمعرفة في هذه المنطقة من العالم اتجه الرأى إلى أن يقوم هذا المركز إلى جانب الغرض الأساسي من إنشائه ، بالابحاث والدراسات التي تدخل في اختصاصه ، لحساب الهيئات المختلفة في جميع أنحاء العالم، كمشاكل القنوات الملاحية ، والموانئ وتصميمات هيماكل السفن ومواوحها وغير ذلك .

ويشمل الجزء الأكبر من هذا المركز معملاً للأبحاث الهيدرودينية ملحق به معمل لاختبار خواص المواد و مقاومتها ، ومعملاً آخر لميكانيكا التربية واختبارها و معملاً للدراسات الخاصة باستعمال النظائر المشعة في أبحاث القناة مع ما يقتضي سير العمل في كل من هذه العامل من قاعات ومعدات وورش وتجهيزات على أحدث النظم العلمية .

الدار القومية للطباعة والنشر

١٥٧ شارع عبيد - روض الفرج

تلفون ٤٥٣٤٦ - ٤٥٤٠٠ - ٢١٦٢٥

مِجْمَعَةُ
اِخْتِرْتَعَالِيٌّ
تَصْبِرُ
نَافِئَ شَهْرَةَ بِاللَّفَائِتِ الطَّالِيَةِ
يُشْرِكُ فِي تَحْسِيبِهَا وَإِعْدَادِهَا
بِحَمْمَةٍ اِخْرَنَاكَعْ

الراسلات : الدار القومية للطباعة والنشر
١٥٧ شارع عبيد - روض الفرج
تلفون ٢٠٣٤٦ - ٤٥٤٠ - ٢١٦٦٥